

مذكرة مقدمة في إطار متطلبات نيل شهادة الماستر
تحت عنوان:

آليات تحقيق المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

تخصص: اقتصاد نقدي و بنكي

تحت إشراف:

د. لعشوري نوال

من إعداد الطالبين:

دراجة لينة

جدي عمر

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى تطبيق البنوك الإسلامية لآليات المسؤولية الاجتماعية بكافة مجالاتها (اتجاه العاملين اتجاه العملاء اتجاه المجتمع اتجاه البيئة)، ولتحقيق ذلك تم الاعتماد على مجموعة من التقارير السنوية وتقارير المسؤولية الاجتماعية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني.

توصلت الدراسة الى أن البنك الإسلامي الأردني يعتبر من المؤسسات الإسلامية الرائدة في تحقيق آليات المسؤولية الاجتماعية، وهذا لمساهمة في معظم مجالاتها، حيث ساهم في تمويل المجتمع المحلي وتدريب الموظفين، منح القروض الحسنة للحرفيين والمهنيين، وغيرها من المجالات الاقتصادية والاجتماعية والدينية التي ساهم فيها، كما يسعى الى الاستمرار في الالتزام بهذه الآليات.

أوصت الدراسة بضرورة وضع البنك الإسلامي الأردني لخطط سنوية منظمة واضحة الأهداف لتنفيذ برامج المسؤولية الاجتماعية شاملة لكافة الأفراد والعملاء والمجتمع، من خلال تطوير مهارات الموظفين، ووضع برامج توعية لحماية البيئة والقيام بدعم برامج التنمية الاجتماعية.

-الكلمات المفتاحية: مسؤولية اجتماعية, بنوك اسلامية, بنك اسلامي اردني .

Summary

This study aimed to identify the extent to which Islamic banks apply liability mechanisms Social in all its fields, towards employees, towards customers, towards society, towards the environment), To achieve this, we relied on a set of annual reports and social responsibility reports of the Jordan Islamic Bank.

The study concluded that the Jordan Islamic Bank is considered one of the leading Islamic institutions in achieving social responsibility mechanisms, and this is due to its contribution in most of its fields, as it contributed to financing the local community and training employees, granting good loans to craftsmen and professionals, and other economic, social and religious fields in which it contributed, as well as He seeks to continue Commitment to these mechanisms.

The study recommended the need for the Jordan Islamic Bank to develop organized annual plans with clear objectives to implement comprehensive social responsibility programs for all individuals, customers and society, through developing employee skills, developing awareness programs to protect the environment and supporting development programs Social.

-Keywords: Social responsibility, Islamic banks, Islamic Bank of Jordan.

إهداء

باسم الله الرحمن الرحيم

(قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله و المؤمنون)

صدق الله العظيم

اللهم لا يطيب ليلا الا بشكرك , و لا نهارا الا بطاعتك , و لا لحظات الا بذكرك , و لا الآخرة الا بعفوك ,

و لا الجنة الا برؤيتك.

أهدي ثمرة و قطاف عملي هذا الى من كلت أنامله ليقدم لنا لحظة سعادة, الى من خصد الاشواك عن دربي ليمهد لي طريقا

للعلم ,أي العزيز "أحمد"

الى من ارضعتني الحب و الحنان , الى رمز الحب و بلسم الشفاء , الى القلب الناصع بالبياض , أمي الحبيبة حفظها الله

وشفاها "عائشة"

الى التي كانت سنداً لي و عوناً بعد الله سبحانه و تعالى , الى التي شجعتني و ساهمت في هذا العمل و لو ببضع كلمات , أم

أولادي , رفيقة دربي

"زوجتي"

الى رياحين حياتي , أولادي و بناتي قرة العين

"ميرال , ليان , أحمد رسيم , محمد ساجد."

الى كل اخوتي و أخواتي كل باسمه و أولادهم و بناتهم , الى كل من هم عائلتي كبيرهم قبل صغيرهم , الى كل زملائي في

العمل من القاعة متعددة الرياضات و مديرية الشباب و الرياضة لولاية تبسة

الى كل من أعرفه و لم أذكر اسمه.

فاللهم انفعنا بما علمتنا و انفع غيرنا بعلمنا

جدي عمر

إهداء

"و آخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين"

الحمد لله الذي ما تم جهد ولا ختم سعي الا بفضلله وما تخطى العبد من عقبات وصعوبات الا بتوفيقه ومعونته.. بفضل الله
أتممت مسيرتي الجامعية

إلى سكان قلبي

أولهم أمي.. ليس فقط لأنك آويتني في رحمك تسعة أشهر ونازعت الموت لتمنحني الحياة في ميدان المخاض فكل الأمهات
تفعلن ذلك، إنما لأنك كنت منذ أنجبتي حتى هذه اللحظة أما عظيمة إلى الحد الذي أشعر فيه بأنك كثيرة علي..
إلى أبي رجل الكفاح وملجئي بعد الله الذي أفنى شبابه في تربيتي، إلى الجدار الذي أستند عليه والوطن الذي أنتمي إليه
والأرض التي تحتويني.. عزي الذي أباهي به أنه والذي فمن الذي سيلوم حين أباهي..

إلى من قيل فيهم " سنشد عضدك بأخيك "

أخوأي " رمزي وآدم " سنداي في الحياة والجليل الذي أسند عليه نفسي عند الشدائد

إلى النجمة التي تضيئ عتمتي، بوصلة حياتي والوحيدة التي جعلتني أحس بوجود أخت في حياتي

ابنة خالي الدكتور " صباح بودرهم "

إلى مُدخل الفرح في حياتي والذي لا أكف عن الضحك معه، أنسي الوحيد في حياتي القادمة

"إلى زوجي"

إلى رفقاء الحياة صديقاتي وكل من جمعتني به يوما لحظات حانية في حياتي ومسيرتي الدراسية

إلى جميع أفراد عائلتي الكبيرة كل بإسمه ومقامه

إلى الأستاذة المشرفة على المذكرة " لعشوري نوال " لما بذلته من تعب وجهد على المذكرة

شكرا أدامكم الله في حياتي ورعاكم ورزقكم سعادة الدارين

لينة درارجة

شكر وعرفان

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة، وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا الى إنجاز هذا العمل
نتوجه بجزيل الشكر والامتنان الى الأستاذة المشرفة على انجاز هذه المذكرة التي أعانتنا وساهمت في تذليل ما
اعترضنا من صعوبات

الأستاذة " **لعشوري نوال** "

التي لم تبخل علينا بتوجيهاتها ونصائحها القيمة، والتي كانت عوناً لنا في إتمام هذه المذكرة والتي كان لنا شرف
العمل وفق تعليماتها

كما نتقدم بالشكر لأعضاء لجنة المناقشة على كل ما سيقدمونه من نصائح وتوجيهات

كما لا يفوتنا شكر كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

فألف شكر وعرفان بالجميل، جزاكم الله خير الجزاء والثواب

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
43	استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية	الشكل رقم 01
56	المهيكل التنظيمي للبنك الإسلامي الأردني	الشكل رقم 02

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
16	ميزانية مختصرة للمصرف الإسلامي	الجدول رقم 01
17	مكونات عناصر ميزانية المصرف الإسلامي	الجدول رقم 02
45	الأبعاد الأساسية للمسؤولية الاجتماعية	الجدول رقم 03
61	تطور مؤشرات القروض الحسنة وعدد المستفيدين	الجدول رقم 04
62	عدد المشاريع الممولة وتكاليفها خلال الفترة 2019-2023	الجدول رقم 05
67	مؤشر صندوق التأمين التبادلي للفترة بين 2019-2023	الجدول رقم 06
68	تبرعات البنك الإسلامي الأردني خلال سنة 2023	الجدول رقم 07

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	المحتوى
I	الملخص
I	Résumé
II-III	إهداء
IV	شكر وعرفان
V	قائمة الأشكال
VI	قائمة الجداول
VII-IX	فهرس المحتويات
أ-و	مقدمة
32-01	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية
02	تمهيد
03	المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية
04-03	المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية
05-04	المطلب الثاني: مفهوم البنوك الإسلامية وأهدافها
11-05	المطلب الثالث: مبادئ البنوك الإسلامية ووظائفها
12	المبحث الثاني: مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية
15-12	المطلب الأول: مصادر أموال البنوك الإسلامية
17-15	المطلب الثاني: استخدامات أموال البنوك الإسلامية
18	المبحث الثالث: صيغ التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية
20-18	المطلب الأول: صيغ التمويل القائمة على الملكية
25-20	المطلب الثاني: صيغ التمويل القائمة على المديونية
31-25	المطلب الثالث: صيغ التمويل لوسائل أخرى
32	خلاصة الفصل الأول

49-33	الفصل الثاني: الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية
34	تمهيد
35	المبحث الأول: ماهية المسؤولية الاجتماعية
38-35	المطلب الأول: نشأة المسؤولية الاجتماعية وتطورها
39-38	المطلب الثاني: مفهوم المسؤولية الاجتماعية
40-39	المطلب الثالث: أهمية وأهداف المسؤولية الاجتماعية
41	المبحث الثاني: الأسس التي تقوم عليها المسؤولية الاجتماعية
42-41	المطلب الأول: مبادئ المسؤولية الاجتماعية
43-42	المطلب الثاني: استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية
46-44	المطلب الثالث: أبعاد المسؤولية الاجتماعية
47	المبحث الثالث: علاقة البنوك الإسلامية بالمسؤولية الاجتماعية
47	المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية
48	المطلب الثاني: الإطار العملي للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية
49-48	المطلب الثالث: متطلبات نجاح البنوك الإسلامية في تطبيق المسؤولية الاجتماعية والصعوبات التي تواجهها
50	خلاصة الفصل الثاني
76-51	الفصل الثالث: الواقع العملي لآليات المسؤولية الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني
52	تمهيد
53	المبحث الأول: لمحة عن البنك الإسلامي الأردني
53	المطلب الأول: نشأته
56-53	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الإسلامي الأردني
58-57	المطلب الثالث: أهداف البنك الإسلامي الأردني
60-58	المطلب الرابع: إنجازات البنك الإسلامي الأردني
61	المبحث الثاني: تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في الجانب الاقتصادي
61	المطلب الأول: القروض الحسنة
62	المطلب الثاني: تمويل المهنيين والحرفيين

65-63	المطلب الثالث: الطاقة والبيئة والمياه
66	المبحث الثالث: تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في الجانب الاجتماعي
67-66	المطلب الأول: صندوق التأمين التبادلي
68-67	المطلب الثاني: التبرعات
69-68	المطلب الثالث: توفير المساكن
70-69	المطلب الرابع: السلامة والصحة المهنية
71	المبحث الرابع: تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في جانب الخدمات العلمية والثقافية والدينية
72-71	المطلب الأول: البحث العلمي والتدريب
73-72	المطلب الثاني: رعاية المؤتمرات والندوات
74-73	المطلب الثالث: الثقافة، الفنون، الأدب والتراث
75-74	المطلب الرابع: رعاية شؤون القرآن الكريم
76	خلاصة الفصل الثالث
80-77	الخاتمة
85-81	قائمة المراجع

مقدمة

تعمل البنوك الإسلامية كمنظمة اقتصادية واجتماعية على تحقيق التنمية الشاملة بكافة أبعادها شأنها في ذلك شأن أي منظمة إسلامية، فلا بد من التكامل فيما ترمي إليه من أهداف . حيث لا يطغى أي منها على الهدف الآخر، بل يجب أن يتحقق التوازن والشمول و ارساء طابع العدالة في تحقيق هذه الاهداف، حتى يمكن وصف هذه المنظمات بالفعالة . و من جهة أخرى قد حققت البنوك الإسلامية خلال السنوات الماضية نجاحا كبيرا ونمو مميّزا و سجلت حضورا قويا في أواسط القطاع البنكي، و أن من أهم الخصائص التي تتميز بها البنوك الإسلامية عن غيرها من البنوك التقليدية أنها بنوك اجتماعية في المقام الأول، وبناءا على المرجعية الإسلامية التي قامت عليها هذه البنوك، و كذا تصورها لدور المال في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فان دورها لا يقتصر على تحقيق مصالح مالكي الاموال، أو الالتزام بقواعد الحلال والحرام فقط، ولكن يضاف الى ذلك ركيزة أساسية هامة، و هي مراعاة حق المجتمع في هذه الاموال، مما يحملها مسؤولية اجتماعية تقتضي منها ممارسة بعض الانشطة و تقديم خدمات تشير الى تجاوزها مع آمال وطموحات المجتمع.

و تعد دراسة القوى والعوامل الدافعة لالتزام البنوك الإسلامية بآليات المسؤولية الاجتماعية من الأهمية البالغة و ذلك للعديد من الاسباب منها قلة الكتابات التي تناولت الدور الاجتماعي للبنوك بصفة عامة والبنوك الإسلامية بصفة خاصة. فالتكيز غالبا ما يتم على الجانب الاقتصادي، و كذلك نجد أنها تستمد منطقها العقائدي من الشريعة الإسلامية السمحاء، اذ تنبع في معاملاتها أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، و أيضا تتبنى هذه البنوك قضية التكافل الاجتماعي، وتعتبرها هدفا منشودا و تعمل على تحقيق العائد الاجتماعي عند توظيف أموالها . و تعد البنوك الإسلامية مؤسسات مالية ذات مكانة متميزة لها امكانات متعددة ذات تأثير ملموس في سلوكيات و معاملات الافراد والمجتمع .

1- إشكالية الدراسة:

فانطلاقا مما سبق تبرز معالم إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

كيف تم تحقيق آليات المسؤولية الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني؟

من خلال الإشكالية الرئيسية تتفرع عنها أسئلة فرعية كما يلي:

- ما المقصود بالبنوك الإسلامية وفيما تتمثل صيغ تكوينها؟
- ما المقصود بالمسؤولية الاجتماعية وماهي أبعادها؟
- ما هو الواقع العملي لتحقيق آليات المسؤولية الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني؟

2- فرضيات الدراسة:

للإجابة على الإشكالية المطروحة وكذا الأسئلة الفرعية تمت صياغة جملة من الفرضيات تتمثل فيما يلي:

- البنوك الإسلامية أجهزة تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية، وتسعى إلى تصحيح وظيفة المال في المجتمع.
- المسؤولية الاجتماعية التزام وسلوك أخلاقي يركز على أربعة مجالات (المجال الاقتصادي، المجال القانوني، المجال الأخلاقي، المجال الخيري).
- هناك تطبيق فعلي في الواقع العملي لآليات المسؤولية الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني.

3- أهداف الدراسة:

و جاءت هذه الدراسة الى تحقيق الأهداف التالية:

- صياغة إطار نظري يشتمل على تغطية مفاهيمية كاملة لواقع المسؤولية الاجتماعية لدى البنوك الإسلامية بصفة عامة.
- التعرف على الواقع العملي لآليات المسؤولية الاجتماعية لدى البنوك الإسلامية ومدى التزام البنك الإسلامي الأردني بتبنيها داخل أنظمتها.

4- أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة كونها من الدراسات التي قامت بتسليط الضوء على واقع تطبيق متطلبات المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية و مدى ادراك ادارات هذه المؤسسات المالية لمفهوم المسؤولية الاجتماعية وأبرزها في محاولة لتعزيز هذا المصطلح المفاهيمي و تطبيقاته في البنك محل الدراسة.

5- أسباب اختيار الموضوع:

من أهم أسباب اختيار الموضوع ما يلي:

- محاولة تسليط الضوء على مفهوم المسؤولية الاجتماعية والبنوك الإسلامية.
- تزايد أهمية موضوع المسؤولية الاجتماعية في السنوات الأخيرة، وإبراز أهمية تبنيها بمختلف أبعادها.
- كثير ما نجد دراسات حول المسؤولية الاجتماعية في المنظمات وقليل ما نجد مثل هذه الدراسات في البنوك الإسلامية، ولعل هذه الدراسة تشكل مساهمة في هذا المجال.
- الرغبة في البحث في موضوع جديد وله علاقة وطيدة بالتخصص.

6- منهج الدراسة:

تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي في الفصول النظرية و الذي نعتبره مناسباً لطبيعة الموضوع كما استخدمنا أسلوب دراسة الحالة في الفصل التطبيقي، كما تم الاستعانة بمختلف المراجع من كتب ، و أطروحات ، و مقالات علمية ، ومواقع الكترونية أبرزها SNDL ، تقارير ومنشورات على الموقع الإلكتروني لبنك محل الدراسة.

7- حدود الدراسة:

- الحدود المكانية: تختص هذه الدراسة بموضوع المسؤولية الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني.

- الحدود الزمانية: انحصرت الدراسة خلال الفترة (2019-2023) ، لكن أحياناً لا نجد الإحصائيات الخاصة ببعض السنوات لذلك لا يتم التطرق لها ويبقى مكانها فارغ.

8- الدراسات السابقة :

تم التطرق الى بعض الدراسات حول موضوع المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية على سبيل الذكر لا الحصر كما يلي:

الدراسة الأولى: عبد القادر بسبع وآخرون (2020) : آليات تجسيد المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك الإسلامية في سياق التنمية المستدامة دراسة حالة بنك البركة. مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 07، العدد 01 ، جامعة ام البواقي.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز العلاقة بين أبعاد ممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات والمصطلحات الإسلامية؛ وأهمية المسؤولية الاجتماعية للشركات كأداة لضمان مشاركة أكبر للمصارف الإسلامية في تحقيق هدف التنمية المستدامة. خلصت الدراسة إلى أن ممارسات المسؤولية الاجتماعية للشركات ترتبط في الغالب بالقيم الأخلاقية للإسلام ؛ ويوضح كيف يلعب برنامج البركة للمسؤولية الاجتماعية للشركات دوراً إيجابياً من خلال أنشطته على جميع فئات المجتمعات.

الدراسة الثانية: بن سالم سعدية، (2021): المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية – تجربة البنك الإسلامي الأردني في ظل أزمة كوفيد-19، مجلة حوكمة المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، المجلد 03، العدد 02، جامعة البليدة2، الجزائر.

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على مكانة المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية وما هي أهم صور هذا النشاط ومصادر تمويله، مع التطرق لتجربة البنك الإسلامي الأردني في ممارسته للمسؤولية الاجتماعية خلال الأزمة الصحية المتعلقة بانتشار وباء كوفيد 19، وما هي أهم الإجراءات التي اتخذها للتقليل من الآثار الاقتصادية والاجتماعية لهاته الازمة الصحية، وذلك بالاستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي للوقوف على أهمية المسؤولية الاجتماعية في استراتيجية المصارف الإسلامية. وقد تبين من خلال هذا البحث أن ممارسة المسؤولية الاجتماعية في المصرف الاسلامي ليست مجرد التزام بالقوانين الوضعية، بل هي روح العمل المصرفي

الاسلامي وتندرج ضمن مبادئه واهدافه، كما أن المصرف الإسلامي الأردني لعب دوره الاجتماعي خلال أزمة كوفيد 19 من خلال التبرعات والقروض الحسنة التي قدمها في هذا الإطار.

الدراسة الثالثة: سالم يعقوب، قواسمية العلمي، (2021): المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات العمل دراسة مفاهيمية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، المجلد 9، العدد 3، جامعة الوادي، الجزائر.

تعتبر المسؤولية الاجتماعية احمد الأهداف التي يسعى الأفراد وكذلك المنظمات إلى محاولة تحقيقها ، نظرا للدور الكبير الذي تلعبه المسؤولية الاجتماعية سواء بالنسبة للأفراد أو المنظمة أو المجتمع ، حيث ان المسؤولية الاجتماعية ينظر إليها على أما الالتزام الأخلاقي والتصرف المسؤول التجه أصحاب المصلحة ومن أهم الأطراف المستفيدة من برامج المسؤولية الاجتماعية مجمل كل من الأفراد والمنظمات والمجتمع، وتلاحظ بأنه حتى تتحقق المسؤولية الاجتماعية لابد على الأفراد و المنظمات من الاستجداد و العمل بسلوك أخلاقي أثناء مزاوله المهام ، أي لابد عليهم من العمل وفق أخلاقيات الأعمال ، هذه الأخيرة التي لها أهمية كبيرة في زيادة كفاءة أداء العاملين وزيادة أداء المنظمة و ستتطرق في هذا المكان إلى ماهية المسؤولية الاجتماعية من خلال تناول مفهوم المسؤولية الاجتماعية والجذور التاريخية ها، بالإضافة إلى أهمية المسؤولية الاجتماعية و عناصرها و أهم أبعادها وأهم معايير قياس المسؤولية الاجتماعية وتناولنا في ختام هذا الجانب الاختلال الأخلاقي للمسؤولية الاجتماعية ، كما تعرفنا أيضا إلى ماهية أخلاقيات الأعمال من خلال التطرق إلى مفهومها وأهميتها و مصادرها و ماهي أهم مداخل أخلاقيات الأعمال، ومن ثمة تطرقنا في نهاية هذا الجانب إلى نوعية العلاقة بين المسؤولية الاجتماعية و أخلاقيات الأعمال.

الدراسة الرابعة: سليمان أسماء، (2021): واقع المسؤولية الاجتماعية في مصرف السلام الجزائر، مجلة القمم المضافة لاقتصاديات الأعمال، المجلد 03، العدد 01، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.

هدف هذا البحث إلى دراسة واقع المسؤولية الاجتماعية في مصرف السلام الجزائر من خلال مختلف أنشطته سواء كانت داخلية أو خارجية وهذا بالإعتماد على التقارير السنوية التي ينشرها المصرف عبر موقعه. وقد توصلت الدراسة إلى أن مصرف السلام يتبنى المسؤولية الاجتماعية كونه مصرف شمولي، ويهتم بشكل كبير بالمسؤولية الاجتماعية تجاه الموظفين أكثر منها تجاه المجتمع، وأوصت الدراسة بضرورة الاهتمام بالبيئة الطبيعية.

التعقيب على الدراسات السابقة:

تختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة بأنها تطرقت الى الواقع العملي لآليات المسؤولية الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني خلال الفترة الممتدة من 2019 الى 2023 نموذجاً للدراسة بالاعتماد على آخر مستجداته من تقارير سنوية وتقارير المسؤولية الاجتماعية للسنوات (2019-2020-2021-2022-2023) ، كون هذا الأخير رائدا في مجال الصيرفة الإسلامية ، وليس محليا فقط، بل حتى اقليميا ودوليا وعالميا، بينما كانت الدراسات السابقة حول المسؤولية الاجتماعية لسنوات ماضية تنحصر في الفترة بين 2013 و 2021 ، وكانت للدراسات السابقة نماذج أخرى على غرار البنوك الجزائرية ،والقطاع الخاص

في السعودية ،أما ما كان للبنك الاسلامي الاردني فقد كان في فترات سابقة على سبيل المثال، خلال أزمة انتشار وباء كوفيد 19 سنة 2019.

9- خطة و هيكل الدراسة:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول تسبقهم مقدمة وتليهم خاتمة .

الفصل الأول: بعنوان "الإطار المفاهيمي للبنوك الإسلامية"، تندرج تحته ثلاثة مباحث أساسية، خصص المبحث الأول لماهية البنوك الإسلامية ، وذلك بالتطرق إلى نشأة البنوك الإسلامية ومفهومها وأهدافها ، و المبادئ التي تقوم عليها و وظائفها ، بينما تناولنا مصادر و استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية في المبحث الثاني، ومن ثمة قدمنا صيغ التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية في المبحث الثالث من صيغ قائمة على الملكية ، وصيغ قائمة على المديونية ، و الصيغ الأخرى .

الفصل الثاني: عنوانه "الاطار النظري للمسؤولية الاجتماعية"، وقد تكون من ثلاث مباحث أساسية ، حيث تم التطرق في المبحث الأول إلى ماهية المسؤولية الاجتماعية ، من خلال نشأة المسؤولية الاجتماعية و مفهومها ثم أهميتها و الاهداف الرئيسية لها ، أما المبحث الثاني فقد تم فيه ضبط و بيان للأسس التي تقوم عليها للمسؤولية الاجتماعية من مبادئ و استراتيجيات و أبعاد. أما المبحث الثالث تم التطرق فيه إلى البنوك الإسلامية وعلاقتها بالمسؤولية الاجتماعية.

الفصل الثالث: عنوانه "الواقع العملي لآليات المسؤولية الاجتماعية في البنك الاسلامي الاردني (2019/2023)"، وقد تكون الفصل من أربعة مباحث ، حيث تم عرض لمحة عن البنك الإسلامي الأردني من خلال نشأته و الهيكل التنظيمي له ، و أهدافه و انجازاته خلال مسيرته و هذا في المبحث الأول ، ومن ثم تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني في الجانب الاقتصادي في المبحث الثاني ، و تم فيه التفصيل لعناصره من القروض الحسنة ثم تمويل المهنيين و الحرفيين ، و الطاقة والبيئة والمياه ، و أما المبحث الثالث فقد خصصناه لتطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك في الجانب الاجتماعي، مع تفصيل كل من صندوق التأمين التبادلي ، و التبرعات و توفير المساكن ، و أخيرا خصص المبحث الرابع والأخير لتطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك في جانب الخدمات العلمية و الثقافية و الدينية ، من خلال البحث العلمي والتدريب المهني ، ورعاية المؤتمرات والندوات وكل من الثقافة ، الفنون ، الأدب و التراث ، وكذلك رعاية شؤون القرآن الكريم .

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للبنوك

الإسلامية

تمهيد:

أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب، ولكن في جميع بقاع العالم إذ هي منتشرة في معظم الدول، مقدمة لذلك ففكر اقتصاديا ذا طبيعة خاصة و قد أصبحت هذه البنوك واقعا ملموسا و فعلا تجاوز إطار التواجد لينفذ إلى آفاق التفاعل والابتكار والتعامل بالإيجابية مع مستجدات العصر التي يواجهها عالم اليوم.

و لقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث وهي كما يلي:

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية.

المبحث الثاني: مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية.

المبحث الثالث: صيغ التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: ماهية البنوك الإسلامية

يعد ظهور البنوك الإسلامية نتيجة حتمية لرغبة أغلب المسلمين بالعزوف عن التعامل مع البنوك التقليدية التي تخالف مبادئ الشريعة الإسلامية، على غرار عدة عوامل أخرى متعلقة من جهة بالصحة الإسلامية التي عرفتها الدول العربية و تطور النظام البنكي.

المطلب الأول: نشأة البنوك الإسلامية

جاءت نشأة البنوك الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل البنكي بعيداً عن شبهة الربا ومن دون استخدام سعر الفائدة، إذ يعد تحريم الربا المسوغ الديني لنشوء البنوك الإسلامية، وإن تحقيق الأهداف الاقتصادية في إطار الشريعة الإسلامية يعد بمنزلة المسوغ الاقتصادي لنشئها.

ويعود ظهور البنوك الإسلامية إلى عام (1940) عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل من دون فائدة، وبعدها في أواخر الأربعينات بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير أن هذا التفكير اخذ مدة طويلة ولم يجد له منفذاً تطبيقياً إلا في مصر مع بداية الستينات. فمدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية تعد المدينة الأولى التي شهدت ميلاد أول تجربة للمصارف الإسلامية وإن كانت لم تستمر سوى بضعة سنوات. إذ بدأت التجربة في عام (1963) ثم ما لبثت أن انتهت في عام (1967) وقد تمثلت التجربة في إنشاء بنك الادخار المحلي وهو بنك محلي يعمل على وفق الشريعة الإسلامية - والتي لم يطلق عليها آنذاك اسم البنوك الإسلامية، لأن الظروف السياسية وقتها لم تكن تسمح بإطلاق مثل هذه الأسماء، إذ لم يكن البنك يدفع أي فوائد على الودائع وفي الوقت نفسه لا يتعاطى أي فوائد على القروض التي يمنحها للمودعين وكان الهدف الرئيس من هذه التجربة تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي استخدم في تمويل المشروعات، أما توزيع العوائد على المساهمين فقد كان يقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة. وقد انشأ أول بنك إسلامي حكومي في مصر وهو بنك ناصر الاجتماعي الذي تأسس في عام 1971م ، إذ يقوم هذا البنك بأخذ الودائع ويستثمرها في المشروعات والمقاولات الصغيرة ويوزع أرباحها على المودعين بحسب حصة أموالهم في الاستثمار. وجاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الذي انعقد في مدينة جدة في المملكة العربية السعودية عام 1972 ، إذ نص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي. ولم تأخذ البنوك الإسلامية طابعها الخاص بوصفها مؤسسات تمويل واستثمار إلا في أواسط السبعينات عندما أقر المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية المنعقد بجدة في عام 1974 إنشاء البنك الإسلامي للتنمية الذي باشر أعماله في عام 1975 ليكون بذلك أول مؤسسة تمويلية دولية إسلامية في العالم، تهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في دول العالم الإسلامي وتتنقيد بأحكام الشريعة الإسلامية سواء في أهدافها وغاياتها أو في أساليبها ووسائلها. ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية، وأعقبه بنك دبي الإسلامي في عام 1975 ليصبح أول مصرف إسلامي ينشأه الأفراد، ثم توالى إنشاء البنوك الإسلامية

حتى بلغ عددها (25) مصرفاً في نهاية عقد السبعينات وارتفع إلى (100) مصرف في نهاية عقد الثمانينات واستمرت وتيرة التوسع والانتشار للمصارف الإسلامية إلى أن وصل عام 1996 عدد البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إلى 192 مصرفاً ومؤسسة تمويلية موزعة على (34) دولة.

ويبلغ عدد البنوك الإسلامية حالياً أكثر من (270) مصرفاً موزعة على مختلف أنحاء العالم بما فيها أوروبا وأمريكا وتصل أموالها لأكثر من (260) مليار دولار، إذ استطاعت أن تعبئ كميات كبيرة من الأموال في شكل مساهمات أو ودائع استثمارية وبمعدل نمو يناهز بين (13-16)، إضافة إلى عدد من فروع المعاملات الإسلامية التي افتتحت في البنوك التقليدية على مستوى العالم والتي تقدر بأكثر من 320 فرعاً بحجم رأس مال يقدر بمبلغ (200) مليار دولار وقد المحمد انتشار البنوك الإسلامية أسلوبين متميزين تمثل الأول في إنشاء المؤسسات المصرفية الإسلامية جنباً إلى جنب مع البنوك التقليدية. أما الأسلوب الثاني فتمثل في إعادة هيكلة كاملة للجهاز المصرفي ليطمئنى وأحكام الشريعة الإسلامية مع إلغاء البنوك التقليدية وهذا الأسلوب الأخير من التحول قد اتخذ بدوره طريقين مختلفين أيضاً تمثل الأول في التجربة الإيرانية التي قامت بتحويل كامل الاقتصاد الوطني بما فيه الجهاز المص رفي إلى نظام إسلامي شامل، والثاني في التجربة الباكستانية إذ تضمن اسلمة الاقتصاد اسلوباً تدريجياً إذ بدأ أولاً بأسلمة الجهاز المصرفي. (الموسوي، 2011، الصفحات 23-26)

المطلب الثاني: مفهوم البنوك الإسلامية وأهدافها

سنحاول في هذا المطلب تحديد المقصود بالبنوك الإسلامية من خلال تحديد مفهوم واسع و شامل لها و كذا بيان أهدافها.

أولاً: مفهوم البنوك الإسلامية

لا يوجد مفهوم محدد للمصارف الإسلامية متفق عليه، بل توجد عدة تعاريف لها، وهذه التعاريف المتعددة تشير إلى مضامين أساسية تكاد تكون متقاربة، إن لم تتضمن معظمها ذات المضامين الأساسية، والتي منها ما يلي:

- البنك الإسلامي هو بنك يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملات التمويل والخدمات المصرفية والاستثمار ويخضع كمؤسسة مالية، لإشراف ورقابة البنك المركزي. (الإسلامي، صفحة 01)
- إنها مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي، تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية. (مرغاد لخضر ورايس حدة، صفحة 01)
- تلك المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاءً (سلمان، صفحة 01)
- إنها مؤسسات مالية مصرفية غايتها تجميع الأموال وتوظيفها بما يتفق والشريعة الإسلامية وبما يخدم الفرد والمجتمع (خلف، 2006، الصفحات 92-93).

وما سبق يتبين أن هنالك اتفاقاً بين هذه التعاريف المتعددة على كون أنها تقوم على أساس قواعد الشريعة الإسلامية، ومبادئها، وعدم تعاملها بالفائدة (الربا) أخذاً وعطاءً، وبالشكل الذي تخدم من خلال أعمالها ونشاطاتها والمتصلة بتجميع الأموال وتوظيفها الفرد والمجتمع، ويتمثل الفرد بالمساهم فيها، والمتعامل معها، وهو الأمر الذي يؤكد ارتباط عمل البنوك هذه بالشريعة الإسلامية وأحكامها ومقاصدها، وبما يؤدي إلى خدمة المجتمع وأفراده والاقتصاد ككل.

ثانياً: أهداف البنوك الإسلامية

حددت موسوعة الاستثمار لاتحاد البنوك الإسلامية المعالم العامة للأهداف المتعددة للبنك الإسلامي، وقسمتها إلى سبعة أهداف كما يلي: (طایل، 2011، الصفحات 47-49)

- **الأهداف المالية:** التوفيق بين اعتبارات السيولة والربحية والأمان وتنمية الموارد.
- **الأهداف الاستثمارية:** الاستثمار المباشر، المشاركات، ترويج المشروعات دراسة الجدوى للغير، تحسين المناخ الاستثماري العام.
- **الموقف النسبي للسوق المصرفية:** الحصة المصرفية في السوق المحلي والعالمي، والانتشار الجغرافي في الداخل والخارج، وهيكل وتنوع العملاء.
- **كفاءة وفعالية الجهاز الإداري:** تنظيم البنك وتنمية خبرات العاملين.
- **ابتكار الخدمات والأوعية الادخارية والاستثمارية:** أساليب التمويل والاستثمار وطرق أداء الخدمات المصرفية والعمليات التمويلية.
- **أهداف التكافل الاجتماعي:** المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية، وذلك من خلال اختيار المشروعات التي تحقق تحسناً في توزيع الدخل، أو إنشاء المشروعات الاجتماعية أو منح القروض الحسنة.
- **الالتزام الشرعي:** عدم الوقوع في مخالفات شرعية أو شبهات وتصحيح الأخطاء فور وقوعها واتخاذ الضمانات التي تمنع تكرارها في المستقبل.

المطلب الثالث: مبادئ ووظائف البنوك الإسلامية

ان البنوك الإسلامية تسعى الى تحقيق أهدافها وفقاً لمبادئ أساسية تقوم عليها لممارسة وظائفها، وسنقوم في هذا الجزء بتسليط الضوء على كل من مبادئ البنوك الإسلامية و وظائفها .

أولاً: مبادئ البنوك الإسلامية

تحكم عمليات التمويل في البنوك الإسلامية مبادئ أساسية وتميزها خصائص تتمثل في (ناصر، 2022، الصفحات 24-31):

1-عدم التعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءً والتعامل بقاعدة "الغرم بالغرم" :

تنص معظم القوانين الأساسية أو اتفاقيات التأسيس للبنوك الإسلامية على أن تعاملها يكون وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي عدم تعامل هذه البنوك بالفائدة أخذاً أو عطاءً، إذ من المعلوم أن عنصر الفائدة يعتبر ربا محرماً في الإسلام مهما قل أو كثر. ويعتبر بعض الخبراء أن عدم تعامل البنوك الإسلامية بالفائدة يعطيها الدافع القوي للدخول في مجال المعاملات المالية دون التقيد بمحدود مرسومة للفائدة قد لا تتحكم فيها الدولة نفسها أو البنوك المركزية، بل تتحكم فيها تيارات اقتصادية وسياسية خارجية، ما يقيد حجم المعاملات ويعقد أساليبها ويزيد من مخاطرها، خاصة في ظل التغيرات الاقتصادية والسياسية التي تحكم العالم. وإذا كانت البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة فإنها تعمل بنظام المشاركة في الربح والخسارة، ومعنى ذلك أن استحقاق الربح يعتمد على تحمل المخاطرة، فإذا دخل عنصر من عناصر الإنتاج إلى العملية الإنتاجية على أساس المشاركة في الربح الناتج لا على أساس الأجرة فعليه أن يقبل المخاطرة، أي يضمن ما قد يحدث من نتائج سلبية ويتحملها مقابل استحقاقه لنصيب من الربح إذا تحقق، وهذا هو معنى الغرم بالغرم، أي المشاركة في أخذ الغنم إذا حصل لا بد أن يكون مقابلاً لتحمل الغرم أو الخسارة إذا حدثت، وهو نفس معنى الحديث الشريف: "الخراج بالضمان".

2- ارتباط عمليات التمويل في البنوك الإسلامية بعمليات اقتصادية حقيقية :

إن الملاحظ لطبيعة صيغ التمويل والاستثمار المستخدمة من طرف البنوك الإسلامية يجد أن التمويل يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالجانب المادي للاقتصاد، أو بالإنتاج الحقيقي الذي يضيف شيئاً جديداً إلى المجتمع، وذلك لأنه تمويل سلعي وليس تمويلاً بالقروض. فإذا كان التمويل التقليدي في أغلب الحالات يعتمد على ذمة المستفيد، ويُقدم على أساس قدرته على السداد؛ فإن التمويل الإسلامي يقدم على أساس مشروع استثماري معين تمت دراسة جدواه ونتائجه المتوقعة، أي أن التمويل يشمل معرفة الغرض منه وكيفية استخدامه، ومدته لتفادي خطر عدم القدرة على السداد ومصدر هذا السداد إن كان من المشروع نفسه أو من موارد أخرى، ثم أخيراً تحديد المبلغ المطلوب، وإنشاء العلاقة التمويلية بين المتعاقدين. بينما تجد أنه في التمويل التقليدي لا يشترط فيه أن يكون مرتبطاً بعملية إنتاجية حقيقية، ولذلك نجد أن الكثير من عمليات التمويل التي تقدمها البنوك التقليدية (خاصة في الغرب) توجه لأغراض المضاربة في بورصات السلع أو الأوراق المالية، وفي أغلب الأحيان تكون هذه العمليات عبارة عن عقود وهمية فيها الكثير من الغرر والمخاطر الجسيمة؛ لأنها لا تتعلق بعمليات إنتاجية حقيقية. ويترتب على الالتزام بهذا المبدأ في التمويل بالصيغ الإسلامية نتيجة هامة وهي أن العائد خاصة إذا كان ربحاً - والذي يتحصل عليه الممول يرتبط ارتباطاً أصلياً بنتيجة المشروع الذي تم تمويله، وليس بمقدار التمويل ولا بذمة المستفيد من هذا التمويل.

3- قبول البنوك الإسلامية الأموال المودعين على أساس المضاربة عدم ضمان رأس المال إلا في حالة التعدي أو التقصير:

رأينا أن المضاربة من أهم أحكامها تحمل صاحب المال للخسارة التي قد تحدث، وفقاً لمبدأ الغنم بالغرم، إلا إذا ثبت التعدي أو التقصير من جانب العامل أو المضارب فإنه يضمن رأس مال المضاربة، وذلك بإجماع الفقهاء. وإذا كان البنك الإسلامي يتلقى الأموال من المودعين بصفته مضارباً، فإن حالات التعدي والتقصير من جانبه يمكن أن تثبت في حالات كثيرة منها:

- عمل البنك في أي مجال أو قطاع، رغم أن عقده مع المودع كان على شكل مضاربة مقيدة، أي العمل في قطاع معين.
- تقديم تمويلات الأعضاء مجلس الإدارة أو المدير أو أقاربه.
- عدم الدراسة الجيدة للملف طلب التمويل، وبالتالي تمويل مشاريع دون التأكد من جدواها الاقتصادية، أو معرفة مخاطرها الحقيقية.
- منح تمويلات العملاء ذوي سمعة سيئة دون الاستفسار. عنهم، وهذا الاستفسار يمكن أن يتم بطرق عديدة سواء من البنوك الأخرى أو من مصالح البنك المركزي ... إلخ.
- تملك البنوك الإسلامية لأصول ثابتة عقار أو منقول في إطار عملها ببعض صيغ التمويل الإسلامية يحظر على البنوك التجارية في أغلب الأنظمة المصرفية امتلاك العقار والمنقول إلا في حالات خاصة، كان يكون لإدارة أعمال البنك ولفائدة موظفيه، أو أن يؤول إليه بعد عدم الوفاء بالدين (القرض) من المدين، على أن يتخلص منه بالبيع أو التصفية خلال مدة معينة تحددها تعليمات البنك المركزي. وهذا الحظر تفرضه متطلبات الحيطة والحذر ومقتضيات السيولة وعمله المنطق، إذ ترتبط العمليات الخاصة بمنح الائتمان والتوظيف بتلقي الودائع، ومعظمها يستحق الدفع عند الطلب أو بعد أجل قصير لا يتجاوز السنة عادة، ومن المفروض أن تكون هذه الودائع محلاً للاستثمار قصير الأجل، حيث يحظر تجميدها في عقار أو منقول يتعذر التخلص منه عند أجال الودائع المقابلة لها. لكن الملاحظ عملياً أن البنوك الإسلامية مقارنة بغيرها من البنوك قد تملك بعض الأصول الثابتة بصورة تقتضيها طبيعة عملها، سواء بشكل مؤقت أو لأجل أطول نسبياً.
- ففي صيغة المراجعة التي تطبقها البنوك الإسلامية بشكل واسع كما سنرى لاحقاً لا بد أن يملك البنك الإسلامي البضاعة المشتراة في هذا الإطار قبل بيعها إلى العميل، وذلك حتى لا يقع في محذور شرعي وهو بيع ما لا يملك.
- كما أن دخول البنك الإسلامي شريكاً في بعض المشاريع مع عملاء أو شركات يتطلب منه تملك عقارات ومنقولات في إطار تلك المشاركة، ومن المعلوم أن الكثير من القوانين المصرفية تضع حداً أقصى المساهمة للبنوك في رؤوس أموال الشركات خوفاً من الخطر ذاته، وهو تجميد الأموال من جهة، وتفادياً لخطر إفلاس تلك الشركات من جهة أخرى في حالة تركيز التوظيف عليها، وهو الشيء الذي يتعارض إلى حد ما مع طبيعة العمل بالمشاركة في البنوك الإسلامية بل إن إحدى صيغ التوظيف في هذه البنوك تعتمد على الاستثمار المباشر، أي أن البنك الإسلامي يستثمر أمواله وأموال المودعين لديه في مشاريع يقيمها بنفسه، ويتمويل كامل منه دون الدخول شريكاً فيها مع طرف آخر، وبالتالي تكون تحت إدارته ورقابته المباشرة. ونفس الأمر تتم ملاحظته أيضاً عند عمل البنوك الإسلامية بصيغة الإجارة، والتي لا تختلف فيها عن البنوك التقليدية الأخرى تقريباً، إذ أن البنك يملك الأصل طول فترة بقائه أو عمره الإنتاجي عادة، بالرغم من الانتفاع به من قبل الغير.

4- اعتماد البنوك الإسلامية الكبير في عملياتها على التمويل قصير الأجل وخاصة بصيغة المراجعة:

في دراسة قام بها مركز الاقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للاستثمار والتنمية بالقاهرة (مصر) حول 20 بنكاً إسلامياً سنة 1985م تبين أن نسبة التوظيف قصير ومتوسط الأجل إلى إجمالي حجم التوظيف بلغت كمعدل عام بين هذه البنوك 91% وفي دراسة أخرى حول 22 بنكاً إسلامياً قام بها الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بالقاهرة سنة 1410هـ - 89 ، 90م، تبين أن نسبة التوظيف قصير الأجل إلى إجمالي التوظيفات بأنواعها المختلفة قد بلغت 75.6% سنة 140 هـ - 8988م، و75.4% سنة 1410هـ - 89 ، 90م.

وبما أن صيغة المراجعة هي أقرب الصيغ الإسلامية إلى التمويل قصير الأجل فإننا نجد أن الاعتماد الكبير المبنوك الإسلامية على التمويل قصير الأجل يتجسد في معظمه في التمويل بصيغة المراجعة وبشكل مفرط، حيث وصل استثمار بعض البنوك فيها إلى 95% من أصولها خاصة في السنوات الأولى لبداية عملها عبر العالم.

وفي الدراسة التي قام بها الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية حول 166 بنكاً إسلامياً سنة 1996م، تبين أن هذه البنوك تطبق المراجعة بنسبة 40.30% كعم * عام بالنسبة لصيغ التمويل الأخرى، مقابل 7.2% للمضاربة مثلاً، وفي 1997م، ومن خلال الدراسة التي قام بها حول 176 بنكاً إسلامياً تبين أن المعدل العام لتطبيق صيغة المراجعة بلغ 37% من إجمالي حجم التمويل مقابل 6% فقط بالنسبة للمضاربة.

وحسب التقارير الواردة عن المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية (البحرين) والخاصة بالبنوك الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي، فقد بلغت نسبة المراجعة في هذه البنوك 62.25% من إجمالي التمويلات و 49.27% من إجمالي الأصول سنة 2005، كما بلغت هذه النسبة 65% من إجمالي التمويلات و 40.86% من إجمالي الأصول سنة 2007 أيضاً حسب الدليل الذي يصدره المجلس السابق دائماً خلال كل ثلاث سنوات تقريباً عن البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، تبين أن نسبة التمويل بالمراجعة بلغت 31.8% من إجمالي حجم التمويل و 16.3% من إجمالي حجم الاستثمار سنة 2003م، وذلك كمعدل عام بالنسبة لـ 116 بنكاً ومؤسسة مالية فقط. بينما بلغت نسبة التمويل بالمراجعة 34.36% من إجمالي حجم التمويلات سنة 2006، وذلك بالنسبة لـ 143 بنكاً ومؤسسة مالية قدمت بياناتها إلى المجلس.

وبالرغم من محاولة البنوك الإسلامية تخفيف اعتمادها الكبير على صيغة المراجعة في تمويلاتها كما يبدو من الأرقام السابقة فإنها لا زالت تعاني من الإفراط في استعمال هذه الصيغة، ويعود ذلك إلى جملة من الأسباب والظروف أهمها: - أن العمل بصيغة المراجعة يمكن البنك الإسلامي من تحديد الربح الناتج عن التمويل مسبقاً، وهو ما لا يتوفر في بعض الصيغ الأخرى كالمضاربة والمشاركة، إضافة إلى توثيق هذا التمويل بالضمانات المختلفة.

-أن العمل بصيغة المضاربة والمشاركة والاستثمار المباشر من طرف البنك الإسلامي يمثل مخاطرة في مجال الاستثمار نظراً لعدم إمكانية تحديد الربح مسبقاً من جهة، ولكون هذه الصيغة أميل إلى التمويل طويل الأجل من جهة أخرى، بينما المراجعة هي الأقرب إلى التمويل قصير الأجل كما رأينا سابقاً، وبالتالي ليس فيها تجميد كبير للأموال؛ لأن دورتها المالية تكون أقصر.

-اتخاذ سعر الفائدة السائد في السوق كمؤشر لتحديد الربح من طرف البنوك الإسلامية، وتحديد الربح لا يتأثر إلا في بعض الصيغ التي تميل إلى التمويل قصير الأجل كالمراجعة، أو متوسط الأجل كالائتمان الإيجاري Leasing أو ما تسميه البنوك الإسلامية بالإجارة المنتهية بالتمليك.

-عدم وجود إمكانية لدى البنوك الإسلامية لتطبيق النظرية الحديثة لإدارة الخصوم والتي تطبقها البنوك التجارية، حيث ترى هذه النظرية أن حل مشكل توفير السيولة يتمثل في الاستخدام الأمثل للموارد أو الخصوم وخاصة الودائع، وإذا كانت طلبات السحب تفوق حجم الودائع فعلى البنك أن يقترض من السوق النقدية، أي أن يشتري السيولة لكي يستخدم هذه الأموال المقترضة لمواجهة طلبات القروض، ولا يضر ذلك بالبنك ما دام يتقاضى ثمناً مرتفعاً عن القروض الممنوحة يتجاوز ما يدفعه ثمناً للاقتراض، وهذا ما لا يتوفر للبنك الإسلامي لعدم تمكنه من اللجوء إلى السوق النقدية للاقتراض عند الضرورة وخاصة من البنك المركزي، نظراً لعدم تعامله بالفائدة كما رأينا سابقاً، ومعنى ذلك عدم وجود ملجأ أخير للاقتراض أمام البنوك الإسلامية.

عدم توفر سوق مالية إسلامية أمام البنوك الإسلامية وبالقدر الكافي لتسييل أصولها طويلة الأجل عند الضرورة أو الحاجة إلى سيولة خاصة مع السنوات الأولى لبداية عملها، حيث أن تطور وتوسع الأسواق المالية جعل البنوك التقليدية لا تحجم عن استثمار أموالها في أصول طويلة الأجل، وذلك لإمكانية تحويلها إلى سيولة عند الضرورة في هذه الأسواق. ومن المعلوم أن العديد من الأدوات المالية الإسلامية الصكوك الإسلامية خاصة قد توفرت حالياً (أي السوق الأولية)، ولكن لم تتوفر لحد الآن وبالشكل الكافي الأسواق الثانوية لتداول هذه الأدوات حيث تتداول في الأسواق المالية التقليدية...

يضاف إلى هذه الأسباب كلها وجود فائض كبير للسيولة لدى العديد من البنوك الإسلامية، خاصة منها تلك التي تعمل في بيئة تتميز بالتدفقات النقدية الكبيرة كالبيئة الخليجية، وبالأخص في الفترات الزمنية التي شهدت ارتفاعها ملحوظاً في أسعار النفط، مما جعل هذه البنوك تفكر في توظيفها بالسبل الأضمن للربح والأقل مخاطرة. وقد اهتمت بعض البنوك الإسلامية في الجزائر ومنها "مصرف السلام الجزائر" إلى حيلة الاعتماد على صيغة البيع الأجل أو البيع بالتقسيط بجانب المراجعة، وذلك لتحقيق هدفين الظهور بأنشطة البنك وفيها نوع من التنوع والتقليل من الاعتماد الكبير على المراجعة وإن كانت النتيجة في النهاية واحدة وهي الاعتماد على البيوع المضمونة الربح. من المعلوم أن المراجعة من بيوع الأمانة وهي تتطلب كشف كل ما يتعلق بسعر البضاعة للعميل ثمن الشراء هامش الربح، ثمن البيع)، بينما في البيع الأجل أو البيع بالتقسيط لا يشترط ذلك.

ثانيا: وظائف البنوك الإسلامية

لا تختلف وظائف البنوك الإسلامية عن وظائف البنوك التقليدية إلا في عدم استعمالها للفائدة الربوية، حيث تتمثل وظائفها في: (فؤاد توفيق ياسين وأحمد عبد الله درويش، 1996، صفحة 03)

- قبول الودائع بعيدا عن الفائدة

- إصدار سندات المقارضة

- استثمار أموال البنك

- وتأدية الخدمات البنكية بصفة عامة

وفيما يلي سنوضح كل وظيفة على حدى:

أولا : قبول الودائع بعيدا عن الفائدة : ومن أهم هذه الودائع نجد ما يلي:

1- وودائع تحت الطلب : ويتم فيها استعمال الشيكات

2- الودائع الاستثمارية : وهي وودائع يتفق فيها المودع مع البنك على إيداع مبلغ من المال لديه لفترة زمنية معينة سنة أو أكثر أو بصورة مستمرة مقابل أن يشارك المودع في الأرباح والخسائر الناتجة عن العمليات الاستثمارية.

3- الودائع الادخارية : وهي وودائع صغيرة تودع في البنك بغرض استثمارها مع حرية التمتع بسحبها عند الطلب. كما يمكن لهذه الودائع أن تستخدم في تمويل الأنشطة غير الائتمانية.

ثانيا : إصدار سندات المقارضة:

وهي وثائق محدودة القيمة صادرة عن البنك بأسماء من يكتبون بها مقابل دفع القيمة المحرر بها على أساس المشاركة في نتائج الأرباح المحققة سنويا وهي نوعان. سندات المقارضة المشتركة.

وسندات المقارضة المخصصة. وسنوضح كل منهما فيما يلي: (فلاح حسين الحييني ومؤيد عبد الزهن الدوري، 2003، صفحة 11)

1 - سندات المقارضة المشتركة : هي عبارة عن وثائق موحدة القيمة وصادرة عن البنك بأسماء من يكتبون بها مقابل دفع القيمة المحررة على أساس المشاركة في ناتج الأرباح المحققة سنويا حسب شروط خاصة بكل إصدار على حدى وهي في العادة نسبة من مجموع الأرباح الاستثمارية لكل سنة تالية للسنة التي تطرح فيها للاكتتاب وتكون هذه الفترة محددة لا تتجاوز عشرة (10) سنوات

2 - سندات المقارضة المخصصة : تختلف عن سندات المقارضة المشتركة بأنها مربوطة بمشروع بعينه أو غرض معين. ويتم تصنيفها على ضوء أعمال المشروع أو المشاريع الممول من أموال هذا الإصدار في كل حالة على حدى ويحدد لها نسبة من إيرادات المشروع الصافية المستثمرة فيها من قبل مجلس الإدارة للبنك ويكون المشروع حساب دخل مستقل عن سائر إيرادات البنك.

ثالثا : استثمار أموال البنك:

تشكل الوظيفة الائتمانية المقابلة لقبول الودائع التي تستثمر في مشاريع تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

رابعا : تأدية الخدمات البنكية بصفة عامة:

تتمثل الخدمات البنكية التي تقوم بها البنوك الإسلامية بصفة عامة فيما يلي: (فؤاد توفيق ياسين وأحمد عبد الله درويش، 1996، صفحة 18)

- عمليات تحصيل الشيكات عن طريق المقاصة.
- إجراء حولات بأنواعها وبيع العملات الأجنبية وشرائها.
- تحصيل الكمبيالات عن العملاء.
- إصدار خطابات الضمان والكفالات.
- الاعتمادات المستندية.
- تحصيل نيابة عن الغير. حيث يقوم البنك بتحصيل مستحقات عملائه من الغير. كأن يقوم البنك بتحصيل فواتير الكهرباء.
- قبول الكمبيالات، حيث تقوم البنوك بضمان عملائها لتسهيل التزاماتهم.
- شراء وبيع الأوراق المالية. وحفظها وتسهيل عمليات الاكتتاب بها.
- تقديم القروض الحسنة وإدارة صناديق الأمانات والضمان والإعانات الاجتماعية.
- إدارة صناديق الزكاة .

المبحث الثاني: مصادر و استخدامات الأموال في البنوك الإسلامية

تلعب البنوك الإسلامية دوراً هاماً في تمويل المشاريع، وتعتمد هذه البنوك على مصادر متنوعة لجمع الأموال، حتى يتسنى لها استخدامها في التمويل الحسن و الامثل للأنشطة الاقتصادية.

المطلب الأول: مصادر أموال البنوك الإسلامية

تقوم البنوك الإسلامية على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر لمصادر واستخدامات الأموال، ومصادر الأموال في البنوك الإسلامية تنقسم على مصادر داخلية وأخرى خارجية وكالاتي: (الموسوي، 2011، الصفحات 37-45)

أولاً: المصادر الداخلية وهذه المصادر تنقسم على:

- 1- رأس المال المدفوع: بعد رأس المال المدفوع أهم الموارد الداخلية أو الذاتية للمصرف الإسلامي ويشكل جانباً أساسياً في جملة موارده، ويمثل رأس المال المدفوع الأموال التي تجمع من مؤسسي المصرف عند بدء تكوينه، وأي إضافات أو تخفيضات في المستقبل. وما تجدر الإشارة إليه إن المساهمين في البنوك الإسلامية لا يشتركون في الإدارة ولا يضمنون أي التزام إلا بقدر أسهمهم، والأموال التي دفعوها أصبحت ملكاً للشركة التي لها ذمة مالية مستقلة عن ذمتهم ولذلك لا يجوز التمايز بالأسهم، ويلعب رأس المال المدفوع دوراً تأسيسياً في إنشاء المصرف من خلال توفير جميع المستلزمات الأولية اللازمة للبدء في ممارسة المصرف أعماله كذلك يقوم بدور تمويلي في السوق المصرفية لتغطية الاحتياجات التمويلية للعملاء المصرف سواء أكانت قصيرة الأجل أو متوسطة وحتى طويلة الأجل.
- 2- الاحتياطي العام: يحدد النظام الأساسي لكل مصرف إسلامي كيفية تكوين الاحتياطي العام وذلك بأن يحدد النسبة الواجب اقتطاعها من صافي الأرباح السنوية لترحل للاحتياطي العام، وبعد الاحتياطي العام من الموارد الداخلية أو الذاتية الواضحة الأهمية بالنسبة إلى موارد البنوك الإسلامية، والاحتياطي العام ينقسم على قسمين أساسيين هما: الأول احتياطي قانوني يكون ملزماً بتكوينه بحكم القانون والثاني احتياطي خاص يقوم المصرف بتكوينه اختياريًا يهدف منه إلى دعم المركز المالي وزيادة ثقة العملاء بالمصرف. ويطلق عادة على رأس المال والاحتياطي تعبير (الحسابات الرأسمالية).

- 3- الأرباح المحتجزة أو المدورة: يحدد النظام الأساسي للمصرف الإسلامي واستناداً إلى ما يقرره مجلس إدارة المصرف في نهاية كل سنة مالية وبعد تصديق جمعيته العمومية وذلك بالموافقة على مقدار الأرباح التي تحتجزها وتدور إلى الأعوام اللاحقة وبإمكان المصرف إضافتها إلى الاحتياطي العام أو تتخذ لزيادة رأس مال المصرف، وتعد هذه الأرباح غير الموزعة مورداً ذاتياً من موارد المصرف الإسلامي.

- 4- المخصصات: وهي مبالغ يتم تكوينها خصماً من حسابات الأرباح والخسائر أي بالتحميل على تكاليف التشغيل (مصروفات المصرف) بغض النظر عن نتيجة نشاط المصرف وذلك لمواجهة التزام مؤكد الوقوع مثل استهلاك أو تجديد النقص في قيمة الأصول،

وترتبط فكرة تكوين المخصصات بإظهار المركز المالي في صورة عادلة وقريبة من الحقيقة وتكوين المخصصات لا يتم فقط لمواجهة ما يتوقع من تدهور في نسبة توظيف واستثمارات المصرف بل يمتد أيضاً لمواجهة أخطار المصرف للوفاء بالتزامات نيابة عن عملائه تجاه الآخرين مثل خطابات الضمان و بعض أنواع الاعتمادات وغيرها من الالتزامات. ومن ثم نستطيع القول بأن حقوق الملكية في المصرف الإسلامي وحتى في المصرف التقليدي تشتمل على المصادر الآتية: رأس مال المدفوع والاحتياطات بأنواعها والأرباح المحتجزة أو المدورة والمخصصات. وتمثل حقوق الملكية مصدراً مهماً من مصادر الأموال للمصارف الإسلامية نظراً لكونها مصدراً مستقلاً غير خاضع الخاصية عدم التأكد أو مخاطرة السحب الفجائي مثل المصادر الأخرى.

ثانياً: المصادر الخارجية

تتمثل الموارد الخارجية للأموال في المصارف الإسلامية في الودائع والمدخرات، إذ أنها المصدر الأساسي الذي تستمد منه المصارف الإسلامية قدرتها على اجراء عمليات التمويل والاستثمار، وهذه المصادر بدورها تنقسم على الأقسام التالية: (فيشوش، 2020، الصفحات 114-116)

1- الحسابات الجارية (الودائع تحت الطلب): وهي الودائع التي يحق للعميل المودع أن يطلبها في أي وقت سواء نقداً أو عن طريق استعمال الشيكات أو أوامر التحويلات المصرفية لعملاء آخرين، وهذه الودائع منشئة للحساب الجاري في البنوك التي تقيد بها المعاملات المتبادلة بين العميل والمصرف، ويتميز هذا الحساب بأنه قابل للسحب منه عند الطلب، ولذلك يسعى في بعض الأحيان بالحساب تحت الطلب والتكليف الفقهي للحساب الجاري المعمول به حالياً لدى المصارف الإسلامية هو عقد قرض بين العميل والمصرف، وهو ما ذهب إليه أكثر الذين تصدوا لمحاولة التكليف الشرعي للوديعة المصرفية.

ويترتب على هذا النوع من التكليف كل من الأحكام التالية:

-إن الحسابات الجارية قروض مضمونة على البنوك المودعة لديها. ولتلك البنوك مطلق التصرف فيها مع وجوب ردها عند الطلب، ولا يحق لصاحب الحساب الجاري المطالبة بعائد عنه.

-يجوز لصاحب الحساب الجاري في أي وقت أن يطلب من البنك تحويل رصيد حسابه الجاري أو بعضه إلى حساب استثماري على أساس عقد المضاربة الشرعية أو الوكالة بالاستثمار ولا يسري ذلك إلا من تاريخ صدور تعليمات صاحب الحساب حسب الشروط المبينة في الطلب الموقع عليه من العميل.

2- الودائع الاستثمارية: تضم حسابات الاستثمار أموال المستثمرين الذين يودعونها في المصرف ليضارب بها وفق عقد المضاربة وحتى من أجل معين، ولا يضمن البنك لأصل الوديعة ولا أي عائد منها، فهي تفويض من صاحبها للمصرف بإستثمارها، فهي بذلك الوعاء الذي تتدفق من خلاله الأموال من أرباب الأموال بغرض قيام المصرف الإسلامي وهو المضارب هنا بإستثمارها، وتنقسم هذه الودائع إلى قسمين:

1.2- ودائع استثمارية عامة لا يوجد فيها تحديد مجالات الاستثمار والتوظيف وللمصرف الإسلامي كامل الحرية في توظيفها، وتشترط الاتفاق على نسبة وتوزيع الربح مقدماً من الناحية الشرعية.

2.2- ودائع استثمارية مقيدة (مخصصة): يلتزم المصرف بالاستثمار في المجالات التي يحددها صاحب الوديعة في إطار المضاربة المقيدة، ويوزع العائد حسب نتيجة الأعمال.

وتعتبر الودائع الاستثمارية البديل للودائع الآجلة لدى المصارف التقليدية، وهي تلك الأموال التي في الغالب لا يستطيع أصحابها استثمارها بأنفسهم فيفوضون المصرف الإسلامي لاستثمارها أو إلى من يقوم بذلك على أساس نظام المشاركة في الربح والخسارة وعادة ما تكون في تمويل المشاريع المتوسطة وطويلة الأجل.

وتتمثل الودائع الاستثمارية السند الأساسي لعمليات المصرف الإسلامي، فالأموال المودعة بغرض الاستثمار تمثل المورد الذي تتحقق عن طريقه الأرباح التي تعود على أصحاب الأموال من ناحية والتي تكفل تغطية مصاريف المصرف الإدارية من ناحية أخرى، فالمصرف الإسلامي من خلال هذا النشاط إنما يقرر مبدأ هاماً من المبادئ الإسلامية يتمثل في تقرير العمل كمصدر للكسب، بدلا من اعتبار المال مصدراً وحيداً له، ومبدأ المشاركة في الغنم والغرم بديلاً عن اعتبار الغنم المضمون المتمثل في سعر الفائدة الثابت لذلك يجب على المصارف الإسلامية الحرص على استخدام ما يصل إليها من هذه الأموال في مختلف الاستثمارات، ولا ينبغي أن يعطل جزءاً منها دون استخدام.

3- ودائع التوفير أو الادخار: هي الحسابات التي تفتح لتشجيع صغار المدخرين، وتختلف هذه الودائع عن حسابات التوفير بالمصارف التقليدية في أن أصحابها لا يحصلون على فائدة معينة ومحددة مسبقاً، وإنما يتحصلون على جزء من الأرباح المحققة التي تحتسب على أساس الرصيد الأدنى للحساب، بحيث يمنح المدخر عادة دفترًا تسجل فيه كل عملية سحب أو إيداع.

ويهتم المصرف الإسلامي بجذب الودائع الادخارية لتحقيق هدف هام من أهدافه وهو نشر وتدعيم السلوك الادخاري، وروح المشاركة الإيجابية، والإحساس بالمسؤولية وذلك فضلاً عن الأهداف التمويلية الأخرى. إذ أن هذه الحسابات تؤدي وظيفة هامة بالمساهمة في توفير السيولة اللازمة للمصرف الإسلامي لتغطية نسبة الاحتياطي النقدي، ومقابلة بعض الاحتياطات التمويلية الاستثمارية.

4- وحدات الثقة: وهذه الخدمة المصرفية حديثة النشأة التي تعد مجالاً استثمارياً مهماً، ويتم من خلالها جمع المدخرات من الجمهور بصفة خدمات غير إيداعية يتم توظيفها في مجالات أسواق الأوراق المالية ويقوم المصرف بأخذ نسبة محددة من الربح وتحديد جهة تقوم بإدارة مثل هذا النشاط.

5- ودائع المؤسسات المالية الإسلامية: انطلاقاً من مبدأ التعاون بين المصارف الإسلامية تقوم عدد من المصارف الإسلامية التي لديها فائض في الأموال بإيداع تلك الأموال في المصارف الإسلامية التي تعاني من عجز في السيولة النقدية. ويكون الإيداع في صورة ودائع استثمارية تأخذ عنها عائد غير ثابت أو في صورة ودائع جارية لا تستحق عليها عائداً.

6- شهادات الإيداع: تعد شهادات الإيداع أحد مصادر الأموال متوسطة الأجل في المصارف الإسلامية، ويتم إصدار تلك الشهادات بفئات مختلفة لتناسب دخول المودعين كافة، وتتأرجح مدة الشهادة بين (1-3) سنوات، وتستخدم أموال تلك الشهادات في تمويل مشروعات متوسطة الأجل، ويتم توزيع العوائد شهرياً تحت حساب التسوية النهائية أو يتم توزيع العائد في نهاية المدة.

7- حسابات المحافظ الاستثمارية: تقدم فكرة المحافظ الاستثمارية على الاستثمار في الفرصة أو الفرص الاستثمارية ذات الجدوى، حيث يتم إصدار سندات مقارضة (حصص) في محافظ استثمارية برأسمال يكفي للمتطلبات الاستثمارية المنوي الاستثمار فيها حسب صيغة الدعوى للاكتتاب في السندات، وتكون السندات موحدة القيمة، ويقوم المصرف بإدارة المحفظة واستثمارها وفقاً لأسس وقواعد المضاربة الشرعية. والتي تقضي بأن يحصل المصرف بصفته مضارباً على حصة من صافي ربح استثمارات المحفظة. والنسبة المتبقية يتم توزيعها على مالكي سندات المحفظة كل بنسبة عدد ما يملكه من تلك السندات. وتعتبر سندات المقارضة وعاء ادخارياً مرناً يمكن الاكتتاب بها عند إصدارها أو شرائها في أي وقت من الأوقات، كما يمكن تسيلها إلى نقد بالبيع الفوري والاسترداد مع قبض الربح عند البيع.

المطلب الثاني: استخدامات أموال البنوك الإسلامية

تتمثل الاستخدامات في التوظيفات التي توجه إليها تلك الأموال من أجل تحقيق أهداف المصرف كمؤسسة استثمارية وفي الوقت نفسه كمؤسسة اجتماعية، وهذه الاستخدامات يمكن تصنيفها إلى: (د.عزوز أحمد ود.علام عثمان، 2023، الصفحات 52-55)

أولاً: توظيفات لأغراض السيولة

تتمثل في الاحتفاظ بجزء من الأموال في شكل أصول نقدية وأخرى شبه نقدية، وذلك لمواجهة طلبات العملاء للسحب من حساباتهم الجارية وكذلك توفير السيولة لتسيير أنشطة المصرف اليومية وتلبية احتياجات العمل. - توظيفات لأغراض الربحية وتشمل كافة التمويلات والاستثمارات التي يوظف فيها المصرف الأموال بهدف تحقيق الأرباح. - توظيفات لأغراض اجتماعية وتتمثل في استخدام الموارد التكافلية سواء من داخل المصرف (المساهمين) أو من خارجه (العملاء) كأموال الزكاة والتبرعات التي تقدم لدعم جوانب التنمية الاجتماعية.

ثانياً: الشكل العام لميزانية البنك الإسلامي

يمكن تمثيل ميزانية المصرف الإسلامي بشقيها المصادر والاستخدامات في الجدول الموالي:

الجدول رقم (1): ميزانية مختصرة للمصرف الإسلامي

مصادر الأموال (خصوم)	إستخدامات الأموال (أصول)
حقوق الملكية (الموارد الذاتية) - رأس المال المدفوع - الاحتياطات (قانونية واختيارية) - المخصصات - الأرباح المرحلة والمحتجزة	موجودات نقدية: - نقود حاضرة بخزينة المصرف - أرصدة لدى المصرف المركزي - ودائع المصرف تحت الطلب لدى مؤسسات أخرى استثمارات سائلة: - استثمارات مختلفة - (أسهم محافظ، صناديق استثمار)
الودائع (الموارد الخارجية) - الحسابات الجارية - حسابات الاستثمار - حسابات التوفير والادخار موارد أخرى - توزيعات عوائد ودائع - تأمينات نقدية - مخصص مخاطر استثمار - حسابات وصناديق الزكاة مصادر متنوعة أخرى	تمويل قصير الأجل - تمويل تجاري (مرابحة) - مشاركات ومضاربات قصيرة الأجل - تمويل بيع السلم تمويل متوسط وطويل الأجل - مشاركات/تمويل - مضاربات متكررة - البيع بالتقسيط (متوسط الأجل) - البيع التأجيلي (إجارة منتهية بالتمليك) استثمارات رأس مالية - مساهمة في مشروعات وتأسيس شركات أصول أخرى (أصول ثابتة ومخزون سلعي) - استخدامات متنوعة أخرى

المصدر: د.عزوز أحمد، د.علام عثمان، 2023.

الجدول رقم (2): مكونات عناصر ميزانية المصرف الإسلامي

الموارد	الاستخدامات
أ- موارد قصيرة الأجل: حسابات التوفير مع التفويض بالاستثمار (ودائع ادخارية): - يودع أمواله في حساب استثمار المشاركة. - يودع أمواله جزئياً (استثمار، آخر السحب). - يودع أمواله بدون استثمار مع ضمان أصلها. الودائع الإسلامية: أموال يضعها أصحابها في المصرف بقصد المشاركة بها في عمليات استثمارية ويعد أكبر مصدر من مصادر أموال المصرف وتنقسم إلى نوعين: - وودائع مع التفويض (للبنك الحرية في الاستثمار) - وودائع بدون تفويض (يختار صاحب المال أجل ونوع الاستثمار) شهادات الادخار الإسلامية (وسائل حديثة) وهي عبارة عن ورقة مالية تمثل حصة في مشاركة تستحق نصيباً من أرباح البنك المصدر لها حسب ما يتحقق من أرباح أو خسارة. ب- موارد متوسطة وطويلة الأجل: حتى يحقق البنك الإسلامي التوازن المطلوب فإنه يحتاج إلى أوعية ادخارية طويلة الأجل منها: شهادات الإيداع الإسلامية: لا ترتبط بمشروع أو نشاط معين بالتالي يتصرف فيها البنك كيف ما يشاء، مدتها ثلاث سنوات فما فوق، كما تستحق عائد من الأرباح. شهادة الاستثمار الإسلامية: فيها نوعين: - شهادات الاستثمار لمشروع معين. - شهادات استثمار لمجال معين. رأس المال والاحتياطيات: ويمثل قيمة الأموال التي يحصل عليها المصرف من المساهمين فيه عند بدء تأسيسه. ج- أموال الصدقات: وتتمثل في: الزكاة، الهبات، صدقات التطوع.	أ- الخدمات المصرفية: - فتح الحسابات الجارية. - قبول الودائع المختلفة. - فتح الاعتماد المستندي. - إصدار خطابات الضمان. - تحصيل الشيكات والحوالات والأوراق التجارية. - بيع وشراء العملات الأجنبية والمعادن الثمينة. - تأجير الخزائن الحديدية. - التحويلات الداخلية والخارجية. - عمليات الصرف الأجنبية. - عمليات الأوراق المالية (الأسهم والسندات) وتقدر نسبة عائد هذه الخدمات إلى إجمالي عوائد البنك الإسلامي حوالي 20%. ب- الودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية): تعتبر من موارد البنك إذا تم الإيداع وتعتبر من الاستخدامات إذا تم السحب. ج- التمويل بصيغ التمويل المختلفة: المشاركة، المراجعة، المضاربة، السلم، الإيجار، الإستصناع، المزارعة، المساقاة، المغارسة... د- الاستخدامات المباشرة: تأسيس المشروعات والشركات. هـ- تمويل الخدمات الاجتماعية: - تقديم القروض الحسنة (الزواج، المرض...) - توزيع الزكاة على الأصناف الثمانية. - تقديم الدعم للجمعيات الخيرية. - القيام بأعمال البر والإحسان (موائد الإفطار في رمضان... إلخ).

المصدر: د. عزوز أحمد، د. علام عثمان، 2023.

المبحث الثالث: صيغ التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية

تتميز صيغ التمويل في البنوك الإسلامية عن مثيلاتها التقليدية بأنها تتوافق و تتماشى مع احكام الشريعة الاسلامية ، و تجنب المعاملات المحرمة مثل الربا ، حيث تتنوع هذه الصيغ و تختلف باختلاف طبيعة المشروع او النشاط المراد تمويله

المطلب الأول: صيغ التمويل القائمة على الملكية

تشكل هذه الصيغة ركيزة اساسية في النظام المالي الاسلامي ، و تتيح للبنوك الاسلامية و المستثمرين المشاركة في ملكية المشاريع و الاعمال و توزيع الأرباح.

أولاً: صيغة التمويل بالمضاربة

تعد صيغة المضاربة من أساليب الاستثمار المهمة في النظام المالي الإسلامي المعاصر ، إذ إن هذه الصيغة تتميز بكفاءة وفاعلية عالية وتعمل على تجميع المدخرات ووضعها في أيدي أصحاب الكفاءة والمهارة بهدف تنميتها والمضاربة هي شركة بين العمل ورأس المال يتفقان على اقتسام الأرباح : عند تحقيقها بنسبة محددة أما في حالة الخسارة فيخسر العامل جهده ويخسر صاحب رأس المال ماله، ويستند هذا التقسيم إلى القاعدة التي تنص على ان الربح على شرط المتعاقدين والوضعية (الخسارة) على المال. وقد تطور عقد المضاربة في البنوك الإسلامية ليتخطى المضاربة المفردة المباشرة إلى المضاربة المشتركة، إذ يعد المودعين (المدخرين) جميعهم أرباب المال والمصرف هو العامل، ومن ثم يقوم المصرف بإعطاء المال إلى من يعمل به وفي هذه الحالة يصبح المصرف هو صاحب المال ومن يمينه مضارباً، وتكون الاطراف المشتركة في اسلوب المضاربة هي:

- المدخرون.
- المصرف.
- المضاربون.

إذ يلعب المصرف دور الوساطة المالية فيكون مضارباً بالنسبة للمدخرين من جهة، ويكون صاحب المال بالنسبة للمضاربين من جهة أخرى. إن نجاح عقد المضاربة - بوصفه بديلاً عن النظام الربوي التقليدي في تنمية جميع المفاصل الاقتصادية - مرتبط أساساً بتعزيز عامل الثقة والأمانة بين الأطراف الثلاثة ومن ثم فهو مرتبط بفرض شروط ائتمانية بين الأعضاء الثلاثة وهي:

- 1- أن يسعى المصرف جاهداً إلى توفير مناخ مناسب لعقود المضاربة مع عملائه.
- 2- أن تكون للمصرف الحرية الكاملة في التصرف بالودائع.
- 3 - مراقبة المصرف بدقة لأوضاع السوق كالعرض والطلب وتقلبات الأسعار.
- 4 - تجزئة رؤوس أموال المضارب على مدد للتأكد من أمانة المضارب وجدديته وإتقانه في العمل .

5- أن تكون للعامل المضارب خبرة في مجال التجارة والصناعة والاستثمار ووضع الأسواق المالية ومؤشراتها.

6- يشترط المصرف على العامل (المضارب) تزويده بالمعلومات كافة عن سير عملية المضاربة.

وهناك صور شائعة تمارسها البنوك الإسلامية للتمويل بأسلوب المضاربة ومن أبرزها:

- قيام المصرف الإسلامي بتمويل صفقة بضائع يرغب العميل في شرائها سواء داخل البلد أو خارجه ويدفع المصرف ثمن هذه البضائع بالكامل ويقوم العميل من جانبه بكافة الأعمال اللازمة لإتمام الصفقة غير المالية.

- قيام المصرف بتقديم المبالغ اللازمة لتنفيذ مقابلة أسندت إلى احد عملائه ويقوم العميل من جانبه بتنفيذ الأعمال اللازمة كافة لانجاز العملية.

- القيام بإيداع جزء من أموال المصرف الإسلامي لدى مصارف إسلامية أخرى التضارب بها.

- قيام المصرف بتمويل مشاريع استثمارية مثل إنشاء مصنع أو ورشة أو إقامة مستشفى أو غيرها من المشاريع بمبالغ يقدمها المصرف، ويقوم المضاربون الذين يكونون عادة من المهنيين المختصين بتولي تشغيل المشروع وكل ما يتعلق بالإدارة.

ثانياً: صيغة التمويل بالمشاركة

تستخدم البنوك الإسلامية أسلوب التمويل بالمشاركة بصفته اسلوباً فعالاً ومتميزاً مقارنة بما تقوم به البنوك التقليدية. وتقوم هذه الصيغة في التمويل على أساس اتفاق بين المصرف الإسلامي وطالب التمويل صاحب المشروع ويقدم فيه كلا الطرفين جزءاً من رأس المال وبهذا فإن صيغة المشاركة تشبه إلى حد ما صيغة المضاربة، ولكن ما يميز صيغة المشاركة هو اشتراك الطرفين المصرف الإسلامي وصاحب المشروع أو صاحب طلب التمويل في تمويل المشروع ويتم توزيع نصيب المال من الربح على الطرفين وبحسب نسب التمويل، وفي حالة الخسارة يتحملها الطرفان وبحسب نسب التمويل أيضاً. وهذا النوع من صيغة التمويل تنطبق عليه شركة العنان المتفق على جوازها التي هي أن يشترك اثنان فأكثر بماليتهما ليعملا فيه بيديهما، وربحه بينهما، شرط أن يكون الربح أكثر من ماله، وتعدد أشكال التمويل بالمشاركة بحسب أهدافها، والمدة الزمنية لكل شكل منها ومن أهم هذه الأشكال.

1- المشاركة الدائمة: إذ يقوم المصرف الإسلامي بالمساهمة في رأس المال لأحد المشاريع الإنتاجية أو الخدمية مما يترتب عليه أن يكون المصرف شريكاً في ملكية المشروع ومن ثم في إدارته والإشراف عليه، فيستحق بذلك كل واحد من الشركاء نصيبه من الأرباح إن حصلت ويتم ذلك بحسب الاتفاق ، أما في حالة الخسارة فتوزع هذه الخسارة كل بحسب مساهمته في رأس المال.

2- المشاركة المتناقصة المنتهية بالتملك: وهي نوع من صيغ المشاركة تقوم بين المصرف والعميل الذي يكون من حقه أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع أما بقيام العمل بتسديد المبلغ دفعه واحدة أو على دفعات وبحسب الشروط المتفق عليها بين الطرفين وطبيعة العملية التمويلية.

ويتم هذا النوع من التمويل على أساس عقد شراكة (Partnership Contract) بين المصرف بوصفه الشريك الممول بجزء من رأس المال والعميل بوصفه شريكاً ممولاً للجزء الآخر من إجمالي التمويل بالإضافة إلى تقديمه الجهد والعمل لإدارة المشروع وتنفيذه واستناداً إلى هذا العقد من الشراكة تتناقص حصة المصرف في الشراكة بصورة تدريجية كلما قام العميل بتسديد حصص متزايدة من أصل مبلغ تمويل المصرف للمشروع، وفي نهاية الأمر يصبح طالب التمويل أو الشريك ممتلكاً للمشروع بصورة كاملة. (الموسوي، 2011، الصفحات 45-49)

المطلب الثاني: صيغ التمويل القائمة على المديونية

إلى جانب الأساليب القائمة على المشاركة في العائد الاستثمار هناك أساليب التمويل القائمة على المديونية تتمثل في المراجعة السلم الاستصناع، والإيجار.

أولاً: المراجعة

تعتبر المراجعة من أكثر أساليب التمويل استعمالاً في البنوك الإسلامية

1-تعريفها: للمراجعة عدة تعاريف لغة واصطلاحاً منها:

أ- لغة: المراجعة في اللغة مصدر من الربح وهي الزيادة (الشيبياني، 2002، صفحة 245).

ب- اصطلاحاً: لها عدة تعاريف ومنها:

-هي صيغة التوسط من خلال المداينة فيستخدم الوسيط أموال المدخرين لشراء سلعة حاضراً ثم يبيعها بأجل (دينار) للوسيط لديه، بهدف ربح الفرق بين سعر العاجل الآجل (السويلم، 1998، صفحة 245).

-المراجعة هي البيع تمثل الثمن الأول من ربح معلوم. (المصري، 2001، صفحة 364)

-وهي شراء وإعادة بيع عقد يشترى فيه أحد البنوك أصلاً ملموساً بناءً على طلب عملية من مورد ومع تحديد سعر إعادة البيع على أساس التكلفة مضافاً إليها الربح الإجمالي.

-هي أحد صور بيع الأمانة المعرفة في الشريعة الإسلامية وتتم بالاتفاق بين البائع والمشتري على لمن السلعة مع الأخذ بالاعتبار لمنها الأصلي الذي اشتراها بما البائع أي أنه يبيع يمثل الثمن الأول مع زيادة الربح (فلاح حسن العدادي ومؤيد عبد الرحمان وعبد الله الدوري، 2000، صفحة 200).

2 -مشروعيتها:

اتفق العلماء على جواز المراجعة ومشروعيتها والأصل في ذلك الكتاب والسنة والإجماع أما من الكتاب لقوله تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ، وقوله تعالى: وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ، ووجه الدلالة من الآيتين أن المراجعة ابتغاء للفضل "الربح،

وقوله عز وجل: (فَمَا رَجَعَتْ تَجَرُّهُنَّ) ، وأما من السنة فقوله صلى الله عليه وسلم - عندما سئل عن فضل الكسب؟ فقال بيع مبرور وعمل الرجل بيده (الزعتري، 2006، صفحة 92) ، وقوله صلى الله عليه وسلم - إذا اختلف الجنسان فيبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيدها، فهذا الحديث يدل على جواز السلعة بأكثر من رأس المال (محسن، 1997، صفحة 08) ، وقد أجمعت الأمة على جواز المراجعة.

3- شروطها:

- يشترط في بيع المراجعة باعتباره عقد ما يشترط في البيوع الأخرى بصفة عامة، غير أنه يختص بشروط أهمها:
 - حتى تصح المراجعة يجب أن يكون العقد الأول صحيح فإذا كان فاسدا لم يجرى عقد المراجعة لأنها بيع بالثمن الأول مع الزيادة.
 - يجب تحديد التكلفة الكلية للسلعة تفصيلا بحيث تتضمن الشراء الرسوم الجمركية والمصارف الأخرى حسب مكان وشروط تسليم السلعة. (صالح، 2000، صفحة 212)
 - أن يكون الربح معلوما، وقد يكون مقدار محدد أو نسبة من الثمن.
 - العلم بالثمن الأول فيبين البائع للمشتري وقت البيع أصل الثمن وما غرمه من نفقات على السلعة
 - كأجره ... الخ. (اللبان، 1999، صفحة 73)
 - يفضل أن تكون البضاعة محل المراجعة مشترة من القطاع العام أو مستوردة بموجب اعتمادات مستندية مفتوحة من طرف البنك بمعرفة الفرع، وفي حالة الشراء من القطاع الخاص يجب الاستعانة بخبير متخصص المعرفة البنك (الشواربي، 2002، صفحة 1021).
- ### 4- أنواعها: للمراجعة نوعان نذكرها فيما يلي:

- أ- بيع المراجعة أو الوكالة بالشراء بأمر: حيث يتفق في هذا النوع طرفان أحدهما هو المشتري والآخر هو البنك حيث يوكل هذا الأخير من طرف المشتري بشراء سلعة تكون معينة ومدققة الخصائص والمواصفات والسعر ويتفقان على زيادة هذا السعر ليأخذ الطرف الثاني (البنك) نظير قيامه بالشراء وهذه الزيادة هي قيمة المراجعة.
- ب - بيع المراجعة أو الوكالة بالشراء بأجرة: هو اتفاق بين المصرف والعميل على أن يبيع الأول للآخر سلعة بثمنها وزيادة متفق عليه وعلى كيفية سداده حيث يتقدم العميل إلى المصرف طالبا منه شراء سلعة معينة بالمواصفات التي يحددها هو وعلى أساس الوعد من قبله بشراء تلك السلعة مراجعة بنسبة محددة يتفق عليها، وبعد ذلك يقوم بشراء السلعة ويمتلكها ومن ثمة يقوم بعرضها على العميل الذي أمر بشرائها وعليه الالتزام بشرائها بناء على وعده المسبق كما أن له الحق في رفضها والعدول عنها (الرفاعي، 2004، الصفحات 138-139).

ثانيا: السلم

1-تعريفه:

أ- لغة: السلم لغة أهل الحجاز والسلف لغة أهل العراق وقيل السلف تقديم رأس المال والسلعة تسليمه فالسلف اعم وأشمل. (المصري، 2001، صفحة 364)

ب - اصطلاحا: له عدة تعاريف نذكر منها:

-وهو عقد على موصوف في الذمة بيع مؤجل مقبوض في محل العقد، فهو بيع يتقدم فيه الثمن ويتأخر فيه تسليم السلعة لأجل معلوم. (أحمد ا.، 2006، صفحة 08)

-السلم عقد موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في المجلس وصورته أن يتعاقد الطرفان على شراء شيء ويدفع المشتري الثمن على أن يسلمه البائع بعد أجل معين (سري، 1999، صفحة 247).

-السلم هو بيع شيء موصوف في الذمة بثمن معجل وفيه يدفع الثمن على الفور بينما تسلم السلعة في تاريخ لاحق. (المصري، 2001، صفحة 364)

-هو عقد الشراء مع تأجيل تسليم السلع عكس عقد المراجعة وهو يستخدم غالبا في التمويل الزراعي.

-عقد موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وقبل بيع موصوف في الذمة المعجل فيه رأس المال المؤجر فيه الثمن. (الرحمان، 2005، صفحة 160)

-وهو أن يشتري البنك من العميل بثمن حال سلعة موصوفة وصفا كافيا مؤجلة التسليم إلى موعد محدد، وللبنك أن يتصرف بالسلعة محل عقد السلم بصورة مختلفة بعد تسليمها فهو أن يبيعها بنفسه بثمن حال أو مؤجل وإما يوكل العميل ببيعها نيابة عنه بأجل أو بدون أجل. (غدة، 2006، الصفحات 20-21)

2 -مشروعيته:

عقد السلم جائز وقد ثبتت مشروعيته بالكتاب والسنة والإجماع.

-من الكتاب فما روي عن عبد الله بن عباس أنه قال أشهد أن السلف المضمون إلى أجل مسمى قد أحله الله في كتابه وأذن فيه ثم قرأ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ (6) سورة البقرة، الآية 282، والدلالة في الآية الكريمة أنها أذنت بالدين والسلم نوع من الدين فاستدل على جوازها، إذ أن بضاعة السلم دين مؤجل ثابت في ذمة البائع.

-أما السنة فما أخرجه الأئمة في السنة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قدم المدينة، وهم يسلفون في الثمار السنة والستين والثلاث فقال: "من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم".

- أما الإجماع قال ابن المنذر أجمع كل من تحفظ عنه من أجل العلم على أن السلم جائز، لأن بالناس حاجة إليه، بحيث أن أرباب الزروع والثمار والتجارات يحتاجون إلى النفقة على أنفسهم أو على الزروع ونحوها حتى تنضج فجوز لهم السلم دفعا للحاجة.

ثالثا: الاستصناع

1-تعريفه:

أ- لغة: المعني اللغوي للاستصناع كما جاء في لسان العرب (صنعة يصنعه، صنعا) فهو مصنوع وصنعه أي عمله من ذلك وقوله تعالى: (صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَتَقَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ).

الاستصناع هو طلب عمل الصنعة

ب - من الصانع فيما يصنعه. (الشيبياني، 2002، صفحة 162)

ت - اصطلاحا: للاستصناع تعاريف عدة نذكر منها:

-الاستصناع هو شراء شيء محدد المواصفات يكون ممكن الصنع ويسلم في موعد معلوم بثمن معلوم الربح هنا يظل مقترضا إلى أن يجرى التسليم والتسليم ويتم بيع بضاعة الشيء المصنوع بعد استلامه. (حمود، 1996، صفحة 96)

-الاستصناع هو شراء شيء من صانع يطلب إليه صنعه فهذا الشيء ليس جاهزا للبيع بل يصنع حسب الطلب الاستصناع لإنتاج شيء لزبون معين وليس كصناعة اليوم إنتاج السوق لزبائن غير معينين وهو يصلح في الصناعات اليدوية (المصري، 2001، صفحة 377).

-جهود الفقهاء يرون أن الاستصناع قسم من أقسام السلم، وذلك يدرج في تعريفه، أما الحنفية فقد جعلوه عقدا

مستقلا مميذا من عقد السلم وعرفوه بأنه عقد مقاوله مع أهل الصنعة على أن يعلم شيئا وأنه عقد على مبيع في الذمة شرط في العمل ويقال للمشتري مستصنع وللبائع صانع وللشيء مصنوع والعقد عقد الاستصناع.

2- مشروعيته: يرى المذهب المالكي جواز الاستصناع مثل السلم بشروطه فإذا تحققت شروط السلم في عقد الاستصناع فيعتبر عقد جائز، أما المذهب الشافعي فيرى أن عقد الاستصناع يلحق بعقد السلم، أما رأي المذهب الحنبلي تجاه عقد الاستصناع فهو المنع حيث لا يصح استصناع سلعة لأنه باع ما ليس عنده على غير وجه السلم.

أما حكم عقد الاستصناع عند فقهاء الحنفية الجواز ووجه التعامل بين الناس لهذا العقد استنادا إلى أنه الإجماع العملي والعلمي يعتبره الحنفية حجة قوية إسنادا لقوله صلى الله عليه وسلم - "ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح." (الشيبياني، 2002، صفحة 223)

2-شروطه: للاستصناع شروط عدة نذكر منها:

-أن يكون المعقود عليه معلوما بيان الجنس والنوع والقدر وفق المواصفات المطلوبة المتفق عليها بين الصانع والمستصنع. (الشيباني، 2002، صفحة 224)

-لا يشترط في بيع الاستصناع أن يكون المستصنع هو الذي يقوم بنفسه فعلا بصناعة السلعة التي التزم ببيعها وتسليمها في موعد مستقبلي معني ذلك أنه يستطيع أن يعهد بأمر صناعتها لشخص آخر نذكر فيه نفس أوصاف السلعة وموعد تسليمها الأمر الذي يمكن البنك الإسلامي اتخاذ أسلوب الاستصناع الموازي، فيكون البنك مستصنعا في عقد زبونه ومستصنعا في عقد آخر مع الصانع الفعلي ويكون كسبه هو الفرق بين الثمنين. (غسان محمود ابراهيم ومنذر القحف، 2000، صفحة 223)

-أن يكون الاستصناع مما جرى به التعامل لا يتنافى مع الشريعة الإسلامية وأن تكون الموارد الداخلية في التصنيع والعمل من الصانع. (الشيباني، 2002، صفحة 223)

رابعا: الإجارة

من التصرفات التي يجريها البنك على عقار عملية الإجارة وهي ما يقع على الأرض أو على المبنى المشاد على الأرض أو على مبنى مفروش.

1-تعريفها: للإجارة عدة تعاريف لغة واصطلاحا تذكر منها:

أ- لغة: اسم يعطى من كراء لمن قام يعمل ما جزاء له على عمله، فيقال له أجر وأجرة وإذا أثابه على عمله، ولا يقال إلا في النفع دون الضر ويغلب الأجر في الثواب الأخروي والأجرة في الثواب الدنيوي (سليمان، 2000، الصفحات 20-21).

ب- اصطلاحا: هي عقد لازم على منفعة مقصود قابلة للبدل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، وفي إطار صيغة تمويلية تسمح بالتسيير على الراغب في اقتناء أصل رأسمالي، ولا يملك محمل الثمن فورا.

هي أيضا عقد على منفعة مقصودة مباحة لمدة معلومة وعوض معلوم (اليل، 2005، صفحة 1137).

2 -مشروعيتها: الإجارة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع.

-من الكتاب قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ...﴾.

-من السنة قوله صلى الله عليه وسلم: "أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه"، رواه ابن ماجه.

وقد أجمعت الأئمة على مشروعية الإجارة الحاجة الناس إلى التبادل في المنافع والخدمات، كحاجتهم إلى التبادل في السلع الأعيان.

3 -شروطها : حتى تصح الإجارة يجب توفر الشروط التالية: (الخصاونة، 2005، صفحة 159)

أن تكون العين المؤجرة معروفة ومقبولة من قبل المتعاقد ومقدورة التسليم.

-أن يملك المؤجر الأول الأموال محل العقد.

-معرفة مدة الإيجار والأقساط الإيجارية وبيان كيفية دفعها.

-يمكن إعادة تأجير العين المؤجرة من قبل المستأجر.

-أن تكون العين المؤجرة مما يدوم لانتفاع به.

4 - أحكامها:

-لا يجوز للمستأجر إيجار المعدات لغيره أو رهنها أو إنشاء أي تأمين عليها أو بيعها أو بيع أي جزء منها.

- لا يجوز للمستأجر بدون موافقة المؤجر المسبقة كتابته أي أن يثبت المعدات على أي أرض أو مبان بحيث لا يمكن فصلها عن تلك الأرض والبلاني دون تلف أو تغيير في هيئتها. (خالد، 2007، صفحة 55)

المطلب الثالث: صيغ تمويل أخرى

ان هذه الصيغ تقدم بدائل مميزة للتمويل التقليدي و تلبي احتياجات مختلف العملاء ، كما أنها تساهم في تعزيز العدالة و المساواة

أولاً: القرض الحسن

1- مفهوم القرض الحسن:

تتفق معظم البنوك الإسلامية على منح القروض الحسنة في ظل ظروف غير عادية يمر بها عملائها، على أن يرد بدلا منه في وقت لاحق، والرد يقتصر فقط على رأس المال دون زيادة، وقد يكون من المناسب اقتصار التمويل عن طريق القرض الحسن على المشروعات الصغيرة جدا وهي التي تعرف باسم المشروعات متناهية الصغر، نظرا لضعف مواردها الذاتية وعدم قدرتها على التعامل مع الجهات الرسمية للتمويل (علي، 2013، صفحة 259).

2- مشروعية القرض الحسن:

قال تعالى : "وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة" "وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون" البقرة آية 280.

3- شروط القرض الحسن: توجد عدد من الضوابط الشرعية للتمويل بأسلوب القرض الحسن من أهمها (علي، 2013، صفحة 259):

- أن تمويل هذه المشروعات عن طريق القرض الحسن يعد مندوبا إليه بشرط أن يكون مجال النشاط حلال.
- يجب على طالب القرض الحسن ألا يلجأ إلى هذا الأسلوب من أساليب التمويل إلا إذا علم في نفسه القدرة على السداد.
- يجب على مانح القرض الحسن أن يغلب على ظنه قدرة طالب التمويل على السداد.

- يجوز للمقرض أن يطلب من المقرض الضمانات الكافية لاسترداد رأس المال يجوز شرعا وجود وسيط بين المقرض والمقرض، كما يجوز لهذا الوسيط أن يأخذ أجرا مقبولا غير مغالي فيه على ذلك.
- على المقرض سداد مبلغ القرض في الأجل دون زيادة.
- في حالة توقف المقرض عن السداد وكان مماطلا، فيمكن أن تكون العقوبة بالتشهير، كما قد تكون في شكل عقوبات مالية. أما إذا كان متوقف عن السداد بسبب عدم القدرة، فيمكن انتظاره إلى ميسرة، كما يفضل التصديق بالفرض على المقرض.

ثانيا: البيع الآجل

1- تعريف البيع الآجل:

- البيع الآجل هو تسليم السلعة في الحال مع تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان تأجيل الثمن كله أو جزء منه، وفي كثير من الأحيان يكون سعر السلعة مع التأجيل أعلى من ثمنها النقدي. (المكاوي، 2011، صفحة 201)
- 2- **مشروعية التمويل بالتقسيط:** اشترى رسول الله (ص) طعاما من يهودي إلى أجل ورهنه ذرعا من حديد، وهذا البيع جائز سواء كان مع اليهود أو المسلمين وسواهم، فهو نظير بيع السلم وجواز بيع النسيء (وهو بيع مؤجل الثمن. ولقد قرر مجمع الفقه الإسلامي بأن بيع التقسيط جائز شرعا ولو زاد فيه الثمن المؤجل عن المعجل (أرشيد، 2015، الصفحات 73-74).

ثالثا: التمويل التأجيري

- 1- **مفهوم التمويل التأجيري:** هو تمويل متوسط الأجل يتضمن شراء الأصول من معدات وماكنات ثم نقل حق استخدامها للمستفيد خلال فترة زمنية محددة يحتفظ خلالها البنك بملكية هذه الأصول (الهيبي، 2006، الصفحات 168-169)، ويعتبر أحد الصور المهمة بالنسبة للأفراد والوحدات الاقتصادية، ولاسيما صغيرة الحجم وغير القادرة على اقتناء المعدات الحديثة لعدم توفر التمويل الذاتي لديها (علي، 2013، صفحة 256). كما يمكن التنويه إلى أن نوع عقد التأجير التمويلي يتحدد بالنظر إلى محله، ومحل عقد التأجير التمويلي هو ذاته. (الرشيدي، 2010، صفحة 20)
- 2- **مشروعية التمويل التأجيري:** تعتبر الإجارة مشروعة في الفقه الإسلامي، وتستمد شرعيتها من الكتاب والسنة النبوية، فدللت الآيات الكريمة على جواز الإجارة، ومنها قوله تعالى: **فإن أرضعن لكم فأتوهن أجورهن، حيث أوجب الشارع الأجرة للمرضعة على ولي أمر الرضيع، كذلك قول النبي (ص):**
- " أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه " ، فالأمر بإعطاء الأجر دليل على صحة الإيجار.**

3- شروط التمويل التأجيري : تتمثل الشروط التي يصح بها هذا الأسلوب التمويلي في: (النمري، 2000، صفحة 173)

- ✓ يجب أن يكون موضوع التأجير معروفا ومقبولا من الطرفين.
- ✓ يجب أن تكون عملية التأجير على أصول دائمة.
- ✓ الأصل المؤجر بما فيه التوابع اللازمة لاستعماله يجب أن يسلم لمستخدمه على الحالة الذي أجر من أجله.
- ✓ مدة التأجير، آجال التسديد مبلغ الإيجارات، يجب أن تحدد وتعرف عند التوقيع على عقد التأجير.
- ✓ يمكن تسديد الإيجارات مسبقا، لأجل أو بأجزاء وهذا حسب اتفاق الطرفين.
- ✓ باتفاق الطرفين يمكن مراجعة الإيجارات، مدة التأجير وكل البنود الأخرى للعقد.
- ✓ إن تحطيم أو انخفاض قيمة الأصل المؤجر لسبب خارج عن نطاق المستعمل، فإن هذا لا يقع ضمن مسؤوليات هذا الأخير.
- ✓ يضمن المستعمل صيانة الأصل المؤجر ، مع تحمل كل تكاليف الإيجار التي تظهر بعد تاريخ التأجير.

رابعا: المزارعة

1- **تعريف المزارعة:** هو عقد يشتمل على دفع أرض إلى من يزرعها ويعمل فيها على أن الغلة بينهما على ما شرط وفرق الشافعية بين المزارعة والمخابرة وذلك بالنظر إلى من يكون البذر من قبلها، (الربيع، 2000، صفحة 13) ويتكون هذا العقد من ثلاثة أركان هي : (نور، 2018، صفحة 01)

- **العاقدان:** وهما طرفا التعاقد صاحب الأرض، والطرف الثاني.
- **الصيغة:** أي صيغة العقد وهي عبارة عن القبول والإيجاب أو عبارة أخرى هي بمثابة الكلام الدال على رضی الطرفين في العقد الصادر منهما.
- **الأرض:** وهي محل العقد ويشترط فيها أن تكون صالحة للزراعة.

2- **مشروعية المزارعة:** ثبتت جواز المزارعة بالسنة والإجماع، فقد روى عن ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله (ص) دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها على أن يعملوها من أموالهم، ولرسول الله (ص) شطر ثمرها. أما بالإجماع فقد ثبت أن الخلفاء الأربعة وأهلهم وفقهاء الصحابة والتابعين كلهم مارسوا هذا العمل ولم ينكروه أبدا وهي بهذا جائزة بالإجماع. (نصار، 2010، صفحة 32)

3- شروط صحة عقد المزارعة: لصحة عقد المزارعة يجب توفر الشروط التالية : (السبلاني، 2012، صفحة 157)

- أهلية العاقدین.
- تحديد نوعية الزرع نظرا لما له من تأثير على سلامة الأرض.
- تحديد نصيب كل طرف من الناتج.

- تحديد مدة العقد.
- تحديد مقدار ونوعية البذار.
- صلاحية الأرض للزراعة.
- على أطراف العقد القيام بواجباتهما على أكمل وجه.

خامسا: المغارسة

1- تعريف المغارسة: دفع الأرض لمن يغرسها، على نسبة معينة من ثمار هذا الغرس مشروعية المغارسة: إن القيام بعملية الغرس أمر مندوب في الإسلام، حث على ذلك النبي في أكثر من مناسبة، يشير إلى هذا المعنى النص النبوي الشريف عن جابر قال : قال رسول الله (ص) وما من مسلم يغرس غرسا، إلا كان ما أكل منه صدقة، وما سرق منه له صدقة، وما أكل السبع منه فهو له صدقة، وما أكلت الطير فهو له صدقة، ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة. (نصار، 2010، صفحة 62)

2- شروط المغارسة: يلزم في عقد المغارسة توفر الشروط التالية (نصار، 2010، صفحة 63):

- أن تكون الأصول الثابتة من نخيل وشجر، لا فيما يزرع كل سنة.
- أن يعين في مجلس العقد نوع ما يراد غرسه في الأرض.
- أن تكون الشركة في الأرض والشجر معا وبنسبة معلومة.
- أن يحدد ابتداء الشركة في الأرض والشجر ببلوغ الشجر قدرا معيناً من النماء.
- ألا تكون المغارسة في أرض موقوفة.

سادسا: المساقاة

1- تعريف المساقاة: عرفت على أنه عقد بين صاحب شجر وعامل مساق على حصة شائعة من الثمر (محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان، 2009، صفحة 255)، وكذلك عرفها المالكية على أنها عقد على دفع الشجر إلى من يصلحه مقابل جزء من ثمره أي أن يقوم مالك الشجر بدفع شجره إلى من يخدمه ويقوم عليه ويؤجره بجزء من غلة هذا الشجر (ديان، 2012، الصفحات 166-167)، ويتكون هذا العقد من ركنين هما (نصار، 2010، صفحة 59):

الإيجاب والقبول: أي الإيجاب من صاحب الشجر والقبول من العامل.

المعقود عليه: هو عمل العامل فقط بخلاف المزارعة.

2- مشروعية المساقاة: قد أجمع أهل العلم في مشروعيتهما استدلالاً بأن النبي (ص) أنه عامل أهل خيبر بالشرط ومن بعده الخلفاء الراشدون في مدة خلافتهم واشتهر ذلك ولم يذكره منكر فكان ذلك إجماعاً، وقد حكى الإجماع ابن المنذر. (عصر، 2017، صفحة 193)

3- شروط المساقاة: حتى يصح عقد المساقاة، يجب توفر الشروط التالية: (عبد الله بن محمد الطيار ومحمد بن ابراهيم الموسى، 2012، صفحة 172)

- ✓ أهلية العاقدین المالك والعامل.
- ✓ أن يكون محل الاتفاق (الشجر) معلوما بالرؤية أو بالصفة التي لا يختلف معها، لأنه لا يصح العقد على المجهول.
- ✓ أن يكون للعامل جزء مشاع معلوم من الثمر كالنصف والثلث، فلو شرط لأحدهما أرض معينة بطلت.
- ✓ يشترط أن تكون المساقات في جميع الشجر المثمر حسب قول الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم أن تكون مدة العقد معلومة.

سابعاً: الجعالة

- 1- تعريفها: قدم الفقهاء الذين قالوا بمشروعية الجعالة تعريفات عديدة لها تذكر منها ما يلي: (دنيا، 2003، صفحة 09)
- عند المالكية: عرفها ابن عرفة بأنها "عقد معاوضة على عمل آدمي بعوض غير ناشئ عن محله به لا يجب إلا بتمامه لا بعضه ببعض، فخرج الكراء والمساقاة والقراض".
- وعرفها ابن رشد بأنها "أن يجعل الرجل للرجل جعلاً على عمل يعمل، إن أكمل العمل، وإن لم يكمله لم يكن له شيء وذهب عناؤه باطلاً".
- وعند الشافعية: عرفها الرملي بأنها "التزام عوض معلوم على عمل معين معلوم أو مجهول المعين أو مجهول".
- وعند الحنابلة: عرفها المرداوي بأنها "جعل الشيء من المال لمن يفعل أمر كذا".
- من هذه التعاريف المختلفة نجد أن عقد الجعالة يحتوي على أركان معينة يمكن تناولها في الفقرة التالية:

2- أركان عقد الجعالة:

للجعالة ثلاثة أركان هي: العاقدان (الجاعل والعامل)، والمعقود عليه (الجعل، والعمل)، والصيغة، وفيما يأتي التفصيل: (الشيخ، 2021، الصفحات 807-808)

الركن الأول: العاقدان ويقصد بهما الجاعل والعامل، ويشترط في الجاعل شرطان:

- الأول: أهلية التعاقد وهي التمييز عند المالكية، والبلوغ عند الشافعية والحنابلة، فيشترط أن يكون الجاعل مطلق التصرف، بأن يكون تصرفه صحيح، فيما يجعله عوضاً سواء كان مالكاً أو غير مالك، فدخل بذلك الولي وخرج الصبي، والمجنون والسفيه.
- الثاني: أن يكون الجاعل مختاراً، فإن كان مكرهاً فلا يصح جعله. ويشترط في العامل إضافة إلى أهلية التعاقد وهي التمييز عند المالكية، والبلوغ عند الشافعية والحنابلة، الشروط الآتية:

الأول: أن يكون العامل مأذون له بالعمل من صاحب المال، فإذا عمل العامل من غير إذنه بأن كان له مال ضائع فجاء به إليه، لم يستحق الجعل؛ لأنه بذل منفعته من غير عوض، فلم يستحق العوض.

الثاني: أن يكون العامل قادراً على العمل، فيصح ممن هو أهل له، ولو صبي مميزاً كما قال المالكية، أو مجنون، أو محجوراً عليه بسفه، بخلاف صغير لا يقدر على العمل؛ لأن منفعته معدومة، فالجعالة معه كاستئجار أعمى للحفظ، ويجوز أن يكون العامل غير معين كقوله: من رد علي ضالتي فله كذا.

الثالث: أن العامل لا يستحق العوض إلا بالفراغ من العمل، فإن شرط له جعلاً على رد البعير الشارد، فردّه إلى باب الدار ففر منه، أو مات قبل أن يسلمه، لم يستحق شيئاً من الجعل؛ لأن المقصود هو الرد، والجعل في مقابلته ولم يوجد منه شيء.

الركن الثاني: المعقود عليه (الجعل والعمل).

يشترط في الجعل (العوض) شروط هي:

أولاً: أن يكون مالا مقصوداً فإن كان غير مقصود كالدم والخمر ونحوه، فلا يجوز.

ثاني: أن يكون معلوم جنساً وقدرًا؛ لأن جهالته تفسد العقد، فلو كان مجهولاً كقوله: من رد مالي أو ضالتي، فله ثوب أو أعطيه شيئاً، فلا يجوز؛ لأن الجعالة عقد معاوضة، فلا تجوز بعوض مجهول كالنكاح؛ ولأنه لا حاجة لجهالة العوض بخلاف العمل؛ ولأن جهالة العوض تفوت مقصود العقد، أو لا يرغب أحد في العمل مع جهالة العوض.

وبحصول علم الجعل بالمشاهدة إن كان معين وبالوصف إن كان في الذمة، فلو قال: من رد ضالتي فله ما تحمله، وكان ما تحمله معروف للعامل، صح العوض وإلا فلا.

الركن الثالث: العمل

يشترط في العمل شروط هي: (الشيخ، 2021، الصفحات 812-813)

أولاً: أن يكون مباح الانتفاع به شرعاً، فلا تجوز الجعالة على ما يحرم نفعه كالغناء والزمير سائر المحرمات.

ثانياً: أن لا يكون فيه كلفة فلا عوض فيما لا كلفة فيه، كقوله: من دلني على مالي، فله كذا فدله عليه وهو بيد غيره؛ لأن ما كلفه به لا يقابل بالعوض.

ثالث: أن يكون هذا العمل ليس متعين على العامل شرعاً، فإن كان قد تعين عليه رده، فلا يستحق شيئاً من العوض، فإن قال: من رد مالي فله كذا فردّه من تعين عليه لغصب ونحوه، فلا يستحق العوض المشروط؛ لأن ما تعين عليه شرعاً لا عوض له عليه.

رابعاً: أن يقوم العامل بتسليم المردود إلى صاحبه، فلو تلف منه قبل تسليمه، ولو بعد دخول دار المالك لكن قبل تسليمه، فلا عوض له، ولا يشترط أن يكون العمل معلوم، فلا فرق في العمل بين كونه معلوم، وكونه مجهولاً عُسر علمه للحاجة، فإن لم يعسر علمه اشترط ضبطه، ففي بناء حائط يذكر موضعه وطوله، وعرضه وارتفاعه وفي الخياطة يُعد وصفها ووصف الثوب كالإجارة. أما صحتها على المعلوم فأولى، ومثال ذلك قوله: من رد علي ضالتي من مكان كذا فله كذا، وهذا هو الأصح.

الركن الرابع: الصيغة

وهي من طرف الجاعل، أما العامل، فلا يشترط له صيغة، ومن ثم فلا يشترط فيها قبول العامل باللفظ ولو كان معيناً، لأن الاعتبار فعله كما في الوكالة ولا تبطل برده، نعم لو قال له العامل: أرد لك دابتك أو سيارتك، ولي دينار، فقال له: نعم أو رده كفى. وإنما كانت الصيغة ركن؛ لأن الجعالة معاوضة.

ويشترط في الصيغة عدم التأقيت عند المالكية والشافعية لأن التأقيت قد يفوت الغرض منها، فلو قال: من رد علي ضالتي إلى شهر كذا، فله كذا لم يصح كما في القراض لأن تقدير المدة محل بمقصود العقد، فقد لا يظفر به فيها، فيضيع سعيه في القراض؛ ولا يحصل الغرض، وذهب الحنابلة إلى صحة كون الجعالة مؤقتة.

خلاصة الفصل الأول:

تعتبر البنوك الإسلامية في نشاطاتها الاستثمارية والمصرفية لبنة في صرح الاقتصاد الإسلامي ، حيث تستمد أسسها ومبادئها من العقيدة الإسلامية التي تحرم التعامل بالربا أخذا وعطاء.

وهذا ما جعلها تصنف من اهم المؤسسات التي ظهرت في الدول العربية ، حيث تمكنت بأسلوب عملها الجديد والمتميز من ان تثبت وجودها كبديل شرعي للبنوك التقليدية ، هذه الاخيرة التي يتركز نشاطها على اساس الربا المحرم شرعا. وتتمثل مهمة البنوك الإسلامية وعملها في السعي الى تلبية حاجة المتعاملين في ايداع اموالهم او الحصول على قروض لتمويل مشاريعهم دون اخذ الفائدة على ودائعهم او منحها مقابل ديونهم.

الفصل الثاني:
الإطار النظري
للمسؤولية الاجتماعية

تمهيد:

لقد أصبح التغير المستمر والتطور وعدم التأكد العالي من أبرز سمات بيئة الأعمال التي تحيط بالمؤسسات مما يشكل أمامها تحديا كبيرا يفرض عليها القيام بمسايرة هذه التطورات، ففي فترة من الفترات كان زيادة ثراء المساهمين بعد أقصى غايات المؤسسة التي تسعى الوصول إليها، ولكن شيئا فشيئا أصبحت تلك الغاية المعلنة أقل أهمية من ذي قبل وذلك من منطلق المفهوم الجديد لنجاح المؤسسة وما تفرضه بيئة الأعمال الحالية من تحديات وبالتالي جاء مفهوم المسؤولية الاجتماعية، وبالتالي بروز الدور الاجتماعي للمؤسسات الذي يمثل أهمية بالغة في الفكر الإداري المعاصر، حيث أصبحت المؤسسات تمارس أنشطة اجتماعية متعددة، ولعل الباحثين والأدبيات تؤكد على أهمية الاستثمار في الأنشطة التي تنسجم وتنطلق من القيم الأخلاقية ومبادئ المسؤولية الاجتماعية، وبهذا لم تعد المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات ترفا أو خيارا مفتوحا بل أصبحت حتمية ومعيارا أساسيا لتعيش متطلبات مجتمعاتها ولتتمكن من التصدي لمنافسيها ولتحقيق آمال عملائها للبقاء في الأسواق المحلية والعالمية.

و لقد قسمنا هذا الفصل إلى ثلاث مباحث وهي كما يلي:

المبحث الأول: ماهية المسؤولية الاجتماعية.

المبحث الثاني: الأسس التي تقوم عليها المسؤولية الاجتماعية.

المبحث الثالث: علاقة البنوك الإسلامية بالمسؤولية الاجتماعية.

المبحث الأول: ماهية المسؤولية الاجتماعية

تعد المسؤولية الاجتماعية ممارسة ضرورية لضمان استدامة المؤسسات و نجاحها على المدى الطويل ، و ذلك من خلال تحقيق التوازن بين مصالحها الخاصة و مصالح المجتمع و البيئة.

المطلب الأول: نشأة المسؤولية الاجتماعية وتطورها

بسبب المشكلات والأعمال غير النافعة والضارة التي أحدثتها بعض منظمات الأعمال، فقد أولت المجتمعات في العديد من الدول الاهتمام بالكثير من القضايا الاجتماعية والأخلاقية، وازداد اهتمام منظمات الأعمال بالإنفاق على الأنشطة الاجتماعية المختلفة بعد أن ازداد النقد الموجه إليها بشأن تركيز اهتمامها بتعظيم أرباحها وعدم مراعاة المجتمع والبيئة التي تعمل فيها ، وقد دفعت التشريعات الجديدة والإدراك والوعي المتزايد لدى الأفراد ورجال الأعمال إدارات المنظمات المختلفة نحو تحمل عبء المسؤولية الاجتماعية.

تشير فكرة المسؤولية الاجتماعية إلى أنه تقع على المنظمة مسؤولية تجاه مجتمعتها، والتي تمتد إلى ما هو أبعد من تحقيق الأرباح، وأن آثار القرار الاستراتيجي تمتد إلى خارج المنظمة، كما أن الخطة الاستراتيجية التي تضعها الإدارة العليا يجب أن تعكس مسؤولية المنظمة تجاه البيئة الخارجية.

ويشير بعض المهتمين إلى أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية قد بدأ بالظهور عندما قامت بعض المنظمات بتحسين ظروف العمل الداخلية وتحسين حياة العاملين وزيادة أجورهم وتوفير الرعاية الطبية لعوائلهم وغيرها من الممارسات، غير أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية أصبح أكثر اتساعاً ويتركز على جوانب تحسين نوعية الحياة بشكل عام وتوفير الاستقرار الاجتماعي وزيادة التكافل الاجتماعي والعناية بشرائح المجتمع كافة دون تمييز ويعزو البعض انطلاق مفهوم المسؤولية الاجتماعية بصيغته الجديدة إلى الفكرة التي نادى بها أمين عام الأمم المتحدة في مؤتمر ديفوس في يناير 1999م، وفحواها أن تتبنى شركات القطاع الخاص والعام دوراً في المسؤولية الاجتماعية وتوجيه قوى الأسواق من أجل دعم المثل العليا على هدي مبادئ ثلاثة هي:

1 - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام 1948م.

2- إعلان المبادئ والحقوق الأساسية في العمل الصادر عن منظمة العمل الدولية في عام 1998م.

3- إعلان ريودي جانيرو حول البيئة الصادر عن مؤتمر قمة الأرض عام 1991.

تلك المبادئ أو الصكوك الثلاثة كما سميت، كلها تنادي بإعلاء القيمة الأخلاقية والإنسانية والبيئية لجعل الحياة أكثر إنسانية وأكثر سعادة.

لكن من المؤكد أن المفهوم لم يكن جديداً ، لا في الحضارة الغربية ولا في الحضارة الإسلامية، فقد عرف في الحضارة الغربية كمفهوم منذ بداية عصر التنوير في كتابات مونتسكيو وجون هوز وجون لوك وروسو وغيرهم. لكنه استخدم بمفهومه الشائع باعتباره منهجاً واجباً على رجال الأعمال والشركات، ثم بدأ استخدامه في الإعلام في المجتمع الأمريكي مع بدايات القرن العشرين، وزاد الاهتمام به عقب الحرب العالمية الثانية وذلك حينما بدأ بعض النقاد الغربيون بتشككون في فاعلية القواعد الليبرالية وأهليتها وأخلاقيتها في الأعمال التجارية وفي ممارسات وسائل الإعلام أيضاً، تلك الوسائل التي راحت تجاري الروح التجارية المحمومة في المجتمعات الغربية، فلم تعد تتواني عن نشر ما ينافي قيم المجتمع وأخلاقه ما دامت تحقق ربحاً أو انتشاراً للصحيفة، وفي المجال الإعلامي أيضاً شهدت الساحة الغربية تراجعاً خطيراً في مجال الحريات نتيجة سيطرة رأس المال، ونتيجة تقول مبدأ تحقيق الأرباح وتعظيمها" مما نتج عنه أيضاً تردياً أخلاقياً في مستويات عديدة، الأمر الذي حفز على بدء الكثير من المراجعات المبادئ العمل الإعلامي، وتحلي ذلك في عقد اللجان المتخصصة ولجان تقصي الحقائق، ولجان إعداد موثائق الشرف، وغير ذلك من الجهود التي جاءت كردود فعل على أزمة حقيقية في المجتمع.

أما في مجال الأعمال، فقد برزت مثالب المبادئ الليبرالية في الاقتصاد والتي تتركز على الحريات المطلقة للتجارة دون أن تلتفت للأضرار التي يمكن أن تلحق بالأفراد والفئات الأقل حظاً في المجتمع، ودون أن تلتفت إلى الأضرار الجسيمة التي يمكن أن تقوم بها الاحتكارات الكبيرة في الإنتاج والتجارة وعلى مبدأ "تعظيم الأرباح فحسب، وقد تمثلت التأثيرات السلبية التي ظهرت في المجتمعات الرأسمالية بما يلي :

- 1- الظلم الذي أصاب المستهلك جراء الغش في البضائع والتلاعب في الأسعار.
- 2 -الظروف القاسية التي يعمل بها العاملون وبما يهدد صحتهم وسلامتهم العامة.
- 3- تزايد التلوث البيئي جراء العمليات الصناعية وعدم قيام المصانع بواجباتها تجاه مخلفاتها الصناعية.
- 4 -محدودية الاهتمام بالارتقاء لنوعية العمل Quality of Work Life والتي تمثلت بضعف المهارات لدى العاملين، ومحدودية تطويرها على الأمد البعيد، فضلاً عن التمييز بين الأفراد العاملين على أساس الجنس، أو العمر أو المذهب.
- 5-الشكوك حول فساد الشركات خصوصاً فيما يتعلق بالرشاوى الكبيرة للحصول على العقود.
- 6-التراجع الكبير الذي أصاب نوعية الحياة لأعداد كبيرة من الناس في الأرياف وفي المدن نفسها مقابل تنصل منظمات الأعمال من مسؤولياتها تجاه المجتمع.

ومنذ بداية القرن العشرين، بدأ مفهوم المسؤولية الاجتماعية ينتشر في الدول الصناعية، بداية مع زيادة النقد الموجه للشركات التي ركزت جهودها حول هدف تحقيق الأرباح فقط دون الالتفات للمجتمع والبيئة من حولها، ومع ظهور الشركات الصناعية العملاقة التي توظف عشرات الآلاف من العاملين، وتستهلك كميات هائلة من المواد الأولية، وتؤثر تأثيراً مباشراً على البيئة وعلى حياة

المجتمعات التي تعمل فيها ، من هنا برزت الضرورة القصوى للقيام بالمسؤوليات الاجتماعية تجاه العاملين في المؤسسة كي يضمنوا استمرارهم في العمل على الأقل، ثم انتقل المفهوم إلى ضرورة التأقلم والانسجام أيضا مع المجتمع المحلي المحيط ليس لأنه يتأثر بأعمال المنظمات فحسب، بل لأن حال المجتمع يؤثر على سير أعمال المنظمة عن طريق التأثير في عدة عوامل منها : العاملين والموارد الخام، والمستهلكين للسلع، وأمن المؤسسة وأصولها الثابتة، وغيرها.

من ناحية أخرى، وفيما يتعلق بالبيئة، فقد زاد الاهتمام بأداء المؤسسات والشركات بعد وقوع بعض الحوادث المدمرة للبيئة والبشرية مثل: تلوث الهواء، والتغيرات المناخية، وتلوث الأنهار والشواطئ البحرية وتلوث الأراضي الزراعية، وغيرها، وكان العدل يقتضي أن تساهم هذه الشركات بجزء من أرباحها ليس لتطوير حياة العاملين وأسرهم فحسب بل وتنمية المجتمعات التي تمارس نشاطها فيها ، وكذلك الإسهام في الحفاظ على البيئة الطبيعية والحد من تلوثها ودمارها. وخلال العقود الثلاثة الماضية شهد العالم إدراكا متزايدا بأن نموذج التنمية الحالي، وهو نموذج الحداثة، لم يعد مستداما ، بعد أن ارتبط نمط الحياة الاستهلاكي المبتق عنه بأزمات بيئية خطيرة مثل فقدان التنوع البيئي، وتقلص مساحات الغابات المدارية، وتلوث الماء والهواء، وارتفاع درجة حرارة الأرض الدفء الكوني)، والفيضانات المدمرة الناتجة عن ارتفاع منسوب مياه البحار والأنهار، واستنفاد الموارد غير المتجددة، مما دفع بعدد من منتقدي ذلك النموذج التنموي إلى الدعوة لنموذج تنموي بديل مستدام يعمل على تحقيق الانسجام بين تحقيق الأهداف التنموية من جهة وحماية البيئة واستدامتها من جهة أخرى.

لقد أصبح التوجه الحديث يستند إلى جعل هذه المساهمة حقاً قانونياً تفرضه الدولة، أو بعض المؤسسات المدنية ذات الاختصاص، وتشرف على جمعه وتوظيفه للأغراض الاجتماعية والتنموية، بل أن وسائل الإعلام والتوعية المختلفة أصبحت تشجع على الانخياز إلى منتجات الشركات التي تعلي من قدر المسؤوليات الاجتماعية في سياساتها، الأمر الذي ساعد على تحسين صورتها الذهنية وانعكس إيجاباً على أدائها وما تحققه من أرباح..

ويبدو أن الانفتاح العالمي، وسيادة مفاهيم العالمية Globalization في السنوات الأخيرة كانا سببا ليس وراء توحيد الرؤى بخصوص المسؤولية الاجتماعية فحسب، بل سبق ذلك أيضاً أو رافقه نشوء مشكلات متشابهة بدأت تنتشر في مجتمعات العالم، خصوصا المجتمعات النامية، ورغم أن مشكلات البطالة والفقر والامية وتدني المستوى الصحي وغيرها هي من المشكلات القديمة والشائعة أو الراسخة في تلك المجتمعات، إلا أن هذه المشكلات لم تلق الحلول المناسبة على مدى عقود طويلة من محاولات التنمية التي ظل يروج لها باستمرار ويستدعى لها القروض والمنح والمساعدات من الدول الغنية ، لكن بلا جدوى في أغلب الأحيان، بل إن كثيرا من تلك الأعراض من فقر وبطالة وامية وأمراض ومجاعات، ظلت في ازدياد في بعض المجتمعات، وترسخت جذورها كما لم تكن قبل سياسات الانفتاح والعالمية، تلك السياسات التي جعلت الشركات الكبرى خاصة تلك العابرة للقوميات قادرة على الوصول إلى كل ركن من أركان المجتمعات العالمية.

لقد بدأ بعض النبهاء في تلك الشركات، وفي منظمات المجتمع المدني أيضاً، ينادون بضرورة زيادة مشاركة القطاع الخاص في جهود التنمية التي ظلت تضطلع بها الحكومات لفترة طويلة دون أن تحرز التقدم المستهدف، وبدأ المهتمون أيضاً يتطلعون إلى الانتقال بأنشطة المسؤولية الاجتماعية من مرحلة التصديق والإحسان والعشوائية والمزاجية والموسمية، إلى مرحلة أخرى من العمل المدروس والاستدامة والفاعلية والتكاملية والانتظام والتخطيط للأعمال المصنفة في نطاق المسؤولية الاجتماعية، وذلك كله ما يمكن تلخيصه بالمؤسسية أو المأسسة. (ناصر جرادات وعزام أبو الحمام، 2013، الصفحات 21-27).

المطلب الثاني: مفهوم المسؤولية الاجتماعية

حسب دراسة اجراها طشطوش (د.ت) لم تتفق كلمة الفقهاء حول تسمية محددة لهذا الموضوع فقد أطلق عليه اصطلاحات عدة منها المسؤولية الاجتماعية للشركات ومسؤولية الشركات ومواطنة الشركات والعمل المسؤول والعمل المسؤول المستمر وأداء المؤسسات الاجتماعية والدور الاجتماعي والمسؤولية المجتمعية والدور المجتمعي وغيرها، ويبدو لنا ان هذا الاختلاف في التسمية انعكس عن الاختلاف في المضمون والمفهوم.

ولما كنا قد اطلقنا تسمية المسؤولية الاجتماعية فلا بد من التعرف على المعنى اللغوي لهذا المصطلح عبر تناول معنى كل مفردة من مفرداته من المسؤولية التي تعرف لغة بأنها ما يكون به الإنسان ملزماً ومطالباً بعمل يقوم به، أما الاجتماعية فمن جمع الشيء المتفرق فاجتمع وبابه قطع وتجمع القوم اجتمعوا من هنا وهنا والجمع أيضاً اسم الجماعة الناس ويجمع على جموع والموضع تجمع بفتح الميم الثانية وكسرهما والجمع أيضاً الدقل وجمع أيضاً المزدلفة لاجتماع الناس بما، وجمع القوم جميعاً شهدوا الجمعة وقضوا الصلاة فيها وجمع فلان أيضاً مالا وعدده، وجامعه على أمر كذا اجتمع معه.

أما اصطلاحاً فقد تناولت دراسات اجراها مقري وبجياوي (2011) وعائشة وآمال (د.ت) ومقدم (2011) عرض مجموعة من التعريفات للمسؤولية الاجتماعية من منظور اسلامي ولكنها في الحقيقة كانت تعريفات وضعية لم تحاول محاكاة الجانب الشرعي في المصطلح، إذ عرضت تعريف المجلس العالمي للأعمال من اجل التنمية المستدامة لها بأنها (الالتزام المستمر من قبل شركات الأعمال بالتصرف أخلاقياً والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم والمجتمع ككل) (المتحدة، صفحة 27)، وكذلك تعريف منظمة الامم المتحدة لها بأنها تحلي الشركات بروح المواطنة العالمية)، وتعريف البنك الدولي لها بأنها التزام أصحاب النشاطات التجارية بالمساهمة في التنمية المستدامة من خلال العمل مع موظفيهم وعائلاتهم والمجتمع المحلي والمجتمع ككل لتحسين مستوى معيشة الناس بأسلوب يخدم التجارة والتنمية بآن واحد) (الشريف، 2016، صفحة 01)، وهي جميعاً تعريفات ركزت على الالتزام في هذه المسؤولية. وكذلك تعريف غرفة التجارة العالمية لها بأنها (جميع المحاولات التي تساهم في تطوع الشركات لتحقيق تنمية بسبب اعتبارات أخلاقية واجتماعية) (منشورات، 2004، صفحة 27)، وتعريف الاتحاد الأوربي لها بأنها مفهوم تقوم الشركات بمقتضاه بتضمين اعتبارات اجتماعية وبيئية في أعمالها وفي تفاعلها مع اصحاب المصالح على نحو تطوعي وهي جميعاً تعريفات لفتت النظر إلى الجانب التطوعي وعدته المحرك الوحيد لهذه المسؤولية، في حين عرفناها بأنها تبني القطاع الخاص،

طوعية أو مدفوعاً بالامتيازات القانونية، ممارسات تصب في خدمة المجتمع (مركزين في ذلك على الجانبين التطوعي من جهة وتلك المدفوعة بالحصول على الامتيازات المالية والضريبية من جهة أخرى).

وقد عرفت تعريفاً يحاكي الجانب الشرعي بأنها مسؤولية الفرد والمجتمع التابعة من الشريعة الإسلامية ك مصدر موجب للتكليف لتحقيق منافع الدنيا وثواب الآخرة ولكن هذا التعريف كما في المجموعة الثانية من التعريفات الوضعية، يؤكد على الزامية هذه المسؤولية وهو ما يجعلها تختلط بالمسؤولية الشرعية التي تخرج باعتقادنا عن إطار المسؤولية الاجتماعية. (الدخيل، 2020)

وأمام هذه الندرة في التعريفات الشرعية للمسؤولية الاجتماعية نجد أنفسنا ملزمين بوضع تعريف لها لنقول بأنها تبني الشركات طوعية أعمالاً مباحة أو قيامها مدفوعة بالحصول على الامتيازات الدنيوية والأخروية أعمالاً مندوبة أو تخليها عن الاعمال المكروهة بما يصب في خدمتها وخدمة المجتمع). وبهذا نكون قد اخرجنا الأعمال التي تقوم بها الشركات تنفيذاً لواجب شرعي وكذلك الأعمال التي تتباعد عنها استجابة لتحريم الشارع كونها تدخل ضمن المسؤولية الشرعية لا المسؤولية الاجتماعية وأبقينا الأخيرة ضمنما يدخل في اقسام الحكم الشرعي التكليفي الخاصة بالمندوب والمكروه والمباح التي ترتبط بالأعمال الطوعية أو تلك المدفوعة إليها طمعاً في الحصول على الربح المادي أو الثواب الأخروي والتي تؤدي بالنتيجة إلى خدمة المجتمع.

المطلب الثالث: أهمية و أهداف المسؤولية الاجتماعية

تعتبر المسؤولية الاجتماعية مسؤولية اخلاقية و اجتماعية تقع على عاتق جميع المؤسسات حيث تمثل طريقاً لتحقيق التوازن بين المصالح الخاصة و مصالح المجتمع و البيئة من خلال بيان اهميتها في تحقيق أهدافها.

أولاً: أهمية المسؤولية الاجتماعية

للمسؤولية الاجتماعية عدة مزايا بالنسبة للمؤسسة المجتمع والحكومة وأهمها ما يلي: (حمادي بلقاسم وبكوش كريمة، 2021، الصفحات 342-343)

- بالنسبة للمؤسسة :

- من شأن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية تحسين مناخ العمل، كما تؤدي إلى بعث روح التعاون والترابط بين عمالها.
- تمثل المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة تحاوب فعالاً مع التغيرات الحاصلة في المجتمع وتلعب دوراً هاماً في تحسين صورتها.
- تمثل المسؤولية الاجتماعية الحالة الأفضل للمستثمرين وذلك عن طريق رفع قيمة الأسهم في الأمد الطويل.

- بالنسبة للمجتمع :

- الاستقرار الاجتماعي نتيجة لتوفر نوع من العدالة وسيادة مبدأ تكافؤ الفرص وهو جوهر المسؤولية الاجتماعية.
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمجتمع الارتقاء لتنمية انطلاقاً من زدة تثقيف والوعي الاجتماعي على مستوى الأفراد وهذا يساهم الاستقرار السياسي والشعور العدالة الاجتماعية.

- بالنسبة للحكومة :

- يساعد تبني المسؤولية الاجتماعية على تخفيف الأعباء التي تتحملها الدولة في سبيل أداء مهامها و توفير الخدمات الصحية والتعليمية والثقافية والاجتماعية الأخرى.
- يؤثر تبني المسؤولية الاجتماعية بالإيجاب على الموازنة العامة للدولة، ويتمثل ذلك في زيادة الإيرادات من جهة وتخفيض النفقات من حية أخرى، مما يؤدي إلى التغلب على مشكلة العجز في الموازنة العامة للدولة، أو على الأقل الحد منه.
- يؤدي التزام المنظمات بالمسؤولية الاجتماعية إلى تعظيم عوائد الدولة من خلال فرض ضرائب على المنتجات الضارة بالبيئة والمجتمع، وتخفيض النفقات لوعي المنظمات بأهمية المساهمة العادلة والصحيحة في تحمل التكاليف الاجتماعية.

ثانياً: أهداف المسؤولية الاجتماعية

ينبثق هدف المسؤولية للبنك الإسلامي من أهداف البنك وطبيعته المتميزة والتي تتلخص في: (درجي، 2018)

- إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية.
- تحقيق آمال وطموحات أصحاب البنك والعاملين به.
- إشباع حاجات ومتطلبات الأفراد المالية.
- سرعة متطلبات ومصالح المجتمع.

وبناء على ما سبق يمكن القول: إن الهدف الرئيسي للمسؤولية الاجتماعية يتمثل في تحقيق رضا الله فيما ينتهجه البنك من أعمال وما يلتزم به من أنشطة ومجالات، وذلك من خلال بناء إطار فكري اجتماعي للبنك الإسلامي تتشكل داخله نظمه ووظائفه وخدماته، وبالتالي ينعكس على كل ممثلي البنك الإسلامي وعلى كل ما يصدر منهم أو يتصل بهم وعلى علاقاتهم بالأطراف التي ترتبط مصالحها بالبنك، ثم التعبير الفعلي عن هذا الإطار الفكري الاجتماع للعلاقات الاجتماعية مع الأفراد والجماعات والمنظمات، بمعنى ترجمة الأفكار إلى واقع عملي.

المبحث الثاني: الأسس التي تقوم عليها المسؤولية الاجتماعية

تقوم المسؤولية الاجتماعية عامة على عدة مبادئ رئيسية هي أساسها و جوهرها كما لها استراتيجيات تقوم عليها و ابعاد متعددة سنقوم بشرحها في مايلي .

المطلب الأول: مبادئ المسؤولية الاجتماعية

تستند المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات على المبادئ الأساسية التالية: (أمنية بوغنجيو و شافية شاوي، 2021، صفحة 136)

- **مبدأ الإذعان القانوني:** أن تلتزم المنظمة بجميع القوانين واللوائح السارية المحلية والدولية المكتوبة والمعلنة والمنفذة طبقا لإجراءات راسخة ومحددة والإلمام لها.

- **مبدأ احترام مصالح الأطراف المعنية:** أن تقرر المنظمة وتتقبل أن هناك تنوعا بالمصالح للأطراف المعنية وتنوعا في أنشطة ومنتجات المؤسسة الرئيسية والثانوية وغيرها من العناصر التي قد تؤثر على تلك الأطراف المعنية.

- **مبدأ القابلية للمسائلة:** أن تكشف المنظمة وبشكل منتظم للجهات المتحكمة والسلطات القانونية والأطراف المعنية بطريقة واضحة وحيادية وأمنية و الى حد ملائم السياسات والقرارات والإجراءات - ومن ضمنها الإجراءات التصحيحية - التي تتحمل مسؤوليتها بشكل مباشر وأيضا الآثار المتوقعة لما سبق على الرفاهية المجتمعية وعلى التنمية المستدامة.

- **مبدأ الشفافية:** أن تفصح المنظمة على النحو واضح ودقيق وتام عن سياستها وقراراتها وأنشطتها بما في ذلك التأثيرات المعروفة والمحتملة على البيئة والمجتمع، وأن تكون هذه المعلومات متاحة للأشخاص المتأثرين أو المحتمل تأثرهم بشكل جوهري من قبل المؤسسة.

- **مبدأ احترام الحقوق الأساسية للإنسان:** أن تنفذ المنظمة السياسات والممارسات التي من شأنها احترام الحقوق الموجودة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

وفي هذا الإطار وضعت الأمم المتحدة مبادرة جماعية صادرة عن الشركات الكبرى التطوير مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات بهدف حشد طاقات رجال الأعمال وطرح الحلول لمواجهة تحديات العولمة، وقد تم إيجاز الأفكار التي تقوم عليها الاتفاقية في عشرة مبادئ:

-حقوق الانسان :

المبدأ الأول: يتعين على الشركات تأييد واحترام حماية حقوق الإنسان المعلنة في كافة دول العالم. المبدأ الثاني: التأكد من عدم التورط في أعمال تنطوي على مخالفة المبادئ حقوق الإنسان.

-معايير العمل :

المبدأ الثالث: تؤيد الشركات حرية المشاركة وتعترف اعترافاً فعلياً بحق المساومة الجماعية.

المبدأ الرابع: القضاء على كافة أشكال الإلزام والإجبار على العمل.

المبدأ الخامس: الإلغاء الفعلي العمالة الأطفال.

المبدأ السادس: القضاء على التمييز في الوظائف والمهن.

البيئة:

المبدأ السابع: يتعين على الشركات أن تتبنى أسلوباً حذراً عند التعامل مع التحديات التي تواجه البيئة.

المبدأ الثامن: تبنى المبادرات التي تنمي الشعور بالمسؤولية تجاه البيئة.

المبدأ التاسع: التشجيع على تطوير ونشر التكنولوجيا الصديقة للبيئة.

-محاربة الفساد :

المبدأ العاشر: يتعين على الشركات أن تعمل على محاربة كافة أشكال الفساد، بما في ذلك الابتزاز والرشوة.

المطلب الثاني: استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية

تعد استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية خططا مدروسة تساعد المؤسسات على تنفيذ التزاماتها الاجتماعية و البيئية بشكل فعال، حيث يتمحور اهتمام المؤسسات بالمسؤولية الاجتماعية فيما يلي :

1- إستراتيجية عدم تبني المسؤولية الاجتماعية أو إستراتيجية الممانعة: وتهتم هذه الإستراتيجية بالأولويات الاقتصادية للمؤسسات دون تبني أي دور اجتماعي لأن هذه المؤسسات تركز على تعظيم الربح والعوائد الأخرى (منيرة سلامي وسنيفرة رفيعة، 2013)، وتشير (Dibb) إلى الإستراتيجية المتبعة في هذا المستوى بإستراتيجية ردود الأفعال، وإن المؤسسة التي تتبنى هذه الإستراتيجية تقوم بترك المشاكل دون حل إلى أن يعلم بها الجمهور وعند ذاك تستجيب لمعالجة المشكلة المطروحة رغم إنكارها لمسؤولياتها تجاه تلك المشاكل والأخطاء والتقليل من التأثير السلبي لها، وتسعى نحو امتصاص غضب أصحاب المصالح. (محمد، 2003)

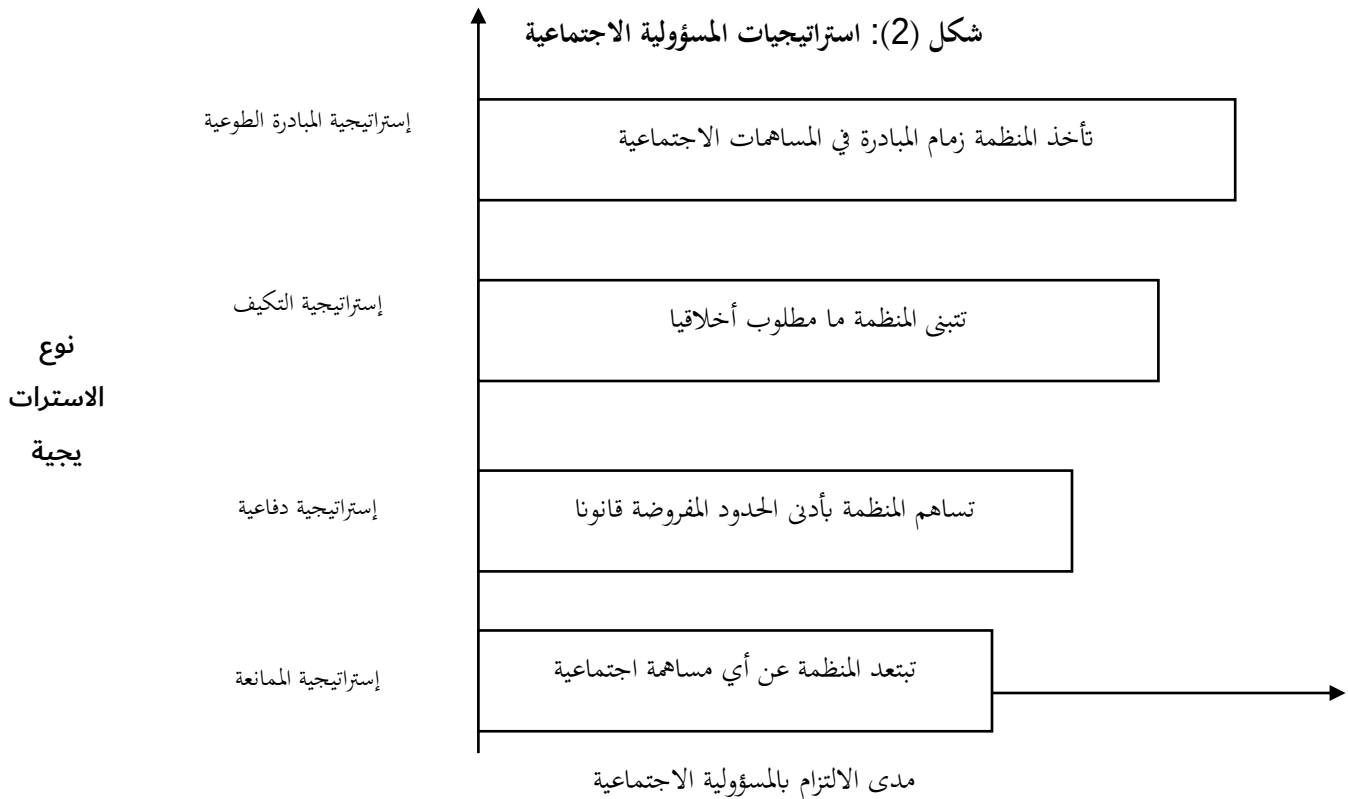
2- الإستراتيجية الدفاعية: في مثل هذا التبنى للمسؤولية الاجتماعية فإن المؤسسات تحاول القيام بدور إجماعي محدود جداً، وبما يتطابق مع المتطلبات القانونية المفروضة، وتركز المؤسسات على الجوانب المرتبطة بمتطلبات المنافسة وحالات تغير سلوك الزبون لتحقيق عائد مالي عالي وبالعودة إلى هرم المسؤولية الاجتماعية، ترى بموجبها إدارة الأعمال المسؤولية الاجتماعية هي كلفة فقط لا يفترض أن تتحمل المؤسسة أعباءها، فإن هذا النمط من الإستراتيجيات الخاص بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسة يطاول المستوى الثاني

للمسؤوليات الأربع وهو المسؤولية القانونية، وقد بين البعض أن القيام بالدور الاقتصادي والدور القانوني يمثل متطلبات ملزمة للمؤسسات، وهو لا يمثل مسؤولية اجتماعية بل القاعدة الأساسية للقيام بالدور الاقتصادي. (هريدي، 2017)

3- الإستراتيجية التكيفية: تستخدم للمؤسسات هذا النوع من الإستراتيجيات التوفيقية والتي تشير إلى تبني الحد الأدنى من المتطلبات الأخلاقية، من خلال الالتزام بالمسؤوليات الاقتصادية والقانونية وكذا الأخلاقية. وتنطلق المؤسسة المستخدمة لهذا النوع من الإستراتيجيات من فرضية المسؤولية الاجتماعية الملقاة على عاتقها في عدم تجاوز التشريعات الحكومية حتى لا تتعرض للمساءلة القانونية وسلوك المؤسسة في هذا المستوى يكون منسجم مع المعايير السائدة للمجتمع والقيم والتوقعات السائدة، ولكن في أحيان أخرى قد ينشأ هذا السلوك نتيجة للضغوط الخارجية فقط وليس تابعاً من ثقافة المؤسسة. (بن عبد الفتاح دحمان وبوثلجة جمال وناصر نفيصة، 2013، صفحة 360)

4- الإستراتيجية المبادرة التطوعية: تأخذ الإدارة هنا زمام المبادرة في الأنشطة الاجتماعية وذلك للاستجابة للكثير من المتطلبات الاجتماعية وفقاً لتقديرات المدراء بما يتناسب مع المواقف المختلفة (أمنية، 2016)، وهي أن تأخذ المؤسسة القيادة في مجال المبادرة الاجتماعية للإبقاء بمستلزمات المسؤولية الاقتصادية والقانونية والأخلاقية والتطوعية. (نوال، 2010، صفحة 32)

والشكل التالي يوضح كيفية تعامل المؤسسة مع المسؤولية الاجتماعية واختيار الإستراتيجية الملائمة لها، وذلك قياساً بالأداء الاقتصادي، الأخلاقي والاجتماعي وهنا تبين مدى التزام المؤسسة بتطبيق المسؤولية الاجتماعية.



المصدر: من إعداد الطلبة.

المطلب الثالث: أبعاد المسؤولية الاجتماعية

من بين الرواد الباحثين والإداريين الاجتماعيين الذين ركزوا على البعد الاجتماعي للمؤسسات نجد Caroll الذي قدم نموذجاً من أكثر النماذج شهرة ، حيث يعتمد هذا النموذج في مجال المسؤولية الاجتماعية على أربعة أبعاد أساسية هي: (سميرة لغويل ونوال زمالي، 2016، الصفحات 304-306)

1 -المسؤولية الاقتصادية: تتضمن فكرة المسؤولية الاقتصادية بالدرجة الأولى هي التركيز على تحقيق الأرباح للمالكين والإدارة والعاملين والمساهمين فيها، كما أن Drucker عبر عن لك بقوله إن المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة هذه الأرباح فإنها لم تتمكن من تلبية أية مسؤوليات اجتماعية أخرى لهذا فإن المسؤولية الاجتماعية تركز على بعدين تتمثل أولاً بتحقيق الأرباح الاقتصادية التي تمكنها من تغطية التكاليف المستقبلية لأنها إذا لم تستطع المؤسسة تحقيق اقتصادي و اجتماعي و يرى الباحثون أن كلا من البعدين مهم ولا تستطيع أن تركز على واحد و تحمل الآخر بل يجب أن يكونان في توازي مع بعض حتى تتحقق المسؤولية الاجتماعية إضافة إلى تحقيق الربح لباقي الأطراف التي تتأثر بقرارات المؤسسة كتقديم منتجات للمستهلكين بأسعار مناسبة و وظائف بأجور عادلة للعاملين ، كل ذلك يجب أن يتم في إطار الأنظمة واللوائح النافذة.

2 -المسؤولية القانونية: هناك من يرى أن المسؤولية الاجتماعية على أنها التزام وواجب قانوني أي أن المؤسسات عند ممارستها لأنشطتها ووظائفها المختلفة يجب أن تكون متفقة و متطابقة مع منظومة القوانين والتشريعات النافذة إلى جانب سعي هذه المؤسسات إلى تحقيق أهدافها الربحية.

3 -المسؤولية الأخلاقية: تتمثل المسؤولية الأخلاقية في ضرورة التزام المؤسسات عند قيامها بوظائفها و مهامها باتباع الأسس و القواعد التي تتفق مع منظومة القيم والضوابط العادات والتقاليد واحترام الثقافات الأساسية والفرعية دون إلحاق أي ضرر بالمجتمع و مكوناته

4- المسؤولية الاجتماعية : والمبدأ الأساسي في هذا البعد من أبعاد المسؤولية الاجتماعية هو البحث بشكل دائم عن الأساليب والطرق التي تساعد في تحسين نوعية الحياة للعاملين والأفراد المجتمع وذلك من خلال إسهاماتها الطوعية بأموالها و برامجها لصالح المجتمع وذلك عبر دعم برامج التنمية المحلية، و هذا ما يساهم في ضمان بقاء المؤسسة و ازدهارها و تطويرها وتحسين صورتها أمام المجتمع.

ومن خلال هذه الأبعاد حسب Caroll نجد أنها أبعاد مترابطة ومتكاملة بحيث لا يجب على المؤسسة أن تركز على بعد و تهمل البعد الآخر مثلاً أن لا تركز على مسؤولياتها الاجتماعية دون أن تكون قد ثبتت مسؤولياتها الاقتصادية و القانونية و الأخلاقية.

و يوضح الجدول التالي خلاصة للممارسات الأكثر شيوعاً في دول العالم والتي يمكن أن تعتبر أبعاداً أساسية المحتوى المسؤولية الاجتماعية وعناصرها الأساسية والفرعية.

الجدول رقم (03): الأبعاد الأساسية للمسؤولية الاجتماعية

البعد	العناصر الأساسية	العناصر الفرعية
الاقتصادي	المنافسة العادلة	- منع الاحتكار وعدم الإضرار بالمستهلكين. - احترام قواعد المنافسة وعدم الحاق الأذى بالمنافسين.
	التكنولوجيا	- استفادة المجتمع من التقدم التكنولوجي والخدمات التي يمكن أن يوفرها. - استخداما لتكنولوجيا في معالجة الأضرار التي تلحق بالمجتمع والبيئة.
القانوني	قوانين حماية المستهلك	- عدم الإنجاز بالمواد الضارة على اختلاف أنواعها. - حماية الأطفال صحيا وثقافيا. - حماية المستهلك من المواد المزيفة و المزورة.
	حماية البيئة	- منع تلوث المياه و الهواء والتربة. - التخلص من المنتجات بعد استهلاكها. - منع الاستخدام التعسفي للموارد. - صيانة الموارد وتنميتها.
	السلامة والعدالة	- منع التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين. - ظروف العمل ومنع عمل الأحداث و صغار السن. - إصابات العمل. - التقاعد وخطط الضمان الاجتماعي. - عمل المرأة وظروفها الخاصة. - المهاجرين وتشغيل غير القانونيين.

الأخلاقي	المعايير الأخلاقية	- عمل المعوقين. - مراعاة الجوانب الأخلاقية في الاستهلاك. - مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص في التوظيف. - مراعاة حقوق الإنسان.
	الأعراف و القيم الاجتماعية	- احترام العادات والتقاليد. - مكافحة المخدرات والممارسات اللاأخلاقية.
الاجتماعي	نوعية الحياة	- نوع التغذية. - الملابس. - الخدمات. - النقل العام. - الذوق العام.

المصدر: د. سميرة لغويل، أ. نوال زمالي، ديسمبر 2016.

يجب مراعاتها من طرف المؤسسات ، في حين يتوقع المجتمع من المؤسسات أن تلعب دورا أكبر خاصة فيما يخص عناصر البعدين الأخلاقي والخبرة حيث يعتبر هذا الأخير في حقيقته رغبات مشروعة للمجتمع و الملاحظ أن Carroll وظف هذه الأبعاد بشكل مترابط و هرمي متسلسل ليوضح لنا أن كل بعد الأبعاد يكمل البعد الآخر أي أن تتوقع من المؤسسات مبادرات خيرة ومسؤولية إذا لم تكن قد قطعت شوطا في إطار تحملها لمسؤولياتها الاقتصادية و القانونية و الأخلاقية تجاه المجتمعات التي تعمل فيها.

وتستطيع القول أن "المسؤولية الاجتماعية الشاملة = المسؤولية الاقتصادية + المسؤولية القانونية + المسؤولية الأخلاقية + المسؤولية الاجتماعية"

وعليه تجدر الإشارة إلى وجهات النظر حول المصلحة الأساسية للمسؤولية الاجتماعية وفق هذه المكونات على البعد الاقتصادي في حين يركز الزبائن على البعد الأخلاقي أولا أما العاملين فما يهمهم هو البعد القانوني ، عكس الأربعة من ناحية ومن ناحية أخرى ترتيبها وفق الأهمية التي تعكس مصلحتها فمثلا المالكون يركزون بالدرجة الأولى المجتمع المحلي الذي يعطي أهمية كبرى للبعد الخيري من المسؤولية.

المبحث الثالث: علاقة البنوك الإسلامية بالمسؤولية الاجتماعية

تعد المسؤولية الاجتماعية مفهوما أساسيا في الاسلام ، وتشكل ركيزة من ركائز الشريعة الاسلامية ، و لذلك تولي البنوك الاسلامية اهتماما كبيرا بها و تسعى لدمجها في جميع انشطتها و ممارستها .

المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

تعد المسؤولية الاجتماعية ركيزة اساسية لعمل البنوك الاسلامية ، اذ تساهم في تحقيق رسالتها في بناء مجتمع اسلامي مزدهر و سنحاول ضبط مفهومها في مايلي : (كمال، 2019، صفحة 165)

1- تعريف المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية

مع انقضاء العقد الأخير من القرن الماضي بدأ اهتمام منظمات الأعمال بالمسؤولية الاجتماعية يظهر بشكل أكثر جدية في إدارة إستراتيجياتها والتقارير الاجتماعية لأصحاب المصالح. وبالنظر إلى تزايد أهمية المسؤولية الاجتماعية فقد ظهرت العديد من المساهمات التي حاولت تحديد التعريف الدقيق للمسؤولية الاجتماعية. أهمها ذلك الصادر عن منظمة المقاييس العالمية (ISO26000) للمسؤولية الاجتماعية.

والتي عرفتها بأنها "مسؤولية المنظمة عن الآثار المترتبة عن قراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة عبر الشفافية والسلوك الاخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة ورفاه المجتمع مع الأخذ بعين الاعتبار توقعات المساهمين."

أما بالنسبة للمسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية، فيمكن تعريفها بأنها "التزام تعدي أخلاقي يقوم على أثره القائمون على إدارة البنوك الإسلامية بالمساهمة في تكوين وتحسين وحماية رفاهية المجتمع ككل ورعاية المصالح والأهداف الاجتماعية لأفراده عبر صياغة الإجراءات وتفعيل الطرق والأساليب الموصلة لذلك بهدف رضا الله سبحانه وتعالى والمساهمة في إيجاد التكافل والتعاون والتقدم والوعي الاجتماعي، وتحقيق التنمية الشاملة.

و تعرف المسؤولية الاجتماعية على أنها: "تلك الممارسات التي تهدف إلى إدماج الانشغالات الاجتماعية البيئية والأخلاقية في الأنشطة التجارية" وتعرف كذلك على أنها: "التزام المؤسسة تجاه المجتمع الذي تعمل فيه وذلك عن طريق المساهمة في مجموعة كبيرة من الأنشطة الاجتماعية مثل محاربة الفقر وتحسين الخدمات الصحية ومكافحة التلوث وإتاحة فرص العمل المنظمة العالمية للمعايرة تعتبر المسؤولية الاجتماعية بأنها نشاطات للمنشأة لتحمل المسؤولية الناجمة عن أثر النشاطات التي تقوم بها على المجتمع والمحيط لتصبح نشاطاتها منسجمة مع منافع المجتمع والتنمية المستدامة ، تركز المسؤولية الاجتماعية على السلوك الأخلاقي ، احترام القوانين والأدوات الحكومية وتدمج مع النشاطات اليومية للمؤسسة. (العمري أصيلة ومهاوات لعبيدي، 2017، صفحة 252)

المطلب الثاني: الإطار العملي للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية

يتم تحديد الإطار العملي للمسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية وفق أربع فئات وهي (دراجي، 2018، الصفحات 46-47):

1 - المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية تجاه المساهمين: العمل على تنمية حقوق الملكية باستمرار، وتحقيق المركز التنافسي المناسب للمصرف الإسلامي، وتطوير مجالات الاستثمار، والسماح للمساهمين بمتابعة أعمال المصرف والاطلاع على البيانات المطلوبة .

2 - المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية تجاه العاملين بها:

تفعيل نظام المشاركة في الأرباح، والاهتمام بنظم المعاشات الخاصة بالعاملين، وإمكانية امتلاكهم لبعض أسهم المصارف، وتوفير بيئة عمل مناسبة من حيث التدريب والتطوير، ووجود نظم عادلة بين العاملين بغض النظر عن السن والنوع.

3 - المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية تجاه المتعاملين معها:

الحفاظة على شرعية وسلامة المعاملات المقدمة، والعمل على تحقيق رضا المودعين، تسهيل إجراءات التعامل وكسب ثقة المتعاملين دراسة دوافع وسلوك المتعاملين بالمصرف على فترات متفاوتة، والاهتمام بشكاوى ومقترحات المودعين.

4 - المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية تجاه المجتمعات المتواجدة بها:

المساهمة في توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمع، ومحاربة الفقر والبطالة من خلال تمويل المشروعات الحقيقية الإنتاجية التي تخلق فرص العمل وتحقق قيمة مضافة، سواء كانت هذه المشروعات كبيرة أم صغيرة أم متوسطة، والمساهمة في تمويل مشروعات الرعاية الصحية والاجتماعية، وزيادة الوعي الادخاري لدى أفراد المجتمع، من خلال سهولة الوصول إلى الأدوات الادخارية، خاصة لصغار المدخرين، والمساهمة في التأهيل العلمي والقضاء على الأمية، وزيادة الوعي المصرفي لأبناء المجتمع.

المطلب الثالث: متطلبات نجاح البنوك الإسلامية في تطبيق المسؤولية الاجتماعية والصعوبات التي تواجهها

ان نجاح البنوك الإسلامية في تطبيق و تبني المسؤولية الاجتماعية يتطلب توفر مجموعة من المتطلبات و ما يواجهها من صعوبات يمكن تقديمها في النقاط التالية:

أولاً: متطلبات نجاح المصارف الإسلامية في أداء مسؤوليتها الاجتماعية

يتطلب نجاح المصارف الإسلامية في تحمل مسؤوليتها الاجتماعية تلبية مجموعة من الشروط أهمها: (الحكيم، 2014، صفحة 20)

1 - ضرورة الالتزام الكامل بأحكام الشريعة الإسلامية شكلاً ومضموناً (تكوين رأس المال، انتقاء العاملين، التنظيمات واللوائح، طريقة تعبئة الموارد وتوظيفها)

- 2- اختيار أعضاء القيادة العليا بدقة عالية ومن النماذج المسلمة المؤهلة والواعية والمؤمنة بقضيتها.
- 3- التقويم المستمر للأداء والنتائج.
- 4- العمل على انتشار فروع المصرف على مستوى الأحياء ما أمكن ذلك.
- 5- الوضوح الفكري لوظيفة المصرف لدى العاملين ابتداء من الإدارة العليا وحتى أدنى مستوى تنفيذي.
- 6- الوعي العالي من الإدارة العليا لعظمة المهمة التي يقومون بها.
- 7- الإعداد والتخطيط الواضح لتنفيذ الأهداف.
- 8- إجراء البحوث الميدانية باستمرار لاستشراف الدور الاجتماعي للمصرف وتحقيقه.

ثانياً: الصعوبات التي تواجه المصارف الإسلامية في أداء مسؤوليتها الاجتماعية

تواجه المصارف الإسلامية العديد من العقبات في أدائها لأنشطتها الاجتماعية، حيث أن المصارف الإسلامية حديثة العهد مقارنة بغيرها، والكثير منها لا يقوم بتأدية دوره الاجتماعي بسبب وجود هذه الصعوبات، وتوجز في ما يلي عدداً من الصعوبات التي تواجه هذه المصارف في تأدية دورها الاجتماعي: (دراجي، 2018، صفحة 50)

- قيامها بمهمة دفع الزكاة دون سند قانوني وهذا يزيد من المسؤولية القانونية الملقاة على عاتقها، إضافة إلى دورها في التعرف على من يستحق هذه الزكاة ثم الوصول إليه.
- عدم ثقة المراكز في هذه المصارف كجهة يناط بها القيام بمثل هذا الدور وربما يرجع السبب في ذلك إلى عدم الإفصاح بشفافية عن هذا النشاط حيث تصبح هناك ثقة وبالتالي الإقبال على تقديم أموال الزكاة لهذه المصارف لتمكينها من القيام بدورها.
- صعوبة إيجاد الموارد اللازمة لتمويل القروض الحسنة، وغياب الوعي لدى المستفيدين من هذه القروض الذي يجعلهم ملتزمين بردها إلى المصرف عند تحسن أحوالهم ليقوم المصرف بإعادة إقراضها إلى غيرهم من المحتاجين.
- ما يشاع عن هذه المصارف أنها تمول بعض الجماعات الإسلامية من خلال تقديم أموال الزكاة للأسر الشهداء والمصابين في عمليات المقاومة المشروعة مما يعطل من حصولها عن بعض الموارد المهمة لكل من صندوقي الزكاة والقروض الحسنة.

خلاصة الفصل الثاني:

حظيت المسؤولية الاجتماعية في العقود الأخيرة باهتمام كبير من خلال المحاولات المتعددة والمختلفة لاستعراض نماذج خاصة لقياس الأداء الاجتماعي للمؤسسات والتي تركز على الالتزام اتجاه المجتمع، مما دفع العاملين في منظمات المجتمع، والأجهزة المحلية إلى الضغط باتجاه تبني هذا المفهوم، فلم يعد تقييم المؤسسات يعتمد على الربحية فقط، ولم تعد تعتمد على مركزها المالي لبناء سمعتها وإنما أدركت أنها غير معزولة عن المجتمع، والبيئة، حيث تعكس المسؤولية الاجتماعية المبدأ الشائع في مجال الأعمال والذي يشدد على أن المؤسسات يجب أن تقوم بإدارة أعمالها بشكل فعال وأخلاقي على كافة المستويات، وتأسيساً على ذلك فإن مفتاح نجاح ونمو المؤسسات يمكن ربطه بمدى أهمية وإدراك المسؤولية الاجتماعية المرتبطة بعدد من القيم الإنسانية والمعايير السامية تجاه كل من له علاقة بالمؤسسة إضافة إلى أنها يمكن أن تكون مصدراً لتحسين أدائها الاستراتيجي وذلك مما يعزز أهمية المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.

الفصل الثالث:

الواقع العملي لآليات المسؤولية

الاجتماعية في البنك الإسلامي

الأردني

تمهيد :

نظرا لطبيعة الموضوع التي تقتضي محاولة إسقاط المعارف النظرية لتقييم تحقيق المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية ، يسعى هذا الفصل إلى تعميق الدراسة النظرية السابقة بالتطبيقات لتقييم مدى التزام البنوك الإسلامية في تبني اصول المسؤولية الاجتماعية من خلال دراسة تشخيصية تحليلية للبنك الاسلامي الاردني. ولتحقيق خصوصية الدراسة التطبيقية حاولنا تقسيم هذا الفصل الى عدة مباحث و تم ترتيبها على حسب تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الاسلامي الاردني من عدة جوانب على غرار الجانب الاقتصادي ، الجانب الاجتماعي ، جانب الخدمات العلمية و الثقافية و الدينية .

و لقد قسمنا هذا الفصل إلى أربعة مباحث وهي كما يلي:

المبحث الأول: لمحة عن البنك الاسلامي الاردني

المبحث الثاني: تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في الجانب الاقتصادي

المبحث الثالث: تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في الجانب الاجتماعي

المبحث الرابع: تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في الجانب الخدمات العلمية والثقافية و الدينية

المبحث الاول : لمحة عن البنك الاسلامي الاردني

لصياغة بطاقة تعريفية للبنك الإسلامي الأردني تطرقنا إلى:

المطلب الاول : نشأته

تأسس البنك الإسلامي الأردني ، (كشركة مساهمة عامة محدودة) سنة 1978 لممارسة الأعمال البنكية والاستثمارية ، طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ، بموجب القانون الخاص بالبنك الإسلامي الأردني رقم (13) لسنة 1978م ، وتم إلغاء القانون المذكور، واستعيض عنه بفصل خاص بالبنوك الإسلامية ، ضمن قانون البنوك رقم (28) لسنة 2000م وأصبح ساري المفعول اعتباراً من تاريخ 2/8/2000م . باشر الفرع الأول للبنك عمله في 22/9/1979م برأسمال مدفوع لم يتجاوز المليون دينار من رأس ماله المصرح به البالغ أربعة ملايين دينار ، ويبلغ رأسمال البنك حالياً (200) معتي مليون دينار اردني . يقدم البنك خدماته البنكية والاستثمارية والتمويلية من خلال فروعه البالغة (89 فرعاً، 22 مكتب) ، المنتشرة في جميع أنحاء المملكة ، الى جانب ثلاثة زوايا للخدمات الذاتية الرقمية (إسلامي ديجتال) ، إضافة إلى مكتب البوندد.

كما يقدم خدمات الصراف الآلي والتي يبلغ عددها في الفروع والمرافق العامة في جميع أنحاء الأردن (324) جهازاً ، يعمل في البنك الإسلامي حوالي (2437) موظفاً وموظفة ، يتصفون بالخبرة والدراية الكافية لتقديم الخدمات البنكية الإسلامية ، كما بلغ عدد حسابات العملاء العاملة في البنك (1187) ألف حساب ، واستطاع البنك أن ينمو نمواً متصلاً وسريعاً ، وأن يرسخ مكانته في الكوكبة الأمامية للبنوك الأردنية ، إذ استطاع تقديم خدمات مصرفية واستثمارية للمتعاملين وفق الضوابط الشرعية، التي تنتهج نهجاً متميزاً في الاقتصاد الإسلامي ، وتتبنى رؤية مختلفة عن الرؤى التقليدية لوظيفة المال .

و يعد البنك الاسلامي الأردني احد أكبر وحدات مجموعة البركة والتي تمتلك ما نسبته 66% من رأسمال البنك المصرح به ، علماً بأن مجموعة البركة ش.م.ب. مرخصة كشركة استثمارية - فئة "1" (مطابقة للمبادئ الإسلامية) من مصرف البحرين المركزي . (البنك الاسلامي الاردني ، 2024)

المطلب الثاني : الهيكل التنظيمي للبنك الاسلامي الاردني :

يتكون الهيكل التنظيمي للبنك الإسلامي الأردني من ثلاث طبقات رئيسية :

أولاً : مجلس الادارة

يتكون مجلس الادارة من 15 عضواً يتم انتخابهم من قبل الجمعية العامة للمساهمين و يترأس مجلس الإدارة رئيس مجلس الإدارة.

مسؤولياته:

يلتزم مجلس الادارة عامة بمسؤوليات عادة ما تكون :

- ✓ وضع السياسات العامة للبنك.
- ✓ الإشراف على تنفيذ استراتيجية البنك.
- ✓ تعيين الرئيس التنفيذي والمديرين العامين
- ✓ مراجعة وموافقة على التقارير المالية للبنك.

ثانيا : الادارة التنفيذية

يتأأس الإدارة التنفيذية المدير العام ، و تتكون الإدارة التنفيذية من عدد من الوكلاء والمديرين الذين يشرفون على مختلف قطاعات وأقسام البنك ، تشمل بعض الوظائف الرئيسية في الإدارة التنفيذية :

- **الوكيل العام:** يشرف على جميع عمليات البنك.
- **وكيل قطاع الخدمات البنكية للأفراد:** يشرف على جميع الخدمات البنكية المقدمة للأفراد، مثل الحسابات الجارية والتمويل والقروض.
- **وكيل قطاع الخدمات البنكية للشركات:** يشرف على جميع الخدمات البنكية المقدمة للشركات، مثل التمويل التجاري وخدمات الاستثمار.
- **وكيل قطاع الاستثمار:** يشرف على جميع أنشطة الاستثمار للبنك.
- **مدير المخاطر:** يشرف على وظائف إدارة المخاطر في البنك.
- **مدير الامتثال:** يشرف على وظائف الامتثال للبنك.
- **مدير الموارد البشرية:** يشرف على وظائف الموارد البشرية في البنك.
- **مدير تقنية المعلومات:** يشرف على أنظمة تقنية المعلومات في البنك.

بالإضافة إلى ذلك، يتضمن الهيكل التنظيمي للبنك الإسلامي الأردني العديد من الإدارات والأقسام الأخرى، مثل:

- **إدارة التدقيق الداخلي:** مسؤولة عن مراجعة عمليات البنك والتأكد من امتثالها للقوانين واللوائح.
- **إدارة الشؤون القانونية:** تقدم المشورة القانونية للبنك وتمثله في القضايا القانونية.
- **إدارة العلاقات العامة:** مسؤولة عن التواصل مع الجمهور وتعزيز صورة البنك.

ثالثا : الموظفون

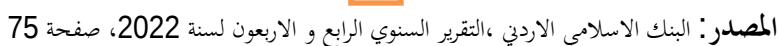
يتكون من أكثر من 2400 موظف يعملون في مختلف فروع ومكاتب البنك ، يتم تقسيم الموظفين إلى عدد من الأقسام ، لكل قسم رئيس يتبع مدير الوحدة المعنية ، تشمل بعض الأقسام الرئيسية :

- خدمة العملاء.
- المبيعات.
- التسويق.
- المحاسبة.
- تكنولوجيا المعلومات.
- الموارد البشرية.

مسؤولياتهم:

- تقديم الخدمات البنكية للعملاء.
- دعم العمليات اليومية للبنك.
- تنفيذ تعليمات الإدارة التنفيذية. و سنبين ما تم ذكره سابقا في الشكل البياني التالي :

و سنبين ما تم ذكره سابقا في الشكل البياني التالي :



المطلب الثالث : أهداف البنك الاسلامي الاردني

للبنك عدة أهداف سواء كانت على المدى القريب او البعيد ، و نذكر منها : (الاردني، التقرير السنوي الرابع و الاربعون، 2022، صفحة 38)

- 1 - أخذ أثر التغير المؤكد للعوامل المؤثرة على البيئة المحيطة بالبنك ، ومراعاة الظروف الاقتصادية، وكذلك التطورات التي شهدتها العالم والمنطقة العربية ، وما لذلك من تأثير على الاقتصاد الوطني بشكل عام والقطاع البنكي بشكل خاص.
- 2 - مراعاة المنافسة الشديدة بين المصارف العاملة في الأردن وتعزيز القدرة التنافسية بما يضمن زيادة الحصة السوقية في القطاع البنكي ولا سيما مع المصارف الإسلامية، حيث يتكون القطاع البنكي الاردني حاليا من 22 مصرفا ، اربعة منها اسلامية .
- 3 - المحافظة على تحقيق عوائد متوازنة للمساهمين وأصحاب الحسابات الاستثمارية والموظفين.
- 4 - الاستمرار في التوسع في تمويل الافراد سواء بالمراجعة او بالإجارة المنتهية بالتمليك مع التركيز على نوعية العملاء.
- 5 - الاستمرار في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة (SME.S) ، مع التركيز على نوعية العملاء والقطاعات الأقل تضررا او غير المتضررة من جائحة كورونا.
- 6 - التنوع في مصادر الأموال واستخداماتها من جهة ، والتنوع في مصادر الإيرادات من جهة أخرى ، بهدف تقليل المخاطر.
- 7 - السعي الى طرح منتجات تمويلية جديدة تلبي رغبات العملاء واحتياجات السوق البنكي، وذلك بعد اخذ الموافقة الشرعية عليها ، والسعي الدؤوب لابتكار المزيد من المنتجات الحقيقية المعبرة عن الاقتصاد الإسلامي وجوهره في إعمار الأرض والاستمرار في تلبية متطلبات السوق من الخدمات والتي تواكب التطور التكنولوجي.
- 8 - الاستمرار في تنفيذ خطة التحول الرقمي (Digital Transformation) ، وادخال خدمات مصرفية إلكترونية جديدة ، وتحسين الخدمات عبر القنوات الإلكترونية للموبايل البنكي ، والانترنت البنكي و حث المتعاملين على استخدام تلك الخدمات ، وكذلك استخدامهم للبطاقات البنكية ولا سيما البطاقات اللائقلمسية ، وما يترتب على ذلك من تحسين الربحية من الإيرادات البنكية وتخفيض المصاريف التشغيلية.
- 9 - العمل على زيادة ولاء المتعاملين من خلال تحسين جودة الخدمات والمنتجات البنكية المقدمة لهم ، وتحسين الإجراءات الداخلية ، وكذلك الاستمرار في تطوير كفاءات ومهارات الموظفين ، مع التركيز على التدريب الالكتروني لهم ورفع كفاءتهم في مختلف التخصصات .
- 10 - الاستمرار بالالتزام بالحوكمة ، وتحسين نوعية الموجودات ، وادارة المخاطر، ومراقبة الامتثال.

11 - السعي لإصدار تقرير الاستدامة وفق معايير (GRI) .

12 - السعي الى استفادة متعاملي البنك من الخدمات والمنتجات المقدمة من بنوك مجموعة البركة ، كذلك استفادة متعاملي بنوك المجموعة من الخدمات والمنتجات المقدمة من البنك ، وذلك بالتنسيق والتعاون مع ادارة مجموعة البركة ، ومحاولة زيادة حجم العمل ما بين البنك ووحدات مجموعة البركة .

المطلب الرابع : انجازات البنك الاسلامي الاردني

استطاع البنك ان يوجه اهتمام الجهات المتخصصة بتسليط الضوء على نجاح المؤسسات المالية الاسلامية واستعراض تجربتها من خلال قوة ونجاح مسيرته وريادته في العمل البنكي الاسلامي ليحصل الجوائز والتصنيفات الائتمانية والشرعية وهي كما يلي: (البنك الاسلامي الاردني ، 2024)

أولا : جوائز عالمية

- 01 - البنك الاسلامي الاردني أفضل مؤسسة مالية إسلامية في الأردن لعام 2024 .
- 02 - مجلة اخبار التمويل الاسلامي : "IFN" البنك الاسلامي الاردني يحصد جائزة أفضل بنك اسلامي في الاردن لعام 2023
- 03 - جائزة التميز الاكثر تطوراً في التحول الرقمي للعام 2023 من " مجموعة البركة " .
- 04 - جائزة "أفضل بنك في الاردن من حيث الخدمات والمنتجات البنكية المتوافقة مع احكام ومبادئ الشريعة الاسلامية للعام 2023 .
- 05 - مجلة يوروموني :البنك الاسلامي الاردني أفضل بنك اسلامي في الاردن لعام 2023 .
- 06 - البنك الاسلامي الاردني يحصد جوائز مرموقة لعام 2023 من مجلة (World Finance) .
- 07 - جائزة افضل بنك خاص - الاردن 2023 من مجلة " Middle East Business Intelligence Magazine " .
- 08 - واصلت مجلة (World Finance) البريطانية منح البنك الإسلامي الأردني لجوائزها العالمية المرموقة حيث حصل البنك على اربع جوائز للعام 2022 .
- 09 - فاز البنك الإسلامي الأردني بجائزة افضل بنك لخدمات التجزئة في الأردن لعام 2022 من جوائز التميز البنكي لمنطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا 2022 .
- 10 - اعلنت مجلة " The Banker " البريطانية الصادرة عن مجموعة Financial Times المتخصصة في مجال البنوك والاستثمار على المستوى الدولي وللمرة التاسعة .

- 11 - اعلنت مجلة (جلوبال فايننس) العالمية مواصلة البنك الاسلامي الاردني الفوز بجائزة أفضل مؤسسة مالية إسلامية في الأردن لعام 2022 للمرة الرابعة عشر على التوالي .
- 12 - جائزة أفضل بنك إسلامي في الأردن للعام 2022 مجلة " EMEA Finance " .
- 13 - حصل البنك الاسلامي الاردني على اربع جوائز من مجلة أخبار التمويل الاسلامي " IFN " .
- 14 - حصد البنك الإسلامي الأردني جائزة البنك الإسلامي الأفضل في الأردن لعام 2021 من مجلة The Banking Executive .
- 15 - منحت مجلة «أخبار التمويل الاسلامي " IFN » المالية البنك الاسلامي الأردني جائزة أفضل بنك اسلامي في الاردن لعام 2021 .
- 16 - فاز البنك الإسلامي الأردني بجائزة أقوى بنك إسلامي لخدمات التجزئة في الأردن لعام 2021 وللمرة الرابعة ضمن جوائز الخدمات البنكية الإسلامية للأفراد (IRBA) .
- 17 - فاز البنك الإسلامي الأردني بجائزة التميز في مجال المسؤولية المجتمعية للمؤسسات المالية والمصارف الإسلامية (التزام) لعام 2020 .
- 18 - فاز البنك الإسلامي الأردني بجائزة البنك الإسلامي الأفضل اداءً للشرق الأوسط لعام 2019 من المؤتمر العالمي للمصارف الإسلامية (WIBC) .
- 19 - فاز البنك الإسلامي الأردني بجائزة الدروع الذهبية للمواقع الالكترونية لعام 2019 .
- 20 - استمرت مجلة إيميا فاينانس (EMEA Finance) العالمية بمنح البنك الإسلامي الأردني جائزة أفضل بنك اسلامي في الاردن لعام 2019 للعام السابع .
- 21 - حصل البنك الإسلامي الأردني على جائزة التميز للمبادرات الاقتصادية والاجتماعية عن فئة البرامج الاقتصادية لعام 2019 من أكاديمية جوائز التميز .
- 22 - منحت جوائز التمويل الإسلامية العالمية (GIFA) الأستاذ موسى شحادة المدير العام للبنك الإسلامي الأردني "جائزة التمويل الإسلامي العالمية كشخصية العام "2018 .
- 23 - منح اتحاد المصارف العربية ومؤسسة الاميرة تغريد للتنمية والتدريب البنك الإسلامي الأردني جائزة التميز في الخدمات البنكية الاسلامية .

- 24 - حصد البنك الإسلامي الأردني جائزة افضل بنك عربي اسلامي لعام 2017 ، وذلك خلال حفل جائزة افضل العرب 2017 .
- 25 - جائزة المسؤولية الاجتماعية والبيئية لعام 2017 من المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الاسلامية .
- 26 - حصد البنك الإسلامي الأردني جائزة المؤسسة المالية الملتزمة بالمسؤولية الاجتماعية بين البنوك الإسلامية لعام 2017 .
- 27 - أقوى بنك إسلامي في الخدمات البنكية الإسلامية في الأردن لعام 2017 .
- 28 - شهادة تقدير من الشبكة العربية للمسؤولية المجتمعية للمؤسسات – دبي 2016 .
- 29 - شهادة الاعتماد الدولي (PCI DSS) في امن وحماية بيانات بطاقات الدفع الالكتروني .
- 30 - جائزة المسؤولية الاجتماعية للمصارف العربية والاسلامية لعام 2016، من المنظمة العربية للمسؤولية الاجتماعية .
- 31 - حصل البنك على جائزتين من مجموعة البركة البنكية في مجال المسؤولية الاجتماعية .
- 32 - حصل الاستاذ موسى شحادة الرئيس التنفيذي المدير العام للبنك الاسلامي الاردني على جائزة النسر العربي للإدارة العامة لعام 2016 .
- 33 - حصل البنك الإسلامي الأردني على جوائز من أكاديمية تتويج لجوائز التميز .
- 34 - حصل البنك الإسلامي الأردني على رسالة تقدير من منظمة الايزو الدولية . (البنك الاسلامي الاردني ، 2024)

ثانيا : تصنيفات ائتمانية وشرعية

- 01 - أكدت الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (IIRA) على تثبيت تصنيف الجودة الشرعية للبنك الإسلامي الأردني عند AA+ (SQ) .
- 02 - الوكالة الاسلامية الدولية للتصنيف (IIRA) تؤكد تثبيت التصنيف الائتماني للبنك الإسلامي الأردني .
- 03 - وكالة "ستاندرد أند بورز" تعيد تثبيت التصنيفات الائتمانية للبنك الاسلامي الاردني .
- 04 - استمرت الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (IIRA) ومقرها البحرين، بتأكيد تصنيف الجودة الشرعية للبنك الإسلامي الأردني عند AA+ (SQ) . (البنك الاسلامي الاردني ، 2024)

المبحث الثاني: تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في الجانب الاقتصادي

مع مرور الوقت تطور مفهوم المسؤولية الاجتماعية لدى البنك الإسلامي الأردني من الجانب الاقتصادي ، ليتخطى دائرة تقديم المساعدات المالية ، ليشمل مبادرات و برامج شاملة تهدف الى تنمية المجتمع و تحسين حياة الافراد ، اذ يقدم البنك الإسلامي الأردني عدة خدمات تسهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، وتتمثل في تقديم قروض حسنة، تمويل المهنيين والحرفيين، دعم مشاريع الطاقة والبيئة والمياه .

المطلب الاول : القروض الحسنة

يقوم البنك الإسلامي الأردني ومنذ أن بدأ في ممارسة أعماله ، بتقديم قروض حسنة للمواطنين لمساعدتهم في مواجهة ما تتطلبه بعض الحالات الاجتماعية المعقدة كالعلاج والتعمير والزواج من نفقات آنية. ويمكن عرض المبالغ الممنوحة في شكل قروض حسنة وتطورها خلال فترة الدراسة وضعنا الجدول التالي الذي تظهر فيه تطورات مؤشر القروض الحسنة و عدد المستفيدين منها كما يلي متبوعاً بتفسير :

الجدول رقم (4) : تطور مؤشرات القروض الحسنة و عدد المستفيدين

السنوات	قيمة القروض الحسنة الوحدة (مليون دينار)	عدد المستفيدين
2019	20.3	24100
2020	79.6	24000
2021	23.3	19600
2022	16.4	19700
2023	20.6	23900

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني وتقارير المسؤولية الاجتماعية لسنوات (2019-2023)

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ، أن قيمة القروض الحسنة الممنوحة من البنك الإسلامي الأردني قد بلغت سنة 2019 حوالي 20.3 مليون دينار ، و استمر البنك بتقديم القروض الحسنة لغايات مبررة ، كالزواج و التعليم و العلاج ، لتبلغ هذه القيمة خلال سنة 2020 أكثر من 79.6 مليون دينار ، كما تراوح عدد المستفيدين من هذه القروض بين 20 و 24 ألفاً من المواطنين ، و حسب ما ورد في التقرير الأكثرية من فئة الشباب الذي يعتبر الركيزة الأساسية للبنية الاجتماعية في الاردن ، و هذا مؤشر جيد يدل على الدور الفعال للبنك الإسلامي الأردني في مجال منح القروض الحسنة .

المطلب الثاني : تمويل المهنيين و الحرفيين

اهتم البنك منذ البداية بتمويل متطلبات مشاريع ذوي المهن والحرف بصيغة المراجعة، وفي عام 1994 استحدث البنك برنامجا خاصا لتمويل مشاريع هذه الفئة بأسلوب المشاركة المتناقضة المنتهية بالتمليك الذي يعتمد على تسديد التمويل من الإيرادات الذاتية للمشروع الممول. ويقوم البنك ايضا بتمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة سواء من خلال التمويلات الممنوحة لهم من أموال الاستثمار المشترك او من أموال حسابات الوكالة بالاستثمار (المحافظ الاستثمارية) او من خلال الاتفاقيات الخاصة الموقعة مع البنك المركزي الأردني بالخصوص. و قام البنك في عام 2013 بإيلاء المزيد من الاهتمام لهذه المشاريع برفع رأس مال شركة السماح للتمويل والاستثمار الإسلامي التابعة له إلى 8 ملايين دينار و عدل عقد التأسيس ونظامها الأساسي ليشمل تمويل المشاريع وذوي الحرف الصغيرة ، ومن ثم قام البنك في عام 2016 برفع رأس مال الشركة الى 12 مليون دينار. وتساهم التمويلات التي تمنحها الشركة للمشاريع والشركات والحرفيين والمهنيين ومشاريع قطاع المرأة في الحد من البطالة والحفاظة على فرص العمل القائمة وتوفير فرص عمل جديدة، فخلال عام 2023 قامت الشركة بتمويل 306 مشروعا بمبلغ حوالي 6.3 مليون دينار. (الاردني، التقرير السنوي الرابع و الاربعون، 2022، صفحة 28).

و لبيان و تفسير أكثر على ما قدمه البنك في السنوات السابقة من تمويل المهنيين و الحرفيين وضعنا جدولا مبينا ذلك خلال الفترة بين (2019-2023) كالآتي .

الجدول رقم (5): عدد المشاريع الممولة و تكاليفها خلال الفترة (2019-2023)

السنوات	عدد المشاريع الممولة	المبلغ (مليون دينار)
2019	142	2.7
2020	191	3.6
2021	246	4.2
2022	241	4.8
2023	306	6.3

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني وتقارير المسؤولية الاجتماعية لسنوات (2019-2023).

من البديهي عند ملاحظة الجدول أعلاه ، نجد أن عدد المشاريع الممولة من طرف البنك الاسلامي الاردني ، قد بلغت سنة 2019 الى عدد 142 مشروعا ، بمبلغ فاق 2.7 مليون دينار ، أما في سنة 2020 ارتفع عدد المشاريع الى 191 بتكلفة فاقت 3.6 مليون دينار ، مع تسجيل ارتفاع مستمر لغاية سنة 2023 بمبلغ 6.3 مليون دينار لـ 306 مشروع ، و هذا يفسر الدور الريادي و الفعال للبنك الاسلامي الاردني في مجال تمويل المشاريع الخاصة بالمهن و الحرف ، لما اولاه من اهتمام كبير خلال الفترة الممتدة بين (2019 و 2023).

المطلب الثالث : الطاقة و البيئة و المياه

نظرا لاهتمام البنك بالمسؤولية الاجتماعية أنشأ لجنة المسؤولية الاجتماعية والاستدامة وهي إحدى لجان مجلس الإدارة مهمتها العمل على تفعيل الدور الاجتماعي للبنك وتأسيس دائرة الدراسات والمسؤولية الاجتماعية والاستدامة في البنك. كما يعتمد البنك الإسلامي الأردني على خطة الاستدامة الإستراتيجية والتي تتمثل

أهدافها في الاعتماد على الطاقة المتجددة بنسبة % 50 من استهلاك البنك، ملاية البيئة وتخفيض الأثر السلبي لها. (رياحي حنان، ذياي لامية ، 2022، صفحة 86)

ومن أبرز ما قام به البنك في هذا المجال نجد :

أولاً: السيارات الهجينة والكهربائية

شهد سوق السيارات إقبالا متزايدا على شراء السيارات الهجينة والسيارات التي تعمل على الكهرباء وذلك كون سعرها مناسباً ولتوفيرها في استهلاك الوقود وتأمين بيئة نظيفة ، كما ان معظم تجار السيارات بدأوا بالتركيز على هذا النوع من السيارات كونها أكثر ربحاً من غيرها. وحرصاً من البنك على مواكبة التطورات في جميع المجالات استمر في طرح منتج تمويل السيارات الهجينة والسيارات التي تعمل على الكهرباء بشروط ميسرة (مدة سداد مناسبة للجميع ، ضمانات ميسرة ونسب ربح منافسة) ، ويتم طلب فحص في للسيارة قبل منح التمويل. (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 50)

ثانياً: منتج " شمسنا "

ان قطاع الطاقة من القطاعات التي تحمل الكثير من التحديات ولا سيما قطاع الطاقة الكهربائية والذي يشهد ارتفاعاً في تكاليفه بشكل كبير، لذا فالبحت عن حلول ومشاريع بديلة أصبح محط اهتمام الشركات والمصانع والافراد على حدٍ سواء، ولمساعدتهم في اقامة مشاريع وتسهيل حصولهم على التمويل اللازم من خلال طرح منتجات تساعد في تسويق هذه المشاريع وتزويد من انتشارها، فقد استمر البنك في طرح هذا المنتج ليتناسب

مع قطاعات المتعاملين من الشركات والافراد وبشروط ميسرة (مدة سداد مناسبة للجميع ونسب تمويل تصل الى 100% ونسب ربح منافسة). ويقوم المتعامل بتقديم مواصفات نظام الطاقة المتجددة ودراسة الجدوى ومدى ملائمة النظام للوحدة (السكنية/ التجارية.../الخ) التي يرغب المتعامل بتزويدها بالنظام بالتعاون مع الشركة البائعة للنظام . (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 50).

ثالثاً: إبرام اتفاقية تعاون مشترك بين البنك وصندوق تشجيع الطاقة المتجددة وترشيد الطاقة والثروة المعدنية

تهدف الى تشجيع المواطنين بمختلف فئاتهم على استعمال الطاقة المتجددة وذلك بتسهيل اجراءات منح التمويلات والاستفادة من الدعم النقدي الذي يقدمه الصندوق. (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 51).

رابعاً: المشاريع الخاصة بالبنك والمتعلقة بتوفير الطاقة المتجددة

بدأ البنك بتوفير الطاقة المتجددة في شهر تموز من عام 2013 وذلك بالاستفادة من توليد الطاقة الكهربائية باستخدام الخلايا الشمسية مستغلا المساحات على أسطح فروعها لتزويد تلك الخلايا ليكون البنك اول مصرف أردني يدخل الطاقة المتجددة الى اعماله، مما يحقق وفرا وتخفيضاً في فاتورة الكهرباء والمساهمة في التخفيف من الأحمال الكهربائية العالية في المملكة وبالتالي المساهمة في دعم الاقتصاد الوطني وحماية البيئة .

واستمر البنك في توفير الطاقة المتجددة في بعض مقرات تواجده وذلك بالاستفادة من توليد الطاقة الكهربائية باستخدام تلك الخلايا الشمسية او من خلال المحطة التي تم تشغيلها في مركز البوند التابع للبنك خلال شهر أيار من عام 2018 لتوليد الكهرباء من الطاقة الشمسية ، حيث تغطي هذه المحطة جزءاً من استهلاك الكهرباء في فروع ومكاتب البنك في محافظات الوسط (عمان، الزرقاء، مأدبا، السلط)، بقدرة توليد MWP 2.7 وبتكلفة حوالي 1.5 مليون دينار، كما تم إنشاء محطة ذيبان/مأدبا لتعزيز القدرة التوليدية للطاقة الكهربائية، وتم تشغيل هذه المحطة في 2021/3 بقدرة توليد 936 كلواط. وبتكلفة بلغت 807 الاف دينار وبذلك بلغ عدد الفروع والمكاتب المستفيدة من نظام الطاقة الشمسية 54 فرعاً ومكاتباً، بالإضافة إلى مباني الادارة العامة، ومبنى تكنولوجيا المعلومات ومركز البوند ومركز المعافاة من الكوارث والتي يتم تغذيتها جميعاً من الخلايا الشمسية المركبة على اسطح المباني و/أو محطة منطقة عمان و/أو محطة ذيبان . (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 51).

خامساً: قيام البنك باستبدال وحدات الانارة التقليدية بوحدات انارة موفرة للطاقة LED

تتميز وحدات الإنارة LED بطول عمرها التشغيلي مقارنة بوحدات الإنارة التقليدية مما يقلل تكاليف الصيانة، كما توفر هذه الوحدات مستوى انارة أفضل وإنبعاث حراري أقل وإنبعاث شبه معدوم للأشعة فوق البنفسجية مما يحد من الآثار السلبية الناتجة من تعرض الانسان للإنارة ، كما يعد هذا النوع من الإنارة الأكثر توفيراً للطاقة اذ توفر حوالي 35% من قيمة استهلاك الإنارة للكهرباء سنوياً. واستمر البنك بتركيب المزيد من هذه الوحدات الى ان اصبحت تتواجد في 104 فرعاً ومكاتباً بالإضافة الى مباني الإدارة العامة للبنك ومركز المعافاة من الكوارث ، وجاري العمل على استبدال الوحدات التقليدية في باقي فروع ومكاتب البنك بهذه الوحدات الموفرة للطاقة LED . (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 52).

سادسا: استخدام البنك أنظمة التكييف المركزية المجهزة بنظام VRF

يعتبر نظام التكييف VRF أحدث نظام قدمته شركات التكييف، فهو يمتاز بالسهولة في تركيبه وتوفيره في استخدام الكهرباء بنسبة تصل الى حوالي 25% عن أنظمة التكييف الأخرى ، بالإضافة الى امكانية التحكم بوحدة التكييف مركزيا حيث يمكن ضبط درجة الحرارة فيها وتشغيلها وإطفائها آليا بواسطة جهاز الحاسوب ، وبالتالي الحصول على التشغيل الأمثل للنظام ومزيدا من توفير في استهلاك الكهرباء وتقليل تكاليف الصيانة . واستمر البنك بتركيب المزيد من هذه الانظمة الى ان اصبحت تتواجد في 55 فرعاً ومكتبا بالإضافة الى مباني الإدارة العامة للبنك واحدى الشركات التابعة وجاري العمل على استبدال الأنظمة التقليدية في باقي فروع ومكاتب البنك بهذا النظام . (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 52) .

سابعا: ترشيد استهلاك المياه

بدأ البنك في العام 2015 بتركيب لوازم توفير المياه وذلك بعد اجراء ما يلزم من فحوصات وتحديد المباني والفروع التي يجب ان تكون بها تلك اللوازم ، وتم تركيبها في جميع الفروع والمكاتب بالإضافة الى مباني الإدارة العامة وثلاثة مجمعات استثمارية واحدى الشركات التابعة. (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 53) .

ثامنا: جمعية البيئة الاردنية «يوم البيئة العالمي

و ذلك بمبلغ الف دينار ، و الاستمرار بعضوية هذه الجمعية . (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 53) .

المبحث الثالث : تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في الجانب الاجتماعي :

يعد الجانب الاجتماعي في تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني من أولوياته الأساسية التي أعطى لها اهتماما كبيرا ، و ذلك من خلال أربعة عناصر تمثلت في صندوق التأمين التبادلي ، التبرعات ، توفير المساكن ، و أخيرا السلامة و الصحة المهنية .

المطلب الاول : صندوق التأمين التبادلي

تم استحداث هذا الصندوق في عام 1994 ، ويتضمن من خلاله المشتركون فيه على جبر الضرر الذي يلحق بأحدهم بتسديد رصيد مديونيته تجاه البنك في حالات الوفاة أو العجز الدائم أو الإعسار المستمر ، بالإضافة إلى ان هذا الصندوق يعتبر مخففا للتعرض للمخاطر ، اعتبارا من العام 2014 بعد ان وافق البنك المركزي الأردني على ذلك . وخلال عام ، 2022 بلغ عدد الحالات التي تم التعويض عنها 318 حالة ، وبلغت التعويضات المدفوعة عنها حوالي 2.8 مليون دينار ، أما إجمالي عدد حالات التعويض منذ تأسيس الصندوق حتى نهاية عام 2022 فقد بلغ 3823 حالة ، وبلغت التعويضات المدفوعة عنها حوالي 20.4 مليون دينار . وفي نهاية عام ، 2022 بلغ رصيد الصندوق حوالي 54.4 مليون دينار ، وبلغ العدد القائم للمشاركين في الصندوق حوالي 186.7 ألف مشترك ، ومجموع أرصدة مديونيتهم حوالي 2.0 مليار دينار. ومن الجدير ذكره ، أن البنك قد وسع مظلة المؤمن عليهم ، لتصبح شاملة لكل من تبلغ مديونيته 150 ألف دينار فأقل، بعد ان كان السقف 100 ألف دينار فأقل ، (واعتبارا من عام 2013 اصبحت مظلة التكافل تشمل متعاملي التأجير المنتهي بالتمليك بالإضافة الى متعاملي المراجعة) ، وسبق للبنك أن وسع مظلة المؤمن عليهم عدة مرات ، اذ كان السقف عند بدء التأمين 25 ألف دينار فأقل . (الأردني، التقرير السنوي الرابع و الاربعون، 2022، صفحة 28) .

و لبيان أكثر اخترانا وضع جدول لاختصار ما تم ذكره سابقا حول مؤشرات صندوق التأمين التبادلي خلال الفترة الممتدة بين (2023/2019) لعدد حالات التعويض ، و المبالغ الخاصة بها مع رصيد الصندوق كمايلي :

الجدول رقم (6): مؤشر صندوق التأمين التبادلي للفترة بين (2019/2023)

السنوات	عدد حالات التعويض	مبلغ التعويض (مليون دينار)	رصيد الصندوق (مليون دينار)
2019	222	1.6	75.1
2020	218	1.5	54.8
2021	370	3.1	50.4
2022	318	2.8	54.4
2023	254	1.8	61.2

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك الإسلامي الأردني وتقارير المسؤولية الاجتماعية لسنوات (2019-2023).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه ، أن مبلغ التعويض للبنك الإسلامي الأردني ، قد بلغ سنة 2019 حوالي 1.6 مليون دينار لعدد حالات بلغت 222 ، بينما كان رصيد الصندوق لنفس السنة 75.1 مليون دينار ، و استمر البنك بتقديم التعويض لسنة 2020 ، و نلاحظ أن رصيد الصندوق انخفض مقارنة بالسنة الفارطة ، بينما واصل الانخفاض خلال سنة 2021 ، مع ملاحظة ارتفاع مبلغ التعويض تزامنا مع تسجيل ارتفاع في عدد حالات التعويض مقارنة بسنة 2020 ، التي بلغت فيها الحالات 218 ، وهذا مؤشر جيد يدل على الدور الفعال لصندوق التأمين التبادلي و الجيد من خلال التكفل بالحالات .

المطلب الثاني : التبرعات

يقوم البنك الإسلامي الأردني بدعم الكثير من الفعاليات الاجتماعية والثقافية منذ تأسيسه إلى يومنا هذا، وتقديم التبرعات لأنشطته المختلفة ومن بين هذه الفعاليات الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية وصندوق الأمان لمستقبل الأيتام ، مشروع نشر الثقافة المالية المجتمعية والمسابقات التي تقيمها وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية لحفظ القرآن الكريم ، وجمعيات المحافظة على القرآن الكريم ، بالإضافة الى حفلات الزفاف الجماعي التي تنظمها جمعية العفاف الخيرية ، وغيرها من النشاطات الاجتماعية التي تقام في الأردن . (بشرى بركاني; بوغازي وداد، 2020، صفحة 83) .

و الجدول الموالي يوضح مجموع التبرعات التي قدمها البنك الإسلامي الأردني خلال سنة 2023 .

الجدول رقم (7) : تبرعات البنك الاسلامي الاردني خلال سنة 2023

البيان	العدد	المبلغ (ألف دينار)
الهيئة الخيرية الاردنية الهاشمية	1	502
صندوق الأمان لمستقبل الأيتام	1	25
مركز الحسين للسرطان	1	24.4
جمعيات و مسابقات حفظ القرآن الكريم	1	2
جمعيات و هيآت خيرية و طبية و لجان زكاة	19	241.3
مؤتمرات علمية و برامج تعليمية و ثقافية	2	10.6
تكية أم علي	1	5
وقفية المصطفى - مبادرة ملكية -	1	710
المجموع	27	1520.3

المصدر: (البنك الاسلامي الاردني ، التقرير السنوي الخامس و الاربعون لسنة 2023، صفحة 27) .

نلاحظ من خلال البيانات الموثقة في الجدول أن البنك الاسلامي الاردني ، ساهم في تقديم التبرعات لأنشطته و فعالياته المختلفة ، كاهيئة الخيرية الاردنية الهاشمية ، و التي تحصلت على مبلغ ما قبل الكبير 502 ألف دينار ، بعد وقفية المصطفى - مبادرة ملكية - ، 710 ألف دينار على غرار الهيآت الخيرية التي تنشط في مجال الطب و لجان الزكاة بمبلغ أزيد من 241 ألف دينار ، كما بلغ اجمالي التبرعات لسنة 2023 أكثر من 1.5 مليون دينار ، و هذا ان دل فانما يدل على الدور الفعال و الاهتمام الثري الذي يقوم به البنك في مجال التبرعات و المساهمات الخيرية .

المطلب الثالث : توفير المساكن

يتلمس البنك باستمرار الاحتياجات الأساسية والضرورية للمواطنين، ومن تلك الاحتياجات توفير المساكن لهم، وعليه فإن البنك يقدم التمويل اللازم لشراء المساكن الجاهزة أو لشراء المواد والتجهيزات التي تلزم لإقامة المساكن والأعمال الإنشائية المختلفة، ومن أمثلة ذلك:

أولاً: حرص البنك على توفير المسكن للعاملين لديه، لذا يقدم لهم تمويلاً بأسلوب المشاركة المتناقصة بنسب ربح منخفضة ولفترات طويلة نسبياً لتمكينهم من امتلاك المسكن الخاص بهم، فمنذ تأسيس البنك حتى نهاية عام 2022 قدم البنك تمويلات بلغ مجموعها حوالي 79 مليون دينار استفاد منها حوالي 2200 موظفاً، كان منها خلال عام 2022 مبلغ 5.7 مليون دينار استفاد منها 115 موظفاً.

ثانياً: تقديم التمويل اللازم للمواطنين لشراء المساكن أو شراء الأراضي أو مواد البناء لإقامة المساكن، وخلال عام 2022 قدم البنك تمويلاً لهذا الغرض بأسلوب بيع المراجعة حوالي 206 ملايين دينار استفاد منها حوالي 12.6 ألف مواطن، كما قدم تمويلاً بأسلوب الإجارة المنتهية بالتملك بحوالي 254 مليون دينار استفاد منها حوالي 2.7 ألف مواطن، أما منذ تأسيس البنك وحتى نهاية عام 2022 قدم البنك حوالي 3.5 مليار دينار لهذه الأغراض بأسلوب بيع المراجعة استفاد منها حوالي 381 ألف مواطن، وحوالي 2.5 مليار دينار بأسلوب الإجارة المنتهية بالتملك استفاد منها حوالي 35 ألف مواطن. (الأردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 86)

المطلب الرابع : السلامة و الصحة المهنية

انطلاقاً من التزام البنك بتوفير بيئة عمل سليمة وآمنة ومنتجة، تم في العام 2013 تشكيل لجنة السلامة والصحة المهنية من دوائر وفروع البنك لتتولى مهام تطوير أنظمة وخطط تتعلق بالسلامة والصحة المهنية في البنك استجابةً لقانون العمل وتعديلاته رقم (8) لعام 1996 ، وتنفيذها من خلال سياسة السلامة والصحة المهنية، وتتابع بشكل دقيق أداء البنك على نطاق واسع بناءً على مؤشرات السلامة والصحة المهنية.

وعلى الرغم من قلة عدد وتكرار الحوادث داخل بيئة العمل لدى البنك، إلا أن لجنة السلامة والصحة المهنية تؤكد التزامها بمواصلة اتخاذ التدابير اللازمة والتي من شأنها التقليل من خطر احتمال حدوث إصابات و/أو أمراض مهنية لجميع موظفي البنك في كافة مواقع العمل القائمة أو التي سيتم إنشاؤها مستقبلاً.

وتتلخص الاهداف العامة للجنة السلامة والصحة المهنية لدى البنك فيما يلي:

أولاً: حماية موظفي البنك في مواقع العمل من الاصابات الناجمة عن مخاطر بيئة العمل وذلك بمنع تعرض الموظفين للحوادث والاصابات والامراض المهنية قدر الإمكان.

ثانياً: تنفيذ كافة متطلبات السلامة والصحة المهنية التي تكفل توفير بيئة عمل آمنة تحقق الوقاية من المخاطر للعنصرين البشري والمادي.

ثالثاً: اتخاذ كافة التدابير والاجراءات التي من شأنها المحافظة على البيئة والممتلكات .

بهدف تلبية معايير السلامة والصحة المهنية تم اتخاذ مجموعة من التدابير والإجراءات الوقائية للحيلولة دون وقوع اي اصابات في العنصر المادي أو العنصر البشري ومن أهمها:

أولاً: التأكد من جودة العمليات المرتبطة بالسلامة والصحة المهنية من خلال قائمة التفقد الخاصة بعناصر السلامة والصحة المهنية والتي يتم تعقبها من قبل الموظفين والزيارات الميدانية التي يقوم بها مشرف السلامة والصحة المهنية والزيارات التفتيشية التي يقوم بها موظفو دائرة التدقيق الداخلي لمواقع عمل البنك.

ثانياً: استناداً الى ميثاق لجنة السلامة والصحة المهنية تجتمع اللجنة بحد أدنى (6) اجتماعات خلال العام لمناقشة الملاحظات ووضع خطة لتحسين من بيئة العمل.

ولتحقيق تلك الأهداف، وعلى سبيل المثال، تم تأمين مواقع العمل المستحدثة بصناديق اسعافات اولية مجهزة حسب الاصول ، تزويد مشرف السلامة والصحة المهنية بأجهزة قياس بيئية (قياس: الانارة، الحرارة، الرطوبة والضجيج) لمشرف السلامة والصحة المهنية، توفير معدات وقاية شخصية لفنيي الصيانة لدى البنك، دراسة وتحليل اصابات العمل التي وقعت لدى البنك وذلك للوقوف على اسباب وقوع الاصابة ووضع الضوابط والاجراءات لتلافي حدوثها مستقبلاً، عقد اجتماعات دورية والاطلاع على مستجدات أمور السلامة والصحة المهنية، اجراء عدد من الزيارات لغايات تقييم مواقع العمل من ناحية السلامة والصحة المهنية من قبل لجنة السلامة والصحة المهنية، توفير قنوات اتصال لاستدراك أي ملاحظات حول السلامة والصحة المهنية لدى موقع العمل، تحديث جدارة التدريب المؤسسية تحت مسمى جدارة السلامة والصحة المهنية ووضع البرامج التدريبية لكافة موظفي البنك في المجالات التالية والمعززة للجدارة: السلامة المكتبية ومخاطر المهنة، إصابات العمل، الإسعافات الأولية، السلامة السلوكية والسلامة في المستودعات.

بهدف تدريب وتأهيل وتوعية الموظفين على كيفية التعامل مع الحالات الطارئة ، (الكوارث الطبيعية والحرائق) قامت لجنة السلامة والصحة المهنية بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص ، لتنفيذ تجربة اخلاء بسيناريو وقوع حريق لمبنى الإدارة العامة رقم 3 ، وقد استغرق الاخلاء مدة دقيقة وثمانية وخمسون ثانية فقط وتكللت التجربة بالنجاح وبتقدير عام ممتاز، كما تم عقد برنامجين تدريبيين خلال عام 2022 شارك فيهما سبعة عشر مشاركاً.

بهدف تعزيز ثقافة السلامة والصحة المهنية لدى البنك قامت اللجنة بإعداد مجموعة من الأدلة الإرشادية المتعلقة بأمور السلامة والصحة المهنية ، كدليل السلامة والصحة المهنية، دليل السلامة المكتبية، دليل إطفاء الحريق، دليل الإسعافات الأولية، دليل التصرف السليم في حال تعطل المصعد، دليل التخزين السليم.

تم تصنيف المخاطر لدى مواقع عمل البنك الى (مخاطر ميكانيكية، مخاطر الحريق، المخاطر الارغونومية (التلاؤم) ، مخاطر التخزين، مخاطر فيزيائية، مخاطر بيولوجية، مخاطر كهربائية) يتم تحديدها من خلال زيارات مشرف السلامة والصحة المهنية التفقدية والذي بدوره يقوم بعمل التوصيات اللازمة ليتم تصويبها من الجهة المسؤولة.

يتم إشراك الموظفين والتشاور معهم من خلال إضافة موظفين اثنين كممثلين عن مواقع عمل البنك إلى لجنة السلامة والصحة المهنية كما يقوم البنك بتسهيل وصول الموظفين إلى الخدمات الطبية وخدمات الرعاية الصحية من خلال نظام تأمين الرعاية الصحية.

يقدم البنك حملات لتعزيز الصحة التطوعية المقدمة للموظفين ومنها الحملات التطوعية للتبرع بالدم بالإضافة الى اشراك موظفات البنك بورشات عمل توعوية عن مرض سرطان الثدي واهمية الفحص المبكر، ومنع التدخين لدى مواقع العمل. (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية والاستدامة، 2021، صفحة 67، 68)

المبحث الرابع : تطور نشاط المسؤولية الاجتماعية للبنك الإسلامي الأردني في الجانب الخدمات العلمية والثقافية و الدينية

لقد أولى البنك الاسلامي الاردني اهتماما كبيرا بجانب الخدمات العلمية و الثقافية و الدينية منذ تأسيسه عام 1978 ، و ذلك ايمانا منه بأهمية هذه المجالات في بناء المجتمع و تربيته و تطويره ، و ذلك من خلال الاهتمام بمجال البحث العلمي و التدريب المهني ، و رعاية المؤتمرات ، وأيضا جانب الثقافة و الفنون و الادب و التراث ،و من الجانب الديني ، اهتم برعاية شؤون القرآن الكريم

المطلب الاول : البحث العلمي و التدريب

و هذا من خلال التفاعل مع العديد من الجهات التعليمية والأكاديمية والتأهيلية في الأردن سواء كانت جامعات أو كليات أو مدارس أو طلاب، وعلى سبيل المثال، قام البنك خلال عام 2021 برعاية أو دعم أو تكريم أو مساهمة أو تدريب:

أولاً: البرنامج الوطني لنشر الثقافة المالية المجتمعية ودعم الاستقرار المالي والاقتصادي والاجتماعي وبالتعاون مع البنك المركزي الأردني وجمعية البنوك في الأردن بمبلغ حوالي 149 ألف دينار.

ثانياً: صيانة ثلاث قاعات في كلية الشريعة/الجامعة الأردنية بمبلغ 14.5 ألف دينار، وجائزة للطلاب الأول في كلية الشريعة بمبلغ 500 دينار.

ثالثاً: إنشاء البوابة الرئيسية لجامعة العلوم الإسلامية بمبلغ 40 ألف دينار.

رابعا: صيانة قاعة في كلية الشريعة/جامعة مؤتة بمبلغ ألفي دينار.

خامساً: حفل تكريم المعلمين/وزارة التربية والتعليم بمبلغ ألفي دينار.

سادساً: وكجزء من رسالته في نشر التطبيقات الإسلامية في مجال الأعمال، قام البنك في عام 1986 بتأسيس شركة المدارس العمرية ، ويساهم البنك حالياً بنسبة 99.8% من رأسمالها البالغ 16 مليون دينار، ويبلغ عدد طلابها 4844 طالبا وطالبة وعدد العاملين فيها 817 معلما ومعلمة ، وموظفا وموظفة .

سابعاً: استمر البنك في إتاحة فرص التدريب والاطلاع على طبيعة أعماله لأعداد جديدة من طلبة المؤسسات التعليمية، اذ بلغ عدد من تم تدريبهم 19883 طالبا وطالبة منذ تأسيس البنك وحتى نهاية عام 2021، أما خلال عام 2021 فقد تم تدريب 215 طالبا وطالبة، وتم مراعاة متطلبات الصحة والسلامة العامة وتوفير الوسائل والاحتياطات الوقائية تماشياً مع ظروف جائحة كورونا ومتطلبات التعامل معها.

في نطاق الاهتمام برفع سوية وأداء الموظفين، فان البنك يوفر لهم المشاركة في مؤتمرات وندوات ودورات تدريبية سواء كانت وجاهية او تفاعلية عن بعد او تدريب رقمي من خلال رخص التدريب الالكتروني او التدريب من خلال التطبيقات

((GAMIFICATION))، والتي تنظمها أكاديمية تدريب وتنمية الموارد البشرية في البنك ومراكز تدريب وجهات متخصصة داخل الأردن وخارجه ، فخلال عام 2021 تم إشراك 5791 موظفا في دورات وندوات نظمها الأكاديمية و 376 موظفا في دورات وندوات نظمها مراكز تدريب داخل الأردن ، و 128 موظفا في دورات وندوات نظمها مراكز تدريب خارج الأردن ، و 1231 موظفا من خلال التدريب الرقمي.

واستمر البنك في إشراك موظفين في برامج تدريبية ونشاطات تخدم مواضيع المسؤولية الاجتماعية والاستدامة تجاه المجتمع كالتعافي الأخضر والاستثمارات الخضراء، التمويل الإسلامي لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، دعم المرأة للوصول الى التمويل ما بعد جائحة فايروس كورونا.

المطلب الثاني : رعاية المؤتمرات والندوات

ففي سنة 2019 شارك البنك الإسلامي الأردني في المؤتمرات والندوات برعاية أو تنظيم أو دعم مالي:

- ندوة البركة الثالثة والثلاثين للاقتصاد الإسلامي والمعرض المصاحب له في جدة بمبلغ 12 ألف دولار.
- المؤتمر «السنوي السابع عشر للهيئات الشرعية» بالشراكة مع مجموعة البركة البنكية ، وتنظيم من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) والذي عقد في البحرين بمبلغ 5 آلاف دينار.
- المؤتمر العالمي السادس والعشرين للبنوك الإسلامية بالشراكة مع مجموعة البركة البنكية والذي عقد في البحرين بمبلغ 5 آلاف دينار.
- المؤتمر السنوي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) بالتعاون مع البنك الدولي وبالشراكة مع مجموعة البركة البنكية بمبلغ 5 آلاف دينار .
- مؤتمر تمويل المشاريع الصغيرة و المتوسطة و الشركات الناشئة بالتنظيم من اتحاد المصارف العربية بمبلغ 5 آلاف دينار.
- الملتقى الدولي الثاني للاقتصاد الإسلامي "الهندسة المالية والمستجدات المبتكرة في المصارف الإسلامية" بمبلغ 5 آلاف دينار . (بشرى بركاني؛ بوغازي وداد، 2020، صفحة 90).

أما في سنة 2021 قام البنك الإسلامي الأردني بالتعاون مع المؤسسات المالية الإسلامية ، و قد شارك في المؤتمرات والندوات برعاية أو تنظيم أو دعم مالي:

- المؤتمر الدولي عن بعد «الدراسات المستقبلية في العلوم الشرعية» بتنظيم من رابطة علماء الأردن بمبلغ الف دينار.
- لقاء حوارى بعنوان «الاستدامة المالية وتحقيق النمو الاقتصادي مقارنة تقليدية ام نهج جديد» بتنظيم من منتدى الاستراتيجيات الأردني بمبلغ 2.5 ألف دينار.

- نقابة المهندسين الأردنيين: مؤتمر النقابة الافتراضي الأول لسلامة العمليات الكيميائية الأردني الأول بمبلغ 3 آلاف دينار، ومؤتمر الهندسة الكيميائية الأردني الدولي التاسع بمبلغ 3.5 ألف دينار، والمؤتمر الدولي الثاني في الهندسة الكهربائية وتكنولوجيا المعلومات بمبلغ 3.5 ألف دينار، والمنتدى الأردني الدولي الثاني للسلامة والصحة المهنية بمبلغ ألفي دينار.
- المؤتمر الدولي الرابع عشر لاتحاد الطب الطبيعي والمؤتمر الأردني الثامن لجمعية أطباء الطب الطبيعي بتنظيم من جمعية أطباء الطب الطبيعي وامراض المفاصل والتأهيل الأردنية/ نقابة الأطباء الأردنيين بمبلغ 5 آلاف دينار.
- الملتقى الوطني الخاص بالاقتصاد الوطني «الاقتصاد في ظل جائحة كورونا» بتنظيم من مؤسسة الياسمين لعقد الدورات التدريبية بمبلغ ألفي دينار.
- المؤتمر العاشر للبحث العلمي في الأردن بتنظيم من الجمعية الأردنية للبحث العلمي والريادة والابداع بمبلغ 5 آلاف دينار.
- المؤتمر الدولي «صورة الأردن في 100 عام» بتنظيم من الجامعة الهاشمية بمبلغ 5 آلاف دينار.
- اليوم العلمي الحادي والعشرين «الوقف والتنمية المستدامة» بتنظيم كلٍّ من الجمعية الأردنية لإعجاز القرآن والسنة وجمعية العفاف الخيرية بمبلغ ألف دينار.
- الحلقة النقاشية حول الاستثمار بتنظيم من جمعية رجال الأعمال الأردنيين وبمشاركة وزير الاستثمار بمبلغ 5 آلاف دينار.
- المنتدى الوزاري العربي الرابع للإسكان والتنمية الحضرية بتنظيم من المؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري بمبلغ ألفي دينار. (الأردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 40).

واصل البنك خلال سنة 2023 الرعاية و الدعم و المشاركة في فعاليات المؤتمرات و الندوات بمختلف مواضيعها و أنواعها ، سواء كانت اقتصادية ، اجتماعية ، دينية و تربوية ، و ما يتعلق بنشر و تطوير أعمال الصيرفة الإسلامية ، و ذلك على المستوى المحلي و المستوى الاقليمي ، (البنك الاسلامي الاردني ، 2023، صفحة 26).

المطلب الثالث : الثقافة ، الفنون ، الأدب و التراث

- يقوم البنك الإسلامي الأردني بدعم العديد من الجهات ذات الطابع الثقافي والفني والأدبي والتراثي ، والتي تتفق مع توجهات البنك العامة ، فعلى سبيل المثال قام البنك خلال عام 2019 برعاية أو دعم أو تكريم أو تغطية/ تقديم جوائز:
- رعاية برامج هادفة في عدد من المحطات التلفزيونية والإذاعية : مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردني بمبلغ 170 ألف دينار، قناة اقرأ العربية وقناة اقرأ الدولية بمبلغ 125 ألف دينار، وبعض الإذاعات المحلية الأردنية بمبلغ 101 ألف دينار.
 - رعاية صفحة عن الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي والمال والإسلام بمبلغ 112 ألف دينار في صحف الدستور، الرأي ، الغد والسبيل .
 - رعاية بعض المجالات الهادفة بمبلغ 26 ألف دينار. (بشرى بركاني; بوغازي وداد، 2020، صفحة 90).

وخلال سنة 2020 قام البنك بدعم العديد من الجهات ذات الطابع الثقافي والفني والأدبي والتراثي والتي تتفق مع توجهات البنك العامة، فعلى سبيل المثال، قام البنك برعاية أو دعم أو تكريم أو تغطية/ تقديم جوائز:

- رعاية برامج هادفة في عدد من المحطات التلفزيونية والإذاعية: مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردني بمبلغ حوالي 137 ألف دينار، قناة إقرأ العربية وقناة إقرأ الفضائية العربية بمبلغ 75 ألف دولار، وبعض الإذاعات الأردنية (حسنى إف أم، حياة إف أم وأمن إف أم) بمبلغ حوالي 74 ألف دينار.

- رعاية صفحة عن الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي والمال والاسام بمبلغ حوالي 43 ألف دينار في صحيفتي الدستور والغد.

- رعاية بعض المجات الهادفة بمبلغ حوالي 6 آلاف دينار: مجلة اتحاد المصارف العربية، مجلة البنوك في الأردن ومجلة بيانات الصادرة عن الجمعية الأردنية لإعجاز القرآن والسنة. (الأردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية والاستدامة، 2021، صفحة 47)

أما في سنة 2021 قام البنك بدعم العديد من الجهات ذات الطابع الثقافي والفني والأدبي والتراثي والتي تتفق مع توجهات البنك العامة، فعلى سبيل المثال قام ب:

- برامج هادفة في عدد من المحطات التلفزيونية والإذاعية: مؤسسة الإذاعة والتلفزيون الأردني بمبلغ حوالي 75 ألف دينار، قناة إقرأ العربية وقناة إقرأ الفضائية العربية بمبلغ 50 ألف دينار، وبعض الإذاعات الأردنية (حسنى إف أم، حياة إف أم وأمن إف أم) بمبلغ حوالي 55 ألف دينار.

- إنتاج برنامج «ارض الابرار» تحت اشراف وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية والذي تم بثه خلال شهر رمضان عبر شاشة التلفزيون الأردني بمبلغ 15 ألف دينار.

- صفحة عن الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي والمال والاسلام بمبلغ حوالي 40 ألف دينار في صحيفتي الدستور والغد.

- مجلات هادفة بمبلغ حوالي 15 ألف دينار: مجلة اتحاد المصارف العربية، مجلة البنوك في الأردن ومجلة بيانات الصادرة عن الجمعية الأردنية لإعجاز القرآن والسنة ومجلة الفرقان الصادرة عن جمعية المحافظة على القرآن الكريم. (الأردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية والاستدامة، 2021، صفحة 48)

المطلب الرابع: رعاية شؤون القرآن الكريم

يولي البنك الإسلامي الأردني اهتماما خاصا برعاية شؤون القرآن الكريم، فعلى سبيل المثال قام البنك خلال عام 2019 برعاية أو دعم أو تكريم أو تغطية تقديم جوائز:

- الفائزون في مسابقات حفظ القرآن الكريم في المسابقة الهاشمية الدولية لحفظ القرآن الكريم التي تنظمها وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، حيث يقدم البنك سنويا جوائز للمتسابقين، ومنذ تأسيس المسابقة في عام 1993 قدم البنك 574 ألف دينار، منها 40 ألف دينار في عام 2019.

- جوائز لحفظ القرآن الكريم والحديث الشريف في الجامعة الأردنية بمبلغ 7250 دينار.
 - برنامج مقرئ الأردن الذي بثه التلفزيون الأردني خلال شهر رمضان ب 28 ألف دينار.
 - جمعية المحافظة على القرآن الكريم جوائز للمشاركين بمسابقة مجلة الفرقان الصادرة عن الجمعية بمبلغ 1200 دينار، فرع عمان النسائي الأول بمبلغ 5 آلاف دينار، نشاطات الجمعية خلال شهر رمضان بمبلغ 5 آلاف دينار.
 - نادي الجليل ب 500 نسخة من القرآن الكريم بمبلغ 3250 دينار.
 - تبرع لنشاطات جمعية الصالحين لتحفيظ القرآن الكريم بمبلغ 3 آلاف دينار. (بشرى بركاني؛ بوغازي وداد، 2020، صفحة 91)
- أما في سنة 2020 أعطى البنك اهتماما خاصا برعاية شؤون القرآن الكريم ، فعلى سبيل المثال، قام خلال عام 2020 دعم أو تقديم جوائز:
- نشاطات جمعية المحافظة على القرآن الكريم خال شهر رمضان بمبلغ 5 آلاف دينار.
 - جوائز وهدايا لحفظ القرآن الكريم في مدرسة الاسراء بمبلغ 800 دينار. (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 47)
- و خلال سنة 2021 ولى البنك الاسلامي الاردني اهتماما خاصا برعاية شؤون القرآن الكريم ، فعلى سبيل المثال، قام البنك بالتبرع بثلاثمائة (300) مصحف ليتم توزيعها بواسطة الجمعية الشركسية على المساجد البعيدة. (الاردني، تقرير المسؤولية الاجتماعية و الاستدامة، 2021، صفحة 47)

خلاصة الفصل الثالث:

تناولت هذه الدراسة تجربة البنك الإسلامي الأردني في الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية بهدف الاستفادة منها في المؤسسات المالية الإسلامية الأخرى، حيث قمنا بعرض تجربة البنك الإسلامي الأردني في تبني المسؤولية الاجتماعية في كافة المجالات. وتوصلنا على اثر هذه الدراسة إلى أن البنك الإسلامي الأردني يعتبر من المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية ، وهذا لمساهمته في معظم مجالات المسؤولية الاجتماعية . حيث ساهم في تمويل المجتمع المحلي وتدريب الموظفين ، وتنظيم حملات التبرع بالدم في الجانب الصحي، ومنح القروض الحسنة للحرفيين والمهنيين ، وغيرها من مجالات المسؤولية الاجتماعية الأخرى ، كما يسعى إلى الاستمرار في الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية ، وذلك من خلال العمل على توسيع مظلة المستفيدين من الخدمات المالية بجودة عالية ، والمساهمة في تمويل البرامج البيئية والتظاهرات العلمية وتدريب الموظفين ، وتوفير مناصب الشغل والقضاء على الفقر .

الخاتمة

تعتبر المسؤولية الاجتماعية مطلباً حيوياً باعتبارها نوعاً من المشاركات الاجتماعية، الواعية تهدف إلى نقل المجتمعات إلى الرقي بها ، سواء من كافة الجوانب الأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية، وباعتبار المصارف الإسلامية إحدى القوى المؤثرة والفعالة في هذا المجال فكان لزاماً عليها دمج هذا المفهوم ضمن استراتيجياتها وأهدافها سعياً منها لخدمة المجتمعات التي توجد بها.

في هذا الإطار، ومن خلال هذه الدراسة تعرض تجربة مجموعة البركة المصرفية الإسلامية الرائدة في هذا المجال، حيث قامت بتطوير برنامج البنك الإسلامي الأردني للمسؤولية الاجتماعية، وذلك بالاعتماد على الإحصائيات والبيانات التي تضمنتها تقاريرها للمسؤولية الاجتماعية، إذ تبين جلياً التزام مجموعة البنك الإسلامي الأردني للمسؤولية الاجتماعية والتي تمثلت في جملة من البرنامج استهدفت جميعاً مختلف القطاعات ، بالإضافة إلى رؤاها المستقبلية التي خصصتها لقطاعات حساسة كالتعليم والصحة وتوفير مناصب الشغل. ومن كل ذلك يمكن الاستدلال على أن برنامج البنك الإسلامي الأردني للمسؤولية الاجتماعية يعتبر نموذجاً يمكن الاقتداء به من طرف بقية المصارف الإسلامية لما يتيح من عناصر إيجابية تخدم كل من المؤسسة، الدولة و المجتمع في إطار تحقيق التنمية المستدامة.

1- اختبار صحة الفرضيات:

تم التوصل بعد اختبار الفرضيات إلى مايلي:

➤ **الفرضية الأولى:** " البنوك الإسلامية أجهزة تستهدف التنمية وتعمل في إطار الشريعة الإسلامية وتلتزم بكل القيم الأخلاقية، وتسعى إلى تصحيح وظيفة المال في المجتمع" قد تحققت الفرضية، البنوك مؤسسة مالية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء وقواعد أحكام الشريعة الإسلامية، بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل في مجالات المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق التنمية.

➤ **الفرضية الثانية:** " المسؤولية الاجتماعية التزام وسلوك أخلاقي يركز على أربعة مجالات (المجال الاقتصادي، المجال القانوني، المجال الأخلاقي، المجال الخيري" قد تحققت الفرضية، فمن خلال الدراسة تبين لنا أن المسؤولية الاجتماعية التزام وسلوك أخلاقي يتضمن مبادرات وسياسات تمارسها البنوك في المجتمع على المستوى الاقتصادي، القانوني، الإنساني، الأخلاقي، والذي من خلالها يتم تقوية الروابط بينها وبين المجتمع. وترتكز حسب كارول على أربعة مجالات أساسية أخلاقية قانونية، خيرية، اقتصادية.

➤ **الفرضية الثالثة:** " هناك تطبيق فعلي في الواقع العملي لآليات المسؤولية الاجتماعية في البنك الإسلامي الأردني" قد تحققت الفرضية، فمن خلال الدراسة تبين لنا أن البنك الإسلامي الأردني يولي اهتماماً كبيراً بالمسؤولية الاجتماعية من خلال تفعيلها وتطوير مجالاتها، حيث أنه حرص على الالتزام بالمشاركة في الأنشطة وبرامج الخدمة المجتمعية وترسيخ المكانة الاجتماعية والمساهمة في تطوير المجتمع وإزالة الفوارق الاجتماعية، إذ استطاع تقديم خدمات مصرفية واستثمارية للمتعاملين وفق الضوابط الشرعية التي تنتهج نهجاً متميزاً في الاقتصاد الإسلامي.

2- نتائج الدراسة:

من النتائج التي توصل اليها البحث نجد مايلي :

- المسؤولية الاجتماعية ليست مصطلحا دخيلا على الاقتصاد الاسلامي لكنها من لب الثقافة والشرعية الاسلامية ، حيث يظهر ذلك في عمق الرؤية الاسلامية للتنمية الاجتماعية و الاقتصادية .
- التزام المصارف الاسلامية بالمسؤولية الاجتماعية يعد واجبا اخلاقيا اتجه مجتمعاتها لانها تعمل في اطار الشريعة الاسلامية على خلاف المصارف التقليدية، باعتبارها نظام يهدف الى ترسيخ القيم الاسلامية في المجتمع بمعاملاتها المالية الاسلامية او الاجتماعية او الاقتصادية ، وهذا ما لحنه في برنامج البنك الاسلامي الاردني من خلال برنامجها للفرص الاقتصادية والاستثمارات الاجتماعية .
- اهداف برنامج البنك الاسلامي الاردني للمسؤولية الاجتماعية المسطرة مستقبلا تعتبر نقلة نوعية في قطاعات التعليم والصحة والعمل في المجتمعات التي تعمل فيها .
- وضع ادارة متخصصة في مجموعة البنك الاسلامي الاردني للمسؤولية الاجتماعية يعتبر خطوة ايجابية لترسيخ هذا المفهوم داخل المجموعة وفتح أطر و آفاق جديدة لنشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية.

3- اقتراحات الدراسة:

لترسيخ ثقافة المسؤولية الاجتماعية في المصارف الاسلامية يمكن الاعتماد على التوصيات التالية :

- وضع منظومة متنوعة وشاملة من البرامج الاجتماعية تتواءم وقضايا واحتياجات المجتمعات والفرد .
- تقديم مساهمات في اطار القرض الحسن الذي يعد من اهم وسائل تفعيل المسؤولية الاجتماعية.
- بالنسبة للبنوك التي تبنت المسؤولية الاجتماعية ضمن اهدافها فعليها اجراء تدقيق ومراقبة ميدانية دورية للتأكد من سير البرامج المسطرة بالشكل المطلوب .
- قيام الجامعات وكذلك المصارف الاسلامية بعقد مؤتمرات وندوات في اطار تناول موضوع المسؤولية الاجتماعية من منظور اسلامي حتى تغرس هذا المفهوم في الافراد باعتبارهم اللبنة الاولى في بناء المجتمعات .
- قيام سلطات الدول بتهيئة الظروف المناسبة لتطوير هذا المفهوم وتطبيقه ميدانيا من خلال وضع التشريعات القانونية والتنظيمية المحفزة والمناسبة.

4- آفاق الدراسة:

إن هذه الدراسة التي حاولنا من خلالها التطرق إلى المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية، وأمام حداثة هذا الموضوع من جهة، وندرة الدراسات السابقة فيه من جهة أخرى، فتحت آفاقا وتساؤلات جديدة يمكن إدراجها في دراسات مستقبلية، نقترحها في العناوين التالية:

- واقع تبني وتطبيق المسؤولية الاجتماعية في المصارف الجزائرية.
- أثر تبني المسؤولية الاجتماعية على تعزيز ربحية المصارف الإسلامية.
- دور المسؤولية الاجتماعية في تعزيز تنافسية المصارف الإسلامي

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

- 1- أحمد شعبان محمد علي، الصكوك والبنوك الإسلامية أدوات لتحقيق التنمية، دار الفكر الجامعي للنشر، اسكندرية، 2013.
- 2- أحمد محمد محمود نصار، الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2010.
- 3- أرشيد محمد عبد الكريم، المدخل الشامل إلى معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2015.
- 4- التجاني عبد القادر أحمد، السلم بديل شرعي للتمويل المصرفي المعاصر، نظرية مالية واقتصادية، دار السداد، 2006.
- 5- إيمان محمد فتح الله عصر، وسائل استثمار الأموال في المصارف الإسلامية وتطبيقاتها المعاصرة، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2017.
- 6- حسن سري، الاقتصاد الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1999.
- 7- حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
- 8- خلف بن سلمان بن صالح بن سلمان النمري، شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000.
- 9- ديان محمد ديان، المعاملات المالية أصالة ومعاصرة، مكتبة فهد الوطنية، الرياض، 2012.
- 10- رشيد صالح عبد الفتاح صالح، البنوك الشاملة وتطوير دور الجهاز المصرفي المصري، دار النهضة العربية، مصر، 2000.
- 11- رفيق يونس المصري، المصارف الإسلامية، دار المكتبي، دمشق، 2001.
- 12- رمضان حافظ عبد الرحمان، البنوك والمعاملات المصرفية والتأمين، دار السلام، القاهرة، 2005.
- 13- سامي إبراهيم السويلم، المصرفية الإسلامية، دار الوفاء للنشر، المنصورة، مصر، 1998.
- 14- سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر دراسة تقييمية عامة، ألفا للوثائق، عمان، 2011.
- 15- شوقي أحمد دنيا، الجعالة والاستصناع، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، جدة، 2003.
- 16- صخر أحمد الخصاونة، عقد التأجير التمويلي، دار وائل للنشر، الأردن، 2005.
- 17- عبد الحميد محمد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفي والقانونية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2002.
- 18- عبد الله بن محمد الطيار ومحمد بن إبراهيم موسى، الفقه الميسر، مدار الوطن للنشر والتوزيع، الرياض، 2012.
- 19- عزوز أحمد و علام عثمان، المصرفية الإسلامية في الجزائر دراسة لمواصفات النموذج المصرفي الإسلامي، ألف للوثائق، عمان، 2023.
- 20- علاء الدين الزعتري، الخدمات المصرفية، دار الكلام الطيب، دمشق، 2006.
- 21- غسان السبلاني، المصارف الإسلامية نظام مالي عادل ومستقر، دار المنهل اللبناني للنشر والتوزيع، لبنان، 2012.

قائمة المراجع

- 22- غسان محمود إبراهيم، منذر القحف، الاقتصاد الإسلامي، دار الفكر المعاصر، دمشق، 2000.
- 23- فادي محمد الرفاعي، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي الحقوقية، 2004.
- 24- فايزة اللبان، القطاع المصرفي في الاقتصاد الإسلامي، دار البيان، ليبيا، 1999.
- 25- فؤاد توفيق ياسين، أحمد عبد الله درويش، المحاسبة المصرفية في البنوك التجارية والإسلامية، دار اليازوري للنشر، عمان، 1996.
- 26- فلاح حسين الحسيبي، مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، 2003.
- 27- فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، جدارا للكتاب العالمي، عمان، 2006.
- 28- قيصر عبد الكريم الهيتي، أساليب الاستثمار الإسلامي وأثرها على الأسواق المالية، دار رسلان للنشر والطباعة، دمشق، 2006.
- 29- محمد عبد الله إبراهيم الشيباني، بنوك تجارية بدون ربا، دار عالم للكتاب، السعودية، 2002.
- 30- محمد محمود المكاوي، الاستثمار في البنوك الإسلامية، دار الفكر والقانون، الإسكندرية، 2011.
- 31- مصطفى كمال السيد طایل، البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
- 32- ناصر جرادات وعزام أبو الحمام، المسؤولية الأخلاقية والاجتماعية للمنظمات، إثراء للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- 33- هشام خالد، البنوك الإسلامية الدولية وعقودها، دار الفكر الجامعي، مصر، 2007.
- 34- وليد خالد الربيع، عقد المزارعة في الفقه الإسلامي، جامعة الكويت، الكويت، 2000.

ثانياً: المجالات والدوريات العلمية

- 1- أحمد خلف حسين الدخيل، المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور إسلامي، مجلة آفاق للبحوث والدراسات، 2020.
- 2- العمري أصيلة، مهاوات لعبيدي، تبني المسؤولية الاجتماعية كأحد متطلبات الصيرفة الإسلامية تجربة مجموعة البركة المصرفية، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، 2017.
- 3- أمينة بوغنيجوة وشافية شاوي، المسؤولية الاجتماعية للشركات ودورها في تحقيق المربع الذهبي للتسويق "شركة المراعي نموذجاً، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، 2021.
- 4- بن سالم سعدية، المسؤولية الاجتماعية في المصارف الإسلامية تجربة البنك الإسلامي الأردني في ظل أزمة كوفيد 19، مجلة حوكمة المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2021.
- 5- بن عبد الفتاح دحمان وبوثلجة جمال وناصر نفيصة، المسؤولية الاجتماعية للشركات مفاهيم ونظريات، مجلة الحقيقة، 2013.
- 6- حمادي بلقاسم وبكوش كريمة، تبني المسؤولية الاجتماعية في البنوك الجزائرية دراسة حالة مجموعة من البنوك، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، 2021.
- 7- حمزة فيشوش، مصادر واستخدامات الأموال في المصارف الإسلامية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، 2020.
- 8- سامي حمود، دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1996.

قائمة المراجع

- 9- سالم يعقوب، قواسمية العلمي، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات العمل دراسة مفاهيمية، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الوادي، الجزائر، 2021.
- 10- سليمان أسماء، واقع المسؤولية الاجتماعية في مصرف السلام الجزائر، مجلة القمم المضافة لاقتصاديات الأعمال، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف الجزائر، 2021.
- 11- سميرة لغويل ونوال زمالي، المسؤولية الاجتماعية المفهوم، الأبعاد، المعايير، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2016.
- 12- عبد القادر بسيع وآخرون، آليات تجسيد المسؤولية الاجتماعية من طرف البنوك الإسلامية في سياق التنمية المستدامة دراسة حالة بنك البركة، مجلة العلوم الانسانية، جامعة أم بواقي، 2020.
- 13- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، عقد الايجار دراسة فقهية مقارنة، 2000.
- 14- غسان محمد الشيخ، التطبيقات المعاصرة للجمالة دراسة فقهية مقارنة، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي، 2021.
- 15- فايد كمال، مدى تبني وتطبيق متطلبات المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية في الجزائر، مجلة معارف، 2019.
- 16- محمود محمد محسن، العقود الشرعية في المعاملات المالية المصرفية، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، الكويت، 1997.
- 17- مرغاد لخضر ورايس حدة، رقابة البنك المركزي للبنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي معاصر، مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، 2005.
- 18- منير سليمان الحكيم، المسؤولية الاجتماعية من وجهة نظر المتعاملين مع المصارف الإسلامية، اللقاء للبحوث والدراسات، 2014.

ثالثا: الأطروحات والمذكرات الأكاديمية

- 1- الحمدي فؤاد محمد، الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاسا على رضى المستهلك، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة المستنصرية، المستنصرية، 2003.
- 2- بشرى بركاني وبوغازي وداد، دور البنوك الإسلامية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني للفترة 2008-2019، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة 08 ماي 1945 قلعة، 2020.
- 3- دراجي خولة، آليات تحقق المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة وكالة عين مليلة، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي - الجزائر، 2018.
- 4- رباحي حنان وذياي لامية، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية دراسة حالة البنك الإسلامي الأردني ومصرف السلام - الجزائر - ، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة الشاذلي بن جديد - الطارف، 2022.
- 5- ضيافي نوال، المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة أبو بكر القايد، تلمسان - الجزائر، 2010.

قائمة المراجع

- 6- محمد عبد الرحمن بريكان الرشيد، عقد الاجارة المنتهية بالتمليك دراسة مقارنة مع الشريعة الاسلامية، رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص منشورة، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2010.
- 7- ياسر سعيد أبو هريدي، دور المسؤولية الاجتماعية في تحقيق الميزة التنافسية، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة الأقصى، فلسطين، 2017.

رابعاً: المؤتمرات والملتقيات العلمية

- 1- إبراهيم الدسوقي أبو الليل، الايجار المنتهي بالتمليك في القانون الوضعي والفقہ الإسلامي، الامارات العربية المتحدة، المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر، 2005.
- 2- بوريش أحمد وبلحاج أمينة، المسؤولية الاجتماعية ودورها في ترشيد استراتيجية إدارة الموارد البشرية كمدخل لتحقيق التنمية المستدامة، الملتقى الدولي الثالث حول دور المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم إستراتيجية التنمية المستدامة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2016.
- 3- عبد الستار أبو غدة، المصرفية الإسلامية خصائصها وآلياتها وتطويرها، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية، 2006.
- 4- منيرة سلامي وسنيقرة رفيقة، أثر تطبيق المسؤولية الاجتماعية على أداء الموارد البشرية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى العلمي الدولي الأول حول آليات حوكمة المؤسسات ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة، الجزائر- ورقلة، 2013.
- 5- نصر سلمان، البنوك الإسلامية تعريفها، نشأتها، مواصفاتها وصيغها التمويلية، نص المداخلات الموجهة للملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرف الدولي وبديل البنوك الإسلامية، موسوعة الاقتصاد والتمويل الإسلامي.

خامساً: التقارير السنوية

- 1- التقرير السنوي الثاني والأربعون للبنك الإسلامي الأردني، 2020.
- 2- التقرير السنوي الرابع والأربعون للبنك الإسلامي الأردني، 2022.
- 3- التقرير السنوي الخامس والأربعون للبنك الإسلامي الأردني، 2023.
- 4- تقرير المسؤولية الاجتماعية والاستدامة للبنك الإسلامي الأردني، 2021.

سادساً: مواقع الانترنت الرسمية

- 1- الموقع الالكتروني للبنك الإسلامي الأردني <https://www.jordanislamicbank.com>